الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة بالمسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

ميدان الحقوق والعلوم السياسية

تخصص : إدارة محلية

دور منظمات المجتمع المدني في ترسيخ قيم الديمقراطية في الجزائر

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي تخصص إدارة محلية

إعـداد الطالبين:

بلاعدة بلال

زلاقي رياض

اشراف الاستاذ :

الدكتور : عروس ميلود

أعضاء لجنة المناقشة:

د/ عبدو مصطفى	الرتبة: أستاذ محاضر -أ	جامعة المسيلة	رئيسا
د/ عروس ميلود	الرتبة: أستاذ محاضر - أ	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
د/ زايدي عبدالعزيز	الرتبة: بروفيسور	جامعة المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2024/2023

بسم الله الرحمن الرحيم

ملحق بالقرار رقم ...1082... المؤرخ في ..... 27 ديسمبر 2020 .....
الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي:

نموذج التصريح الشرفي
الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

أنا الممضي أسفله،
السيد(ة): بلاعدة بلال ..... الصفة: طالب، أستاذ، باحث ..... طالب
الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم 122116566 الصادرة بتاريخ 26/12/05
المسجل(ة) بكلية / معهد الحقوق ..... قسم العلوم السياسية
المكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه)،
عنوانها: دور منظمات المجتمع المدني في ترسيخ قيم المواطنة في الجزائر

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 21-05-2024

توقيع المعني (ة)

* ملحق بالقرار رقم ....1082.... المؤرخ في ..... 27 ديسمبر 2020
الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي:

نموذج التصريح الشرفي
الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

أنا الممضي أسفله،
السيد(ة): زلاقي رياض الصفة: طالب، أستاذ باحث طالب
حامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم 204884476 والصادرة بتاريخ 2019/02/25
المسجل(ة) بكلية / معهد كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية
والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه).
عنوانها: دور منظمات المجتمع المدني في ترسيخ قيم الديمقراطية في الجزائر

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه .

التاريخ: 29 ماي 2024

توقيع المعني (ة)

رئيس المجلس الشعبي البلدي
بتفويض من الموظف المكلف
رئيس مصلحة الحالة المدنية

Scanné avec CamScanner

شكر وتقدير

قال تعالي "ولئن شكرتم لأزيدنكم "

الحمد لله أولا وأخيرا.....

الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك

الحمد لله حتى يبلغ الحمد منتهاه

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

اللهم لك الحمد أن يسرت لي طريقا ابتغي فيه علما ووفقتني في إتمام هذا العمل

أما بعد أتقدم

بالشكر الجزيل للأستاذ الدكتور عروس ميلود لإشرافه علي هذه المذكرة ، ومتابعته لانجازها، توجيها وتصحيحا في كل المراحل .

وكل الشكر والامتنان لأعضاء لجنة المناقشة لتكبدهم عناء القراءة ومشقة الحضور لمناقشة هذا البحث .

والشكر لمن قدم لي يد العون من قريب أو بعيد .

كما أتقدم بالشكر الخالص لكافة أساتذة كلية الحقوق والعلوم السياسية .

بلال – رياض

الإهداء

إلى من أعقد عليهما الأمل والأمان

إلى من علماني أن الحياة صبر وتحدي

إلى من حباهما الله بالخلق العظيم والشمائل الفاضلة

إلى من ساعداني من أجل الوصول إلى هدفي وتحقيق طموحاتي

أمي وأبي حفظهما الله ورعاهم

إلى زوجتي وقرة عيني أبنائي أسيل وزياد وهيثم .

إلى اخواني وأخواتي

إلى أصدقائي

أهدي لكم ثمرة جهدي وعملي المتواضع

بلاعدة بلال

الإهداء

إلى من أعقد عليهما الأمل والأمان

إلى من علماني أن الحياة صبر وتحدي

إلى من حباهما الله بالخلق العظيم والشمائل الفاضلة

إلى من ساعداني من أجل الوصول إلى هدفي وتحقيق طموحاتي

أمي وأبي حفظهما الله ورعاهم

إلى زوجتي وقرة عيني أبنائي أدم فراس وشهد

إلى اخواني وأخواتي

إلى أصدقائي

أهدي لكم ثمرة جهدي وعملي المتواضع

زلاقي رياض

مقدمة

مقدمة:

لطالما اكتست الموضوعات المتعلقة بالمجتمع المدني أهمية بالغة على مستوى الصعيد الدولي، على اعتبار الجدل الحاصل حولها والمدعم بتأثيرات العولمة التي سهلت وصول المعلومة في أي مجال ومن أي مكان في العالم إلى أي مكان بكل يسر، مما خلق ثقافة جديدة لدى الشعوب تسعى إلى نقل كل ما ترى أنه من الممكن بأن يعزز الحرية ويخلق المناخ الديمقراطي المطلوب.

تزداد تلك الأهمية على الصعيد العربي بالنظر لكون أن المجتمعات العربية يالبا ما تشهد احتقانا -تتعدد أسبابه- والذي يجعل بدوره مسألة إعادة تشكيل تلك العلاقة بين الدولة ومواطنيها محورا أساسيا تبنى عليها العديد من تلك الإصلاحات السياسية الاجتماعية وحتى الاقتصادية.

لم تكن الجزائر بعد الاستقلال بمنأى عن هذا التوجه الحاصل في عديد الدول العربية فقد تبنت مضامين العديد من القوانين المتعاقبة في الجزائر أحكاما تتعلق بأساس فكرة المجتمع المدني ونقصد بذلك إنشاء مجموعة من منظمات المجتمع المدني،إيمانا منها بأنها إحدى وسائل التغيير السياسي والاجتماعي، وذلك كحتمية فرضتها التحولات الديمقراطية في الجزائر وما حولها من دول العالم الثالث، على اعتبار أن فكرة المجتمع المدني ومنظماته أحد الركائز الأساسية في العملية الديمقراطية.

لا شك في أن منظمات المجتمع المدني تعنى بتأدية أدوار ووظائف متعددة في تدعيم العملية الديمقراطية في مختلف الدول، خاصة في ظل تبني تلك الدول خيار الديمقراطية التشاركية إلى جانب الديمقراطية التمثيلية، التي تضمن انخراط الجميع في المجال العام والمجال السياسي، فمنظمات المجتمع المدني أداة للمبادرة الفردية المعبرة عن الإرادة الحرة والمشاركة الإيجابية الواعية النابعة من التطوع، فالفرد وحده لا يستطيع مواجهة

الدولة وتحقيق مصالحه والتعبير عن آرائه على نحو فردي ولكنه يستطيع من خلال عضويته في تنظيمات سياسية ومهنية كالنقابات،واجتماعية كالجمعيات وثقافية كالأندية أن يعبر عن رأيه ويصون مصالحه.

وقوفا على أهمية الموضوع تأتي هذه الدراسة لتسليط الضوء على حدود تلك الأدوار التي تؤديها منظمات المجتمع المدني في تدعيم وتكريس قيم الديمقراطية في الجزائر مستهدفين قبل ذلك الوقوف على المقصود بمنظمات المجتمع المدني ومفهوم الديمقراطية.

الإشكالية:

تأسيسا على ذلك سنحاول من خلال هذه الدراسة الإجابة على إشكالية مفادها: **ما مدى قيام منظمات المجتمع المدني بالأدوار الواقعة على عاتقها في ترسيخ قيم الديمقراطية في الجزائر؟**

هذا ما دفعنا إلى طرح الإشكاليات الفرعية التالية:

- **ما المقصود بمنظمات المجتمع المدني؟ وما مفهوم الديمقراطية؟**
- **فيما تتمثل قيم الديمقراطية التي تستهدف منظمات المجتمع المدني ترسيخها؟**
- **ما المعيقات التي قد تعرقل منظمات المجتمع المدني في تأدية أدوارها المتعلقة بترسيخ قيم الديمقراطية؟ وما الآليات التي يمكن من خلالها تجاوز تلك المعيقات؟**

الفرضيات :

الفرضية هي محاولة إعطاء حلول وتفسيرات وإجابات مؤقتة من خلال ما هو متوفر لدينا ومن خلال هذه الدراسة لإثبات المقولات التالية:

-علي الرغم من التحديات التي تواجهها فانها قادرة علي القيام بادوارها الفعالة في ترسيخ قيم الديمقراطية

- لمنظمات المجتمع المدني دور في ترسيخ قيم الديمقراطية في الجزائر.

- يوجد معيقات لمنظمات المجتمع المدني في تكريس وتعزيز قيم الديمقراطية .

- يوجد آليات يمكن من خلالها تجاوز تلك المعيقات .

الدراسات السابقة :

وسنعرض فيما يلي الى عدد من الدراسات السابقة التي استفدنا منها والتعليق عليها لتوضيح علاقتها بالدراسة الحالية :

الدراسة الأولى :صادرة عن مركز الدراسات الوحدة العربية المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية نوقش الموضوع من طرف جملة من الباحثين ضمن الندوة الفكرية عقدها المركز اهتمت بكافة الجوانب النظرية لموضوع الدراسة وتحليل واقع المجتمع في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية من خلال طرح التسلسل التالي :ما هو دور المجتمع المدني في تحقيق الديمقراطية في الوطن العربي، إذ حاول المتدخلون استعراض البعد التاريخي لنشأة المفهوم للوقوف على بنيته التركيبية في الوطن العربي، فقد خلص المتدخلون إلى أن المجتمع المدني في الوطن العربي لا يشكل تركيبة واحدة بالرغم من نشأته الغربية، إلا انه يمكن الاعتماد عليه كعامل أساسي في بناء مجتمع ديمقراطي للخروج من حالة التخلف السياسي الذي يشوب المنطقة.

الدراسة الثانية :

هي عبارة عن رسالة لنيل شهادة الماستر من إعداد لعجاب مريم تحت عنوان دور الفواعل الغير رسمية في تحقيق الديمقراطية التشاركية سنة 2013-2014، حيث قامت هذه الدراسة على فكرة محورية تمثلت في الدور الذي تؤديه الفواعل الغير رسمية في تحقيق الديمقراطية التشاركية، وذلك بطرح التساؤل التالي ما هو دور الفواعل الغير رسمية في تحقيق مبدأ الديمقراطية التشاركية

حيث هدفت هذه الدراسة على التعرف على أهمية دور الفواعل الغير رسمية وكيفية مساهمتها في تحقيق مبدأ الديمقراطية التشاركية إضافة إلى تبيين دور العمل الجواري أو المدني في تلبية الحاجات الاجتماعية وإيصال المطالب.

منهج الدراسة:

استخدمنا في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي على اعتبار توافقه وطبيعة الموضوع، فقد كان لازما الإحاطة بمتغيرات الدراسة -منظمات المجتمع المدني، قيم الديمقراطية- في الفصل الأول عبر تحديد الإطار المفاهيمي لها، وكذا تحليل تلك الأدوار التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني بغية الوصول إلى تحديد المعيقات التي تحول دون الوصول إلى تكريس قيم الديمقراطية من جهة وتقديم ما من شأنه أن يزيل تلك المعيقات من جهة أخرى.

أهمية الموضوع:

تلقى الموضوعات المتعلقة بمنظمات المجتمع المدني والديمقراطية اهتماما كبيرا من قبل الباحثين، باعتبارها موضوعات تسهم في تشكيل بنية الدولة، فكل دولة ترغب في الوصول إلى تحقيق التنمية الشاملة والتطور في شتى المجالات اعتمادا على جميع الأطراف المشكلة لها بما في ذلك منظمات المجتمع المدني-عبر أدوات متعددة أبرزها العملية الديمقراطية.

أسباب اختيار الموضوع:

يرجع سبب اختيار موضوع هذه الدراسة الموسوم "بدور منظمات المجتمع المدني في ترسيخ قيم الديمقراطية في الجزائر" إلى سببين الأول ذاتي والأخر موضوعي.

يتعلق السبب الذاتي أساسا برغبة الباحثين في التعرف على أدوار منظمات المجتمع المدني في ترسيخ قيم الديمقراطية في الجزائر عبر البحث في جزئيات الموضوع والاطلاع

على مختلف زواياه وذلك من أجل الوقوف على ما قد يدعم تلك الأدوار خاصة وأن جل الأبحاث المتعلقة بالمجتمع المدني تشير إلى هشاشة تلك المنظمات باعتبار علاقتها مع السلطة.

أما السبب الموضوعي فيتعلق بكون الموضوع يدخل في صميم الدراسات التي يتعين الخوض فيها على اعتبار كونها تثير الكثير من الإشكاليات والتساؤلات التي تقتضي البحث والدراسة هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإنه يتعين الوقوف على الدور الذي تقوم به منظمات المجتمع المدني الجزائري في ظل احتياجات التغيير المطلوب.

صعوبات الدراسة:

من بين الصعوبات التي واجهتنا خلال دراستنا للموضوع هي تلك المتعلقة بطبيعة الموضوع أساسا، وذلك لاستحالة التطرق لجميع منظمات المجتمع المدني وتحديد دور كل منظمة على حدا نظرا لكثرتها وتعددها في الجزائر

الخطة

إجابة على الإشكالية الرئيسية والإشكاليات الفرعية أعلاه اعتمدنا بعد هذه المقدمة خطة تناولنا في فصلها الأول الإطار المفاهيمي لمفاهيم الدراسة، تطرقنا في المبحث الأول منه إلى ماهية منظمات المجتمع المدني، ثم مفهوم الديمقراطية في مبحثه الثاني، كما تناولنا في الفصل الثاني أدوار منظمات المجتمع المدني بين متطلبات تكريس قيم الديمقراطية ومعيقات تحقيقها، إذ تطرقنا في مبحثه الأول إلى عوامل ومؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر، ثم العراقيل التي قد تعيق منظمات المجتمع المدني في تأدية أدوارها المتعلقة بترسيخ قيم الديمقراطية ضمن المبحث الثاني منه، مختتمين الدراسة بتحديد النتائج المتوصل إليها، وتقديم الاقتراحات التي من شأنها تجاوز المعيقات التي تواجه عمل منظمات المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي لمنظمات المجتمع المدني والديمقراطية

المبحث الاول :مفهوم منظمات المجتمع المدني

المطلب الاول :تعريف منظمات المجتمع المدني

المطلب الثاني :واقع منظمات المجتمع المدني في الجزائر

المطلب الثالث : الاطر القانونية والتشريعية للمجتمع المدني في الجزائر

المبحث الثاني :الديمقراطية في الجزائر

المطلب الاول : مفهوم الديمقراطية

الطلب الثاني: اسباب ودوافع الديمقراطية في الجزائر

المطلب الثالث: معوقات العملية الديمقراطية في الجزائر

لا يختلف الكثير من الباحثين والكتاب على أن مسألة تحديد المفاهيم وتعريفها خطوة مهمة وضرورية من أجل كشف الغموض والالتباس الذي يكتنف هذا المفهوم أو ذاك في أي بحث، إلا أن هذه الخطوة مع أهميتها (ولاسيما في الدراسات الإنسانية) تبقى مسألة نسبية ومعقدة تبعا لاختلاف المنظومة المعرفية والقيمة التي تضمنها، أضف إلى ذلك إن التحيز المسبق وانعدام الموضوعية يترك أثره في الباحثين ولا سيما إذا كانوا في صدد التعامل مع مفاهيم هي في الأصل تعد مفاهيم ومصطلحات حركية تتعدد مضامينها بتعدد الأفكار والقراءات والتجارب التي يمر بها المفهوم تاريخيا وفي كل دورة حضارية، ليستقر عند مفهوم محدد كليا أو جزئيا تبعا لنشأته الفلسفية والتاريخية، وهو ما ينطبق بالتحديد على مفهوم المجتمع المدني[1].

[1]- عباس فاضل محمود، "دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز البناء الديمقراطي في العراق"، مجلة الأستاذ للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 203، جامعة بغداد كلية التربية للعلوم الإنسانية، ابن رشد، العراق، ص 619.

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني:

المطلب الأول: تعريف منظمات المجتمع المدني

تعرف أماني قنديل المجتمع المدني على أنه مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الإحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والخلاف، إن المجتمع المدني يمكن أن نجد له عشرات التعريفات، إلا أنها لا تخرج عن توافر أركان أساسية وهي: [1].

الركن الأول: هو الفعل الإرادي الحر أو الطوعي: ولذلك فهو يختلف عن الجماعات القرابية مثل الأسرة والعشيرة والقبيلة، والتي لا دخل للفرد في اختيار عضويتها، فهي مفروضة عليه بحكم الميلاد والإرث.

الركن الثاني: هو أن المجتمع المدني مجتمع منظم: وهو بهذا يختلف عن المجتمع بشكل عام، إذ أن الأول يجمع ويخلق نسقا من منظمات أو مؤسسات تعمل بصورة منهجية وبالإذعان لمعايير منطقية، وتقبل الأفراد أو الجماعات عضويتها بمحض إرادتهم ولكن بشروط وقواعد يتم التراضي بشأنها وقبولها.

الركن الثالث: المجتمع المدني هو ركن أخلاقي سلوكي: ينطوي على قبول الاختلاف والتنوع بين الذات والآخرين، وعلى حق الآخرين أن يكونوا منظمات مدنية تحقق وتجمي وتدافع عن مصالحهم المادية والمعنوية، والإلتزام في إدارة الخلاف داخل وبين مؤسسات المجتمع المدني بينها وبين الدولة بالوسائل السلمية، وفي ضوء قيم الاحترام والتسامح والتعاون والتنافس والصراع السلمي.

ويذهب مصطفى كمال السيد إلى أن المجتمع المدني يشمل على الحضور القوي والفعال لعدد من التنظيمات الرسمية التي تبين المصالح المختلفة للمواطن في مختلف مجالات الأنشطة الاجتماعية، ويشمل أيضا على قبول الخلاف السياسي والأيديولوجي

[1]- أماني قنديل، "تطور المجتمع المدني في مصر"، المجلد السابع والعشرون، العدد الثالث، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1999، ص 99.

بصفته مؤشر لقبول استقلال المجتمع المدني، وذلك عبر ثلاث معايير رئيسية التي تثبت وجود المجتمع المدني وهي: توافر التنظيمات الرسمية المتنوعة، وتوافر روح التسامح بين هذه التنظيمات، والحد من ممارسة السلطة السياسية للدولة الاستبدادية[1].

تعددت التعاريف المحددة لمفهوم مؤسسات المجتمع المدني، فلم يتفق العلماء إلى اليوم على تعريف موحد لهذا المفهوم، وقد يكون مرجع ذلك أنه يتسم بالاتساع من ناحية، وتعدد منطلقات بلورته خلال مرتحل تطورها التاريخي من ناحية أخرى، فمن حيث الاتساع يندرج تحت مؤسسات المجتمع المدني كل أنواع النشاط الاجتماعي الموجه لصالح أفراد المجتمع، ولا شك أن مثل هذا الفهم للمؤسسات الاجتماعية يجعله مفهوما متشعبا يصعب فيه التحديد الدقيق للمعنى المطلوب[2].

ويعرف عبد المنعم شوقي مؤسسات المجتمع المدني على أنها تنظيم يهدف إلى مساعدة إنسان على مقابلة احتياجاته الذاتية والاجتماعية، ويقوم هذا التنظيم على أساس تقديم الرعاية عن طريق الهيئات الحكومية والأهلية[3].

وتعرفها هناء حافظ بدوي على أنها وحدات أو تجمعات اجتماعية إنسانية تقام ويعد إقامتها لتحقيق أهداف معينة، أو هي وحدات اجتماعية تقام وفقا لنموذج بنائي معين لكي تحقق أهدافا معينة[4].

وتعرفها موسوعة العلوم الاجتماعية على أنها مجموعة من المنظمات والمؤسسات التي تعمل في مختلف الميادين بشكل مستقل عن الدولة، لهدف تحقيق أهداف شريحة أو طبقة من السكان، وتشمل النقابات والاتحادات والجمعيات المهنية والحرفية الخاصة وجمعيات رجال الأعمال[5].

---

[1]- Maustapha K. EL Sayyid, A-Civil society in Egypt , Middle East Jornal, Vol 47, No2, Spring, 1993, p 229.

[2]- عمر بن حزام بن قرملة، دور مؤسسات المجتمع المدني في الوقاية من الإرهاب، رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العدالة الجنائية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2077، ص 117.

[3]- عبد المنعم شوقي، مناهج الرعاية الاجتماعية في المجتمع الاشتراكي، وزارة الشؤون الاجتماعية، القاهرة، ص 3.

[4]- هناء حافظ بدوي، إدارة المؤسسات الاجتماعية: دار المعرفة الجامعية، القاهرة، القاهرة، 1999، ص 37.

[5]- زاكي رمزي مرتجي، دور منظمات المجتمع المدني الفلسطيني في رعاية الشباب بمحافظة غزة، بحث مقدم إلى مؤتمر الشباب والتنمية في فلسطين، الجامعة الإسلامية، غزة، 2012، ص 11.[5]- هناء حافظ بدوي، إدارة المؤسسات الاجتماعية: دار المعرفة الجامعية، القاهرة، القاهرة، 1999، ص 37.

ونلخص من جملة التعاريف السابقة إلى تحديد مفهوم مؤسسات المجتمع المدني طبقا لمجموعة العناصر والخصائص الآتية:

. أن مؤسسات المجتمع المدني هي وحدات أو بناءات اجتماعية.

. أنها أنماط للتفاعل حيث أن جوهرها هو التفاعل الاجتماعي.

. إنها مقصودة ومخططة يغلب على أنشطتها الطابع الخدمي، حيث تعمى في المقام الأول بتقديم مختلف المساعدات.

وعليه فإن مؤسسات المجتمع المدني هي نتاج مجتمعي بمعنى أن نتائجها أصلا هو استجابة لحاجة أو تحقيق هدف في المجتمع، وبالتالي نشاطها هو السعي لتحقيق المجتمع.

كما أن مؤسسات المجتمع المدني عبارة عن وحدات اجتماعية خدماتية يتم بناءها بشكل مقصود لتحقيق أهداف محققة مثل التي تمثل النواة الأولى للمجتمع، حيث تنشأ وتتكاثر بهدف الحفاظ على الجنس البشري ومن ثم تحاول تنشئة أفرادها التنشئة الاجتماعية الصحيحة التي تحقق أمن المجتمع واستقراره، كذلك المدرسة التي تمثل وحدة اجتماعية خدماتية يتم بناءها بشكل مقصود لتحقيق أهداف تربوية في المقام الأول وتعليمية في المقام الثاني[1].

فتضييق الخناق على المجتمع الجزائري منذ الاستقلال أدى إلى اختمار التناقضات وطفوها على السطح مرات عديدة إلى أن تم الإنفجار في الخامس من أكتوبر 1988، بسبب تجاوز الأزمات الاجتماعية في كل مرة بقرارات فوقية، دون أن تكون هناك حلولا جذرية وفعلية للمشاكل المختلفة.

نبذة تاريخية عن منظمات المجتمع المدني في الجزائر:

باعتبار أن السيطرة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر شملت مجمل النواحي السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية، فبذلك عرف المجتمع المدني في الجزائر ممثلا في الجمعيات خضوعا للمستعمر الفرنسي من جانب القوانين، حيث حصلت لجمعيات الجزائرية

[1]- عمر بن حزام بن قرملة، المرجع السابع، ص 126.

في إطار قانون 1901 الذي من الحق للأفراد بالمجتمع في تشكيل جمعية، هذا القانون كان بمثابة منظم ومضح لمبدأ حرية الجمعيات وتم استغلاله بشكل فعال لهدفين أساسين وهما:

1. العمل على إنشاء عدد معتبر من الجمعيات لخدمة أهداف معينة.
2. اكتساب الشرعية القانونية لعمل هذه الجمعيات.

وقد لعب هذا القانون دورا مهما حيث ساهم في توسيع وتعميق الحركة الوطنية ويمكن أن نذكر من بين هذه الجمعيات: جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، الكشافة الإسلامية الجزائرية، اتحاد الطلبة المسلمين الجزائريين وجمعيات محلية عديدة تركزت خاصة في عدد من المدن الكبرى[1].

غير أن الاستعمار تنبه إلى أن الجمعيات في تلك الفترة قد استفادت من مزايا القانون ومن الحرية الت منحها في تشكيل الجمعيات، هذه الأخيرة في شكلها الجزائري تمثل صورة من صور بعث الوعي لتحرري النابع من عقلية شعب مضطهد يسعى بشتى السبل لتحقيق استقلالية ولهذا فقد قامت السلطات الاستعمارية بإخضاع تطبيق القانون الفرنسي الصادر سنة 1901 لقيود عديدة تخدم أراضيها إلى أن هذه لقوانين لم تغني الجزائري عن العمل الجمعوي.

فتمثلت نشاطات الحركة الجمعوية كذلك في عدد من الجوانب الاجتماعية التي هي من صميم تقاليد المجتمع الجزائري كصور التضامن وبعض النشاطات ضمن أهداف كنشر التعليم وتشجيع الممارسة الرياضية غير أن كل هذا كان يصب في إطار الحركة الوطنية والحفاظ على الشخصية الجزائرية العربية الإسلامية، فقد كونت أولى الجمعيات في الجزائر في مطلع القرن العشرين أين تم إعادة بناء الفضاء الثقافي الجزائري إذ ساهم علماء ذلك العصر سيما المتقنين للغة العربية حيث شاركوا في شبكة التنشئة الاجتماعية الثقافية فعلى المستوى المركزي تم إنشاء الدوائر الثقافية النوادي[2] وفي سنة 1901 تأسست الأرشدية في

[1]- جمال عوفي: التطور التاريخي في الجزائر 40; 14 /2024 /04 17/ ttp// www.pogar.org/arabic/countries/theme.aspx?cid=1

[2]- حسنين توفيع، بناء المجتمع المدني، المؤشرات الكمية والكيفية. ط1. بيروت، مركز دراسات الوحدة، العربية، 1992، ص ص 69/ 90.

الجزائر العاصمة وفي سنة 1980 تم تكوين دائرة صالح باي بقسنطينة، وانتشرت الحركة الجمعوية بسرعة في كل أنحاء الجزائر الودادية للعلوم الحديثة بخنشلة، ونادي الشباب الجزائري بتلمسان مجتمع الأخوية في معسكر، نادي التقدم بعنابة، التوفيقية بالجزائر.

وتعدت في كثير من الأحيان إطار المدن لتنتشر في القرى الصغيرة: الاتحاد بتيغنيف، والتقدم الصهاريجي بجمعة صهاريج، واكتسبت وظائف وأدوار جديدة توزعت ما بين اجتماعية ثقافية، دينية وسياسية، تعمل على تنشيط هذه النوادي بالإضافة إلى هذه النوادي توجد أماكن للتجمع ولكنها محدودة: المسجد، السوق، مقهى، تاجماعث وهي تجمعات على مستوى القرى[1].

وبعد الاستقلال استمر التحكم في المجتمع المدني ولكن في ظل السياسة الوطنية التي تسعى إلى استيعاب كل البنى الاجتماعية وكذا السياسات الداخلية لمجتمع الدولة نتيجة للأوضاع التي عرفتها الجزائر لا سيما بعد الاستقلال التي لم تكن لتؤهلها كي تجعل لنفسها منظومة قانونية خاصة بها لهذا عملت على تبني القوانين الفرنسية في الدولة الجزائرية المستقلة ومن بينها إبقاؤها على قانون 1901 الفرنسي الخاص بالجمعيات بموجب قانون 1962، وفي ظل نظام الحزب بالمجموعات الاجتماعية خارج نطاق الدولة حيث أن السلطة السياسية تعتبر نفسها الممثل الوحيد ولشرعي لمصالح المجتمع فأي محاولة تنظيم ذاتي موازي أو منافس يقوم به المجتمع تواجه حربا ضدها.

من خلال هذا يتبين أن هناك تضييقا واضحا من طرف السلطة حيث تعاملت مع قانون 1901 بطريقة انتقائية واستعملت في ذلك مختلف الآليات من بينها المنشور الداخلي الصادر بتاريخ: 02 مارس 1962 المتضمن تعليمات تحت الولاة على فتح تحقيقات خاصة ودقيقة حول كل الجمعيات بهدف معرفة حقيقة الأهداف التي تسعى لتحقيقها والأنشطة التي تقوم بها[2].

---

[1]- هيثم مناع، محاضرة عن المنظمات العربية غير الحكومية أساس البناء الديمقراطي والمدني.

[2]- التقرير الاستراتيجي العربي، محمد السيد سعيد، المجتمع المدني والانتقال الديمقراطي في العالم العربي، جويلية 2008 الإسكندرية: مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية، ص 23.

1971 تحدد شكل 79/ 12 المؤرخ في 03 وبصدور القرار 71 حقل العمل الأهلي وصياغته، خاصة المادة الثانية منه التي تقيد مجال العمل الأهلي بطريقة حاسمة وتميزه وتخضعه لتشريع جديد قمعي وصارم يخول للسلطات العامة وجبهة التحرير الوطني حقا مطلقا في الموافقة على إنشاء أي جمعية أو حلها وسرعان ما مجد سلاح خطير لتحقيق ذلك وهو ضرورة للحصول على موافقة مسبقة مما سهل على السلطات إبقاء أو استبعاد من تشاء من حقل العمل الأهلي، كما أن هذه القوانين القمعية كانت بمثابة إنهاء للعمل بأحكام القانون المشهور لسنة 1901.

المطلب الثاني: واقع المجتمع المدني في الجزائر.

بداية التأسيس للمجتمع المدني في الجزائر

مثلث منظمات المجتمع المدني قوة دفع جديدة على مستوى العمل التنموي إلى جانب الدولة والقطاع الخاص مع بداية ثمانيات القرن العشرين، وفي كثير من الدول يتم تضمين الإسهامات الاقتصادية والاجتماعية لهذه المنظمات ضمن الحسابات القومة ومن خلال عدة مؤشرات أبرزها إسهام هذه المنظمات في توفير فرص العمل والقضاء على البطالة والتكفل ورعاية المشردين والمحبوسين المفرج عنهم من السجون، والقيمة الاقتصادية لعمل المتطوعين في هذه المنظمات مقاسة بعدد وطبيعة المستفيدين من خدمات هذه المنظمات وقيمة مشروعاتها وإسهامها في توليد الدخل القومي، ولقد برهنت التطورات المعاصرة على الصعيدين العالمي والعربي على أهمية منظمات المجتمع المدني كآلية لتحقيق ديمقراطية المشاركة وتعبئة المواطنين في المجالات المختلفة وتأكيد الحقوق والدفاع عنها وانفتاح المجتمع المدني وتحريره من كافة القيود ومن ثم تنظيم القدرة على إنجاز تنمية اجتماعية واقتصادية وسياسية حقيقية تستند إلى آمال الأفراد واحتياجاتهم.

وتتمثل أرز العوامل المحفزة لنشأة العمل الاجتماعي والتطوعي في الأفكار المعينة في الاتجاهات الخيرية والإنسانية المنبثقة عن الأديان السماوية وللقيم الدينية في المنطقة العربية تأثير كبير على العمل التطوعي، حيث تعد الجمعيات الخيرية هي أقدم أشكال

النشاط التطوعي امتدادا لنظام الزكاة ومفهوم الدقة الجارية الذي تتمثل في القف في الإسلام، وانعكاسا لقيم التكافل الاجتماعي التي تحث عليها الأديان قامت هذه المنظمات الدينية بدور كبير في نشر التعليم والثقافة الدينية وتقديم الخدمات والمساعدات الاجتماعية لمختلف شرائح المجتمع.

سنحاول من خلال هذا اعرض إبراز أبعاد منظمات المجتمع المدني ودورها الجوهري في الاهتمام بالتنمية الاجتماعية في المجتمع وإعادة إدماج المحبوسين المفرج عنهم من السجون.

1. المجتمع المدني أثناء التواجد الاستعماري :

فالحديث عن المجتمع المدني في الجزائر يؤدي بنا إلى العودة إلى فترة حاسمة من تاريخ المنطقة والمتمثلة في الفترة الاستعمارية، والتي لم تخلو من النشاط السياسي والجمعوي لمقاومة الاحتلال بشتى الوسائل.

فالتعرض للمجتمع المدني في هذه الفترة ليس لإبراز الدور الحديث لتنظيمات المجتمع المدني والذي يعتبر مكملا لدور الدولة، فالدولة في هذه الفترة لم تكن موجودة أصلا، والمنظمات والرابطات والطرق الصوفية التي انتشرت في ربوع الجزائر لم تكن تعمل لتأدية هذا الدور، بل تضافرت جهود الجزائريين للتخلص من الاستعمار الفرنسي، الذي حاول بكل وحشية أن يفرق بين الإخوة وأن يحمي معالم الشخصية الجزائرية.

فمنذ دخول الاستعمار الفرنسي أرض الجزائر، استعملت هذه الأخيرة كل الطرق والأساليب من أجل التخلص منه، فتنوعت بذلك أساليب الكفاح المستخدمة .

فنجد في بداية عهد الاستعمار توازنا بين المقاومة المسلحة والمعارضة السياسية فقد تزعم "حمدان خوجة" حركة ذات أبعاد سياسية ضد الاستعمار مثلت في النخبة السياسية الحضرية، وتعتبر هذه الحركة أو الحركات أو تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر والتي عرفت "بلجنة المغاربة"، حيث رفعت شعار القومية وأفكار تنويرية، وقد بدأت معارضتها سرا، لكن بعد خرق الفرنسيين للاتفاق الذي أمضي مع "الداي حسين" والذي يقضي بعدم الاعتداء

على مقدسات الجزائريين، أعلنت اللجنة عن معارضتها المفتوحة للاحتلال[1]. ثم بدأت المقاومة الشعبية إلى تمت العودة إلى النشاط السياسي بعد التيقن من أن ميزان القوى غير متكافئ .

لقد دفعت شدة الاصطدام بين المعسكر الوطني القديم والقوى الاستعمارية، الوطنيين إلى تنظيم عملهم، وظهرت حركاتهم المكافحة والمطلبية في شمال الجزائر كما في جنوبها في بداية الاحتلال على أنها حركات أو مقاومات شعبية، ثم شهدت نشوء تيارات سياسية وتنظيمات مطلبية، واتخذت هذه التيارات من الانتخابات والمظاهرات والاحتجاجات والمفاوضات وسيلة لمشاركتها السياسية ولعملها، وكانت تمثل بذلك ازدهار ونمو الطبقات الوسطى أو البرجوازية التي هدفت إلى تنحية الاستعمار، وإن كانت لم تسمح بعمليات الكفاح المسلح إلى في حالة الضرورة القصوى وهنا يمكن أن نلاحظ أن مشاركة هذه التنظيمات أثناء هذه الفترة لا بتعد كثيرا عن الدور المنوط بتنظيمات المجتمع المدني، كون عملها طوعي، ونابذ للعنف، على الرغم من أنها كانت مناوئة.

لقد اقتصرت حركة تكوين الجمعيات في الجزائر خلال مرحلة الاستعمار على النخبة من الأوروبيين، في البداية على الأقل، علاوة على أن العديد من الجمعيات تم تشكيلها اعتبارا من العشرينيات وفق القانون الفرنسي لعام 1901 المتعلق بحرية الاجتماع، وبالتالي تم تأسيس العديد من الجمعيات الرياضية الإسلامية والجمعيات الثقافية والموسيقية وازدهرت هذه الجمعيات في المدن الجزائرية في ظل أحكام القانون الاستعماري[2].

2. المجتمع المدني والمشاركة السياسية في فترة الحزب الواحد.

إن المطالبة بالمشاركة السياسية لدى قطاعات متزايدة وأكثر اتساعا من السكان، تمثل إحدى الملامح الأساسية للتحديث السياسي والتنمية السياسية.

[1]- أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، 1900/ 1930، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتعديل، 1983، ص 27.
[2]- صلاح العقاد، المغرب العربي في التاريخ الحديث والمعاصر: الجزائر وتونس والمغرب الأقصى، مصر، المكتبة الأنكلو مصرية، 1993، ص 287.

إذن فالمشاركة السياسية الواسعة للمواطنين في العملية السياسية تمثل التغيير العملي والمظهر الرئيسي للديمقراطية، فالدولة عامل أساسي في عملية التنمية وأبناء، فهي وحدها التي تمسك بالوسائل الإكراهية والأيديولوجية وتراقب عملية المشاركة في النشاط السياسي بدقة عبر هياكل تنظيمية معينة، إلا أن مفهوم المجتمع المدني يتنافى وهذا الاحتكار للنشاط السياسي والأيديولوجي.

فنمط المشاركة في النشاط السياسي يتأثر داخل النظام الأوتوقراطيك التسلطي الذي يرتبط بطبيعة النخبة الحاكمة، ومدى إرادتها في إعادة تنظيم المجتمع وتغيير أسسه، مما يؤدي إلى ظهور نظام جديد من الولاءات والأفكار، تصبح هي الإطار والمعيار لمجتمع جديد، فهل يمكن التسليم بافتراض أن لجزائر في فترة الحزب الواحد قمعت أية مطالب لنمو مجتمع مدني و للمشاركة السياسية، باستعمالها القوة الإكراهية ووسائل الإعلام الجماهيري والتي كانت محتكرة أساس من قبل الدولة لتحقيق هذا الهدف[1].

لقد عرقت الجزائر خلال الفترة الاستعمارية ميلاد تنظيمات تولي أهمية كبرى للأمور السياسية والاجتماعية، وتقديم المساعدات الإنسانية، وكانت تؤمن بأن الأوضاع ستتغير يوما، نظرا للتغييرات التي حدثت في العالم آكل خاصة بعد اندلاع الحربين العالميتين .

ولقد سمح القانون الصادر عام 1901، من ظهور عدة تنظيمات كانت تحمل أفكارا مختلفة، ومحدودة النطاق في بعض الأحيان، لأن العمل في إطار تنظيمي معين يقتضي ثقافة سياسية، الشيء الذي عملت فرنسا على ضربه منذ أن دنست أقدامها أرض الجزائر.

وقد تصدت جمعية العلماء المسلمين لهذه المحاولات وصانت الثقافة العربية الإسلامية عن طريق فتح المدارس العربية والقرآنية، ونشر أفكارها عبر وسائل الإعلام، وعن طريق الوعظ والإرشاد داخل المساجد، كما شجعت ذات الجمعية تأسيس حركة كشفية إسلامية، عملت كخزان بشري دعم الثورة التحريرية بكل الوسائل.

[1]- أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص 53.

وبعد اندلاع ثورة 1954، عملت جبهة التحرير على تأسيس عدة تنظيمات لتأطير مختلف شرائح المجتمع، من عمال وطلبة، وتجار وقد لعبت هذه التنظيمات دورا كبيرا خلال الحرب التحريرية واستمر نشاطها إلى ما بعد الاستقلال.

لكن أثناء فترة الاستقلال، عرفت هذه التنظيمات المختلفة انتكاسة بسبب الخلافات التي انفجرت عقب الاستقلال مباشرة.

وبدأت الإجراءات القمعية من خلال النصوص القانونية، فقد تم حل اتحاد الطلبة المسلمين الجزائريين وتعويضه بالاتحاد الوطني للطلبة الجزائريين، وتضييق الخناق على جمعية العلماء المسلمين، وإخضاع النقابة لتعبية النظام، وخنق الحريات السياسية، مما أدى إلى بروز معارضة سرية عملت على تقوية تنظيماتها وإيصال أصواتها كلما كانت الظروف مناسبة[1].

إلا أن الأنظمة السياسية المتعاقبة منذ الاستقلال إلى غاية 1988، لم تقف موقف اللامبالي وعملت على قمع هذه التنظيمات بكل قوة، وما زاد في تفاقم الأوضاع على الأقل بعد الاستقلال مباشرة هي نسبة الأمية المرتفعة والتي قدرت بحوالي 90%، هذا دليل على أن ثقافة الشعب الجزائري السياسية كانت محدودة، مما يؤدي بالمسؤولين إلى مخاطبة العواطف بدل العقول.

لكن هذا الوضع لم يستمر طويلا، عندما عمدت الجزائر إلى برامج تعليم مكثفة، واستقدمت أساتذة من الخارج، هذا أدى بدوره إلى تمرير أفكار مختلفة باختلاف انتماءات هؤلاء الأساتذة والمعلمين.

غير أن هذا لا يعني خلو الجزائر من المفكرين وأبرزها، هو الفكر التنويري للأستاذ "مالك بن نبي"، الذي حاول جاهدا تغيير الأوضاع، عن طريق نظرته المشهورة "من اجل التغيير"، معتمدا على طلاب الجامعة، لإدراكه الجيد أن الاستثمار في العقول سيحقق النتائج عاجلا أو آجلا، إلا أن مصير مشروعه الحضاري كان المحاصرة وتضييق الخناق.

[1]- أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص 67.

واستمر الصراع داخل المجتمع الجزائري، لأنه من غير الممكن فرض منطق الانسجام بالقوة والقسر، وظهرت معارضات مختلفة ممثلة في تنظيمات مختلفة أيضا، فقد تم في مرحلة أولى إخضاع النقابة العمالية للحزب من أجل تمرير سياسة التسيير الاشتراكي للمؤسسات وتأميم المحروقات، وتم توحيد التنظيمات الشبانية على اختلاف مشاربها في تنظيم واحد –هذان التنظيمان يعتبران أهم وأخطر التنظيمات التي يمكن أن تشكل تهديدا للنظام-

من الناحية التشريعية نجد أن أول دستور للجزائر الصادر عام 1963، عبر عن رغبة النظام في منح الحريات الكاملة بما فيها حرية الصحافة والاجتماع والتعبير والتدخل في مادته 19، لكن هذا لم يمنع الحكومة المستقبلية وتم تكريس هذه السياسة القمعية في ميثاق 1964، كما أعطى الأمر الصادر في 3 ديسمبر 1971 والمعدل في 7 جوان 1972 للإدارة سلطات واسعة من أجل رقابة إنشاء وعمل الجمعيات، هذين الأمرين سمحا بتأسيس جمعيات ثقافية ورياضية وفنية وحتى دينية، لكن المادة 2تنص على أن إنشاء الجمعية يجب أن يحظى باعتماد ثلاثي: الوزارة الوصية، وزارة الداخلية، وممثل هذه الأخيرة على المستوى المحلي، هذا ما شكل عائقا كبيرا في وجه إنشاء الجمعيات[1].

ويعتبر الدستور الصادر سنة 1976، أشد صلابة من سابقه فهو ينص على أن حرية الاجتماع معترف بها وليست مكفولة، وبالتالي فقد واجهت الجمعيات العاملة في مجال حقوق الإنسان من حدة القانون وقيوده وتدخل الحكومة في جميع نشاطاتها.

15 الصادر في جويلية 1987، أكثر تحريرا للعمل ولم يكون القانون رقم 87 الجمعوي، فبالرغم من أنه سمح بتأسيس الجمعيات، إلا أنه حددها في مجال ضيق جدا، لا يمثل مختلف الشرائح الاجتماعية التواقة للإعلان عن نفسها .

[1]- محمد ضيف، التحول الديمقراطي في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، جامعة الجزائر، معهد العلوم السياسية (1999، ص ص 92، 93.

المطلب الثالث: الأطر القانونية والتشريعية للمجتمع المدني في الجزائر:

شهدت العديد من دول العالم تحولات جذرية على الصعيد السياسي والاجتماعي والفكري في نهاية القرن العشرين، أذنت بنهاية حقبة تاريخية وبداية أخرى، وعرف هذا القرن كذلك منذ بدايته حتى نهايته صراعا فكريا محتما بين المنظومة الاشتراكية بزعامة "الاتحاد السوفياتي سابقا" والنظام الرأسمالي بزعامة خاصة تلك التي عاشت في ظل النظام الاشتراكي، التي عرفت تراجعا للحركة الاشتراكية وانحسارها كفلسفة اجتماعية وسياسية[1].

بفعل هذه التحويلات التي أجبرت النظم التسلطية إلى إتاحة منابر للتعبير في محاولة لحل معادلة صعبة تتمحور حول إمكانية تحقيق الليبرالية الاقتصادية بتغييب الليبيرالية السياسية، لكن تسارع التطورات السياسية والاقتصادية فرضت ضرورة تبني سياسات التحول إلى القطاع الخاص، وعرفت من خلالها التحول نحو الديمقراطية واعتماد ليبيرالية سياسية تقوم على حماية حقوق الإنسان والحريات الفردية، سمحت بذلك لتعدد الفواعل المشكلة للساحة السياسية إلى جانب الدولة التي تعد المهيمن الوحيد.

جاء هذا التحول بعدما ساد نظام أحادي مغلق ذو بنية حزينة لا تنافسية احتكرت فيه وبشكل قوي مصادر القوة والسلطة في المجتمع، أزمت مجمل الحياة السياسية، وأحدثت الدولة كجهاز بيروقراطي قطيعة مع المجتمع المدني، مغلقة حيز الفضاء العام كمنفذ لتكوين مؤسسات المجتمع المدني الحديث، من أحزاب سياسية ونقابات لجان حقوق الإنسان، صحافة حرة... في محاولة القضاء على المعارضة بمختلف توجهاتها.

مست هذه التحولات الحاصلة في البيئة الدولية الجزائر مثل باقي الدول الأخرى مع بداية الثمانيات، ودخلت بذلك مرحلة جديدة في تاريخها السياسي باعتمادها مبدأ "التعددية السياسية" كنمط جديد في نظام الحكم وإنشاء الجمعيات والتنظيمات المختلفة التي تكون

[1]- يرى عزمي بشارة عندما أصبحت المجتمعات تدافع عن نفسها من انتشار قوانين السوق إلى الصحة والتعليم وخلافه، وعندما باتت المجتمعات تدافع عن نفسها من كثرة الأحزاب وفسادها، باتت تبحث عن التواصل العقلاني بين فئات المجتمع خارج السياسة وخارج السوق وخارج العائلة، متمثلة في الجمعيات غير الحكومية، أنظر : عزمي بشارة في "المجتمع المدني ودوره في الإصلاح" أعمال الندوة الإقليمية حول المجتمع المدني في البدان العربية ودوره في البلدان العربية ودوره في الإصلاح، تحرير : ممدوح سالم، الإسكندرية 21/ 22 جويلية 2004، ص 267.

اللبنة الأساسية لبناء مجتمع مدني مستقل في مناخ ديمقراطي، وهو ما جسد شرعية للفعل الجمعوي على الساحة السياسية على عكس المرحلة السابقة.

وبتبني النظام الجزائري المسار الديمقراطي سواء كاختيار سياسي نتيجة إدراك ذاتي أو كضرورة تكيف مع مدخلات البيئتين الداخلية والخارجية[1]. مهد لاختفاء الملامح الأساسية لنظام السياسي الذي امتاز بالتغير الحاسم في ظهور الفعل الاجتماعي الاحتجاجي والتكوينات الاجتماعية المستقلة، إضافة إلى الزيادة المفرطة في نطاق وحجم المعارضة كمعلم جديد في الحياة السياسية مشكلة بذلك فواعل سياسية جديدة.

بدأت ملامح التغيير في البيئة السياسية بفضل حزب جبهة التحرير الوطني عن نزعة الممارسة التفوقية بحكم القانون على المسؤوليات في جهاز الدولة وفي المجالس المنتخبة وفي الاقتصاد والمنظمات الجماهيرية والمهنية في محاولة لإبعاده عن الممارسة السياسية وعن الوصاية التي فرضها سابقا، وتحويله إلى حزب سياسي يضم نختلف الحساسيات السياسية وفصله نهائيا من المشاركة في التسيير المباشر في جميع جهاز الدولة بعد مؤتمره السادس الذي تميز بظروف مسحونة بين مختلف تياراته[2].

وتمت تزكية "بن جديد" في هذا المؤتمر أمنيا عاما للحزب ثم ترشيحه لعهدة ثالثة في جانفي 1989الذي طالب بالإسراع في تنفيذ إصلاحات جذرية سياسية واقتصادية لم تكن سوى تعبيرا عن ظهورا فكرة رسم معالم دولة أكثر انفتاحا خاصة بعد تسارع الأحداث بصورة مثيرة، رغم أنه قد أظهر رغبة منذ العهدة الثانية 1984 في إعادة صياغة نظام الحكم بإدخال تغيرات على نمط التسيير الاقتصادي، وتوجها تدريجيا نحو اقتصاد السوق، وساعد على طرح هذه السياسة الانخفاض المدوي لسعر البترول.

---

[1]- ساد اتجاهان حول تفسير التغيرات الحاصلة في المجتمع الجزائري: الأول يعتبرها رد فعل تلقائي نظرا للظروف الاجتماعية والاقتصادية الصعبة التي مر بها المجتمع من جراء سياسات النظام وعجزه عن مواجهة الازمة، والاتجاه الثاني يرى أن الأحداث من صنع الجناح الإصلاحي بقيادة "بن جديد" بعد أن اشتدت معارضة الجناح المحافظ عليه وعلى الاصلاحات التي كان يرغب في تجسيدها وأن الفئات العريضة من المجتمع كانت تنادي بإصلاح أوضاعها المعيشية، ولم ترفع أبدا مصالح سياسية للمزيد أنظر : ناجي عبد النور: النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، مرجع سابق، ص 132.

[2]- مصطفى بلعور، حزب جبهة التحرير الوطني ومسارات الإصلاحات السياسية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 04/ 2006 جامعة ورقلة، ص 99.

هذه الأشكال من التغيير انعكست على المشهد السياسي ببروز تشكيلة الحكومة الجديدة (قاصدي مرباح) بوجود جديدة، واختفاء بعض الشخصيات التي كانت حاضرة في التشكيلات الحكومية السابقة، الشيء نفسه بالنسبة للحزب العتيد الذي أبعدت منه شخصيات قيادية نافذة وعوضت بأخرى، بغية احتواء الغضب المتزايد لدى إطارات الحزب ومناضليه، هذا التغير على المستوى السياسي لم تسلم منه المؤسسة العسكرية التي شهدت هي الأخرى تعيينات جديدة خاصة على مستوى قيادة الأركان والنواحي العسكرية، وكان الهدف من هذه الإجراءات في أوساط النخبة إزاحة الوجوه المعارضة للإصلاحات الجديدة أو بتقليص نفوذها في النظام السياسي.

هذه الإصلاحيات التي تميزت بإدخال تعديلات على النموذج السياسي والاقتصادي في شكل استجابة لجملة من الضغوط، كانت كمؤشر للتغيير الذي فتح الباب أمام عملية الانفتاح، وجعلت النظام السياسي يعمل على مواجهتها عبر عمليات التكيف المتعددة، وهو ما يفسر أحد الأسباب الرئيسية للتحول الديمقراطي التي تكمن وراء إخفاء النظام السياسي القائم قبل التحول، رغم أن مطالب جميع مستويات جهاز الدولة بعد مؤتمره السادس الذي تميز انعقاده بظروف مشحونة بين مختلف تياراته[1].

وتمت تزكية "بن جديد" في هذا المؤتمر أمينا عاما للحزب ثم ترشيحة لعهدة ثالثة في جانفي 1989 الذي طالب بالإسراع في تنفيذ إصلاحات جذرية سياسية واقتصادية لم تكن سوى تعبيرا عن ظهور فكرة رسم معالم دولة أكثر انفتاحا خاصة بعد تسارع الأحداث بصورة مثيرة رغم أنه قد أظهر رغبة منذ العهدة الثانية 1984 في إعادة صياغة نظام الحكم بإدخال تغيرات على نمط التسيير الاقتصادي، وتوجها تدريجيا نحو اقتصاد السوق، وساعد على طرح هذه السياسة الانخفاض المدوي لسعر البترول.

[1]- مصطفى بلعور، حزب جبهة التحرير الوطني ومسارات الإصلاحات السياسية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 04/ 2006 جامعة ورقلة، ص 99.

هذه الأشكال من التغيير انعكست على المشهد السياسي ببروز تشكيلة الحكومة الجديدة (قاصدي مرباح) بوجوه جديدة، واختفاء بعض الشخصيات التي كانت حاضرة في التشكيلات الحكومية السابقة، الشيء نفسه بالنسبة للحزب العتيد الذي أبعدت منه شخصيات قيادية نافذة وعوضت بأخرى، بغية احتواء الغضب المتزايد لدى إطارات الحزب ومناضليه، هذا التغير على المستوى السياسي لم تسلم منه المؤسسة العسكرية، وكان الهدف من هذه الإجراءات في أوساط النخبة إزاحة الوجوه المعارضة للإصلاحات الجديدة أو بتقليص نفوذها في النظام السياسي.

هذه الإصلاحات التي تميزت بإدخال تعديلات على النموذج السياسي والاقتصادي في شكل استجابة لجملة من الضغوط، كانت كمؤشر للتغيير الذي فتح الباب أمام عملية الانفتاح، وجعلت النظام السياسي يعمل على مواجهتها عبر عمليات التكيف المتعددة، وهو ما يفسر أحد الأسباب الرئيسية للتحول الديمقراطي التي تكمن وراء اخفاق النظام السياسي القائم قبل، رغم أن مطالب البيئة الداخلية كانت عكس ذلك "مطالب اقتصادية واجتماعية" لكن مخرجات النظام جاءت "سياسة" في شكل إصلاحات سياسية جسدها إقرار دستور 1989 والإعلان الانفتاح عن التعددية السياسية، وضمان الحريات النقابية والحزبية وحرية التنظيم، وحق تكوين الجمعيات قانون الإعلام وشهدت بذلك الجزائر أول تجربة اجتماعية جمعوية علنية معترف بها وهي مرحلة ولادة المجتمع المدني الجزائري الحديث[1].

1. دستور 1989: "الشرعية الدستورية للمجتمع المدني"

جاء هذا الدستور لإحلال الشرعية الثورية ورسم أسس التعددية والانفتاح السياسي، ولد بعد مخاض سياسي صعب داخل السلطة غذته الأزمات الاقتصادية والاجتماعية التي أدت إلى فقدان أغلبية الشعب ثقته في السلطة في ظروف استثنائية، و أنتج ديناميكية جديدة توحي بالقطيعة مع الممارسات السياسية السابقة بالاعتماد على خيارات دستورية جديدة

[1]- وناس، المنصف، "الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر: محاولة في قراءة انتفاضة أكتوبر 1988 "في : الأزمة الجزائرية، مرجع سابق، ص 103.

هدفت تنظيم الحياة السياسية، وكسب الرهان المؤقت والدخول في مرحلة جديدة من عملية إعادة بناء الشرعية السياسية.

وحفاظا على مؤسسات الدولة، وبحكم الحالة الاستعجالية التي جاء بها المشروع والظروف السياسية المحيطة التي كادت أن تقوض بنية السلطة السياسية وفي محاولة للتكيف مع مختلف التفاعلات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي عرفتها البلاد، وتفاديا للتصادم بين مختلف الفئات الاجتماعية انتهج النظام السياسي فلسفة ليبرالية على مختلف المستويات السياسية والاقتصادية رغم الافتقار إلى قاعدة اجتماعية ضرورية للقيام بمثل هذه الإجراءات.

ووجدت الحكومة الجزائرية نفسها مجبرة على فتح ورشة سياسية لم تستغرق فيها عملية الإعداد لدستور جديد الذي سمح بالانتقال إلى المرحلة الجديدة سوى شهرا واحدا، مما يعني أن الإصلاحات جاءت تحت الضغط، أفرزت معطيات جديدة من تعددية حزبية ومجلس دستوري، وفصلا واضحا بين السلطات، كما أتى بنقطة تحول كبرى تمثلت في العودة إلى الشعب بشكل مباشر وبصورة غير معهودة حتى في الدساتير الليبرالية حسب المواد (6/ 7/ 10) [1]. وغاب حزب جبهة التحرير كطرف أساسي في الحياة السياسية.

إضافة إلى أنه يعتبر من الدساتير الخالية من الشحنات الإيديولوجية، خلافا للدساتير السابقة التي لم تكن مبنية على قناعات قانونية أو نتيجة لحتمية دستورية ولكن لحسابات دستورية وخضوعها لأولوية الرقابة السياسية (الحزب) على باقي أنواع الرقابات الأخرى القضائية والتشريعية، جاء هذا التعديل معبرا من خلال نصوصه التي سمحت بتشكل فضاء سياسي أكثر تفتحا، تخلت الدولة تدريجيا عن بعض وظائفها الاجتماعية.

وعلى الرغم مما وصفت به هذه الإصلاحات على أنها جاءت بقرارات انفرادية لنخبة معينة تخدم مصالحها من خلالها، ومعزولة عن استشارة الشعب، إلا أنها كونت القاعدة

[1]- الأمين شريط، في عبد الجليل مفتاح، "الإصلاحات الدستورية والقانونية وأثرها على حركة التحول الديمقراطي في الجزائر"، الملتقى الوطني الأول حول : التحول الديمقراطي في الجزائر، مرجع سابق، ص 5.

الدستورية للحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، من خلال نتيجة استفتاء الشعب بنسبة 78.89 % من المؤيدين[1]. ما يعني غلبت الطرف الذي رأى أنه لا يمكن تطبيق إصلاحات اقتصادية دون تعددية سياسية[2].

وأوضح هذا الدستور التعددي مؤشرات التحول الديمقراطي على المستوى القانوني من خلال كفالة العداة والمواساة، وتخلص القوى السياسية والفعاليات الاجتماعية والنقابية من هيمنة الدولة وتوجهاتها، وضمان حرية إنشاء الجمعيات السياسية والثقافية، وهو تعبر عن إفساح المجال نحو حرية التعبير والرأي، والإقرار بالممارسة النقابية وحرية إنشاء الجمعيات، وإطلاق حرية العمل التطوعي الجمعيات ما يعني السماح لفواعل جديدة المساهمة للعب دور في إدارة الشؤون العامة.

وانعكس هذا الإجراء على الحياة الجمعوية في مختلف الميادين في محاولة للتكيف مع مختلف التطلعات الاجتماعية والسياسية التي عرفتها الدولة، والتي سمحت بتشكل مجتمعا مدنيا لم يعرف شرعية قانونية إلا من خلال هذه الصيغة الدستورية الجديدة التي عززت زيادة مكثفة في نشاطه وأصبح بذلك يعزو إلى أن يكون مركز قوة من خلال التأثير على القرارات السياسية والاقتصادية وحتى الاجتماعية خاصة في مرحلة إعادة الهيكلة الاقتصادية.

إلى جانب الإطار القانوني الذي حدده الدستور والمتعلق بتنظيم السلطة وتحديد صلاحيتها وتكريس نظام الحريات وحقوق الأفراد، تبني فكرة الرقابة بعد أن ظلت مهملة في الدساتير السابقة، حيث استوحى المشرع الجزائري ذلك من المادة (16) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان "كل مجتمع لا تتوفر فيه ضمانات كافية لحماية الحقوق ولا وجود لفصل واضح بين السلطات، ليس له دستورا"، غير أن المبادئ الواضحة في الدستور لم تتبلور بصورة واضحة بسبب التأثر بأفكار وممارسات سادت في النظام السابق[3].

---

[1]- فوزي أوصديق، الوافي في شرح القانون الدستوري، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الثاني، ط1، 1994، ص 63.

[2] -Dahmani Mohamed. Algérie Légitimité Historique et Continuté Politique, France Harmattan, 1999, p. 119.

[3]- خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 143.

وتعبر هذه الحالة عن إحدى صور التحول الديمقراطي والتوجه نحو تغيير في الممارسة السياسية، بعدما ظلت في مرحلة جمود خلال مرحلة الأحادية الحزينة لتنتعش في مرحلة التعددية التي لم تدم إلا مرحلة قصيرة (1990- 1992) معلنة بذلك القطيعة مع النظام السابق، وأقر الدستور آليات محددة لعملية التحول الديمقراطي:

محور التداول على السلطة: باعتماد مبدأ التعددية الحزينة وفتح المجال للتنافس أمام الجمعيات ذات الطابع السياسي نحو السلطة، وفق مجموعة من البرامج تعرض على الشعب من خلال انتخابات يلتزم بنتائجها، كما ضمن قانونية التنظيمات المدنية حيث نص على أن "حريات التعبير وإنشاء الجمعيات مضمون للمواطن "وحق المواطنين في إنشاء جمعيات تكون مرخصة قانونيا" "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به، ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقلال البلاد وسيادة الشعب..." [1].كما أعطى الدستور مجالا واسعا لحقوق وحريات للتأكيد على أحقية حرية التعبير وإبداء الرأي، إلى جانب ذلك حدد استقلالية السلطات الثلاث[2].

محور منظومة الحقوق والحريات العامة:

التي كانت تخضع في الدساتير السابقة وفق نمط التفسير الاشتراكي ورقابة الحزب، حيث نص على مبادئ التنظيم الديمقراطي والعدالة الاجتماعية، ومسؤولية الدولة على أمن المواطن، والتكفل بحمايته[3].والاعتراف بحرية التعبير وإنشاء الجمعيات وضمانها، والإقرار بدور الجمعيات في الدفاع عن الحقوق الأساسية للإنسان والحريات الفردية والجماعية وضمانها[4].وعدم التمييز بين جميع المواطنين في الحقوق والحريات الأساسية وضمان المساواة بين الأفراد أمام القانون[5].والتأكيد على حرية العمل النقابي والاعتراف به لجميع

[1]- دستور 1989 المواد 39، 40.
[2]- الجمهورية الجزائري الديمقراطية الشعبية، دستور 1989.
[3]- المرجع السابق المواد، 14/ 23.
[4]- المرجع السابق المواد 32/ 39.
[5]- المرجع السابق المواد 28- 30- 31.

المواطنين، وحق ممارسة الإضراب للاتحادات والمنظمات في جميع الأعمال العمومية، حيث وضح أن الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين"[1].

وتدعمت الساحة السياسية والاجتماعية بالعمل النقابي المستقل من خلال الاهتمام بالمشاكل العمالية الذي عزز من الممارسة السياسية مشكلا بذلك منعطفا جديدا في مجال الحريات العامة، بالسماح بحق الاضراب لكن دون ممارسته في قطاعات تمثل السيادة الوطنية مثل الدفاع الوطني، والأمن وفي جميع الخدمات أو الأعمال العمومية ذات المنفعة العامة.

هذه النصوص القانونية أوجدت استقلالية لمنظمات المجتمع المدني عن السلطة، ما طبع تغيرا سياسيا واجتماعيا ملحوظا شكله الانتشار الواسع لهذه التنظيمات، حيث وجدت فيه مناخا مناسبا يعكس تعطشها وتصوراتها للمشاركة الفعلية في الحياة العامة، وعمل الدستور على تعميق مفهوم الحريات الفردية والحريات الجماعية:

. **الحريات الفردية:** والمتعلقة أساسا بحياة الأفراد الشخصية، حرية التنقل، المعتقد الرأي، حرية التمتع بحياة خاصة والابتكار الفكري والفني والعلمي.

. **الحريات الجماعية:** المتعلقة بالحريات المدنية وعلاقة الفرد مع الآخرين داخل محيطه الاجتماعي وتتضمن الاعتراف بالحق النقادي وتعدده والسماح بالإضراب الذي لا يمس بالسيادة الوطنية.

وتشكل بذلك فضاءا سياسيا لمختلف القوى السياسية التي حاولت أن تكون أطراف فاعلة في الوضع الجديد، من خلال لعب دور في تفعيل مسار العملية السياسية وأصبح بذلك الجمعيات الجديدة التي سعت إلى تكوين حيزا مستقلا عن السلطة خلافا لما كان عليه في المرحلة السابقة، أمام خيارات عديدة فرضها الزخم الحزبي الذي استغل ساحة المجتمع المدني كمجال خصب للاستثمار، باستقطاب شرائح مختلفة من المواطنين بغية التأسيس لمعارضة سياسة قوية كبديل لنظام الحزب الواحد.

[1]- المرجع السابق، ص 53.

لكن هذا التزايد المطرد لعدد المنظمات لم يستند إلى نص قانوني صريح، لأن الدستور الجديد غيب صراحة المكانة القانونية للمجتمع المدني، حيث أقر حرية إنشاء جمعيات ذات طابع سياسي، وليس جمعيات ذات طابع اجتماعي، وهو ما يفسر أن الإصلاحات الدستورية جسدت التوجه نحو التعددية السياسية في محاولة لامتصاص الغضب الشعبي، وتذمر المعارضة السياسية خاصة، ولم تهدف إلى خلق ممارسة تمهد لعملية تحول ديموقراطي فعلية تحكم علاقة السلطة بالمجتمع، كما أبقى على الرؤية الاشتراكية للحقوق الاجتماعية المتمثلة في الخدمات الاجتماعية والاقتصادية "مواصلة سياسة الدعم" في مواده (50. 51. 52) التي تؤكد على أن المجتمع غير مهيأ بعد للتعددية السياسية ويجب أن يمر عبر مراحل تدريجية.

إلا أن التنظيمات المدنية في هذه المرحلة الوجيزة التي تميزت بالتحول من نمط سياسي أحادي إلى نمط سياسي تعددي إلى توسيع نطاقها، حيث لم يعرف المجتمع الجزائري ظاهرة اجتماعية ذات سرعة في الانتشار مثل ظاهرة تكوين وتأسيس تنظيمات المجتمع المدني على اختلاف أنواعها والقضايا التي تتطفل بها، فبعدما كانت الاحصائيات تشير إلى أنه بين سنة 1966 إلى غاية 1988 لم يتم تأسيس إلا حوالي مائة جمعية وانطلاقا من سنة 1989 إلى غاية سنة 2000 فإنه تم تأسيس 1000 جمعية وطنية و 45000 جمعية محلية.

2. قانون الجمعيات 31/ 90: [1].

يعتبر هذا القانون نقطة التحول الكبرى في تاريخ الحركة الجمعوية، حيث سمح باتساع دائرة العمل الجمعوي وتنوعه، في إطار التعددية القائمة على حرية التنظيم، وزاد من الانفتاح على إنشاء الجمعية بالقليل من شروط تأسيسها حيث لا تحصل الجمعية على الشخصية المعنوية والقانونية إلا بعد التصريح، ومنه إلغاء الزامية الحصول على الاعتماد

[1]- المؤرخ في 17 جمادى الأولى الموافق لـ 4 ديسمبر 1990.

المسبق والاكتفاء بإجراءات التسجيل، مما يعني رفع القيود البيروقراطية على عملية التأسيس إضافة إلى عامل مهم هو الحد من تدخل الدولة.

وأعطى تعريفا جديدا للجمعيات التي مثلت اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون على أساس تعاقدي ولغرض غير مربح، كما اعتبر تجمعها لـ 15 عضوا كاف لإنشاء جمعية[1].إضافة إلى أن شروط البسيطة للتأسيس ومنها الجنسية الجزائرية التمتع بالحقوق المدنية والسياسية وعدم ظهور أي سلوك مخالف للثورة التحريرية، وعدم التقييد بأفكار إيديولوجية سياسية محددة، هذا التساهل في شروط تكوين الجمعيات شكل عاملا محفزا لتأسيس جمعيات ذات طابع اجتماعي، غيرت من مفهوم المشاركة السياسية لتنظيمات المجتمع المدني، وتحديد علاقتها بالمجتمع السياسي، ودور الفرد في المجتمع، بعدما ظلت محدودة وفارغة من محتواها الحقيقي في الفترات السابقة وخاضعة لشرط (الانضمام للحزب) أوصلت إلى انسداد فرضته طبيعة النظام السياسي.

وفيما يتعلق بالإجراءات الضابطة لنشاط الجمعية فإنها تحضر إذا خالفت أو مست بالأمن العام والقوانين، والآداب العامة[2].أما في جانب الحقوق والواجبات فيعني القانون الشخصية المعنوية للجمعية بجانب ضرورة امتثالها للقانون، الذي تناول في الفصل الرابع الموارد المالية والأملاك الخاصة بالجمعيات (المادة 26).

. اشتراكات أعضائها.

. العائدات المرتبطة بأنشطتها.

. الهبات والوصايا.

. الإعلانات المحتملة التي قد تقدمها الدولة أو الولاية أو البلدية.

ولا يمكن اعتبار هذه الإعلانات من حقوق الجمعيات، بل مساعدة تقدمها السلطات العمومية بطلب من الجمعية التي تكون قانونية وذات فائدة عامة تستخدمها وفق الأهداف

[1]- المادة السادسة من القانون السابق.
[2]- المادة الخامسة من نفس القانون.

المحددة في قانونها الأساسي، كما تقوم السلطات بمراقبة كيفية استغلال هذه الإعلانات وفق تقرير سنوي تقدمه الجمعيات كل سنة إلى السلطات المعنية، موضحة مجالات استخدام تلك الإعانات وفق تقرير سنوي تقدمه الجمعيات كل سنة إلى السلطات المعنية، موضحة مجالات استخدام تلك الإعانات التي تجب أن توظف في أغراض ذات فائدة عامة.

ويمنع على الجمعية قبول هبات من هيئات أجنبية إلا بعد موافقة السلطات العمومية، والإعانات المشروطة وهو ما تم توضيحه في المادة (28)، وينص القانون الأساسي على إجبارية دفع اشتراك من طرف أعضاء المنخرطين في الجمعية، ما يدل على أن الاشتراك واجب تعاقدي يدفع من طرف العضو لضمان استمرارية نشاط الجمعية.

أما في جانب حرية العمل الإعلامي فإنه تجسد من خلال المطالبة بصياغة قانون إعلام جديد يتماشى مع المرحلة الجديدة، حتى يتسنى للتشكيلات السياسية الجديدة طرح خطابها وبرنامجها، اتضح في ارتفاع عدد الصحف التي دعمها القانون المتعلق بالإعلام رقم 90/ 07 الصادر عن حكومة حمروش في 03 أفريل 1990 ليكرس حرية الصحافة، ويكسر احتكار الدولة والحزب الواحد لهذا القطاع حيث تحولت لفعل التغير في المناخ السياسي من صحافة أحادية ضعيفة كما ونوعها إلى صحافة متعددة ومتنوعة بموجب نص المادة 14 من هذا القانون.

ومنح لفواعل جديدة في المجتمع (الجمعيات والأحزاب) حق الاستثمار في هذا القطاع من خلال الامتلاك والنشر، تدعم خلالها الإعلام العمومي بإصدارات متعددة بتعدد الجمعيات السياسية الناشئة، حيث صنفت إلى صحافة رسمية تمولها الدولة وتوجهها (الإذاعة والتلفزيون) وصحافة مستقلة وصحافة حزبية ناطقة باسم الأحزاب واضعة بذلك حدا لاحتكار قطاع الصحافة من طرف الدولة، فالرغبة في إنشاء الصحافة الحزبية كان للوعي المتزايد بأهمية الدور الذي تلعبه في توجيه الرأي العام وتكوين الوعي السياسي، من خلال الممارسة اليومية لحرية الرأي وقدرتها على إيصال رغبات المجتمع المختلفة إلى السلطة السياسية من جهة، ومن جهة ثانية المراقبة المنتظمة لمؤسسات الدولة.

ودفعت هذه الانطلاقة نحو الحريات الإعلامية إلى إلغاء الوزارة الوصية "وزارة الاعلام والثقافة" إضافة إلى اصدار تشريعات "قانون الاعلام" الذي جسد الاحكام الدستورية المتعلقة بحرية التعبير والتعددية في قطاع الصحافة، ووضع الأسس التنظيمية لضمان استقلالية المهنة الإعلامية وتمثيلها على مستوى مصادر القرار كوزارة الاتصال، المجلس الأعلى للإعلام والمجلس الوطني للسمعي البصري الأمر الذي من زيادة في نشاط وحيوية هذا القطاع بإصداراته الجديدة التي تنوعت بتنوع الجمعيات السياسية وأصبحت ذات صبغة إعلامية وثقافية.

ونصت المادة (02) من القانون على أن "الحق في الاعلام يجسده حق المواطن في الاطلاع بكيفية موضوعية وكاملة على الوقائع والآراء التي تهم المجتمع على الصعيدين الوطني والدولي، وحق مشاركته في الإعلام بممارسة الحريات الأساسية في التفكير والرأي والتعبير طبقا للمواد 35- 36- 39 من الدستور"[1]. شجع ذلك القطاع الإعلامي في هذه المرحلة أن يتميز بالمهنية والموضوعية والمصداقية، من خلال العديد من الصحف الحزينة التي استمر بعضها، وبعضها الآخر صودر سواء بقرار قضائي مثل مل حدث مع جريدة "الجزائر اليوم" أو بقرار من وزارة الداخلية وأسبوعية "الصحافة"[2]..

وشهدت الساحة السياسية على إثر التعديل الدستوري انفجارا حزينا[3] لا مثيل له مقارنة مع عمر التجربة الديمقراطية الحديثة، ذلك لأن مؤشرات ومعالم الديمقراطية على مستوى النص القانوني قد توفرت إلى حد بعيد، كما تبناها الخطاب السياسي الرسمي ماديا بالتنازل المؤقت لهذه الأحزاب والجمعيات عن المجال السياسي، بفعل الضغوطات التي أثقلت النظام السياسي، وحالت دون التوافق بين قدرات النظام السياسي الاستخراجية

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون 90/ 07 المتعلق بالاعلام، العدد 14، أفريل 1990، ص 459.
[2]- زبير عروس، مرجع سابق، ص 51.
[3]- يرى البعض أن النظام السياسي تعمد الانفتاح الواسع للمجال السياسي وذلك من أجل تحرير المجتمع المدني والحياة السياسية حتى لا يستطيع أي حزب سياسي –وفق حسابات النظام- أن يحصل على الغالبية العظمى، أنظر عبد الحميد الإبراهيمي، في أصل الأزمة الجزائرية، مرجع سابق، ص206.

والتوزيعية، وتشكلت بذلك قوى سياسية على اختلاف توجهاتها لائكية، علمانية، وطنية، اشتراكية حتى بلغت (60) الستين حزبا.

وإذا كان الانفتاح السياسي قد سمح بظهور عدد محدود للأحزاب السياسية القادرة على التعبئة السياسية، إلا أن هذا الانفجار الكبير لم يدم طويلا مما جعل نتائجه محدودة دون أن تؤدي إلى تغيير كبير للنظام السياسي الجزائري، وللخريطة السياسية كون جل التنظيمات المكونة للتعددية بالجزائر مؤسسة وفق عقيدتين: الأولى ذات طابع ثقافي اجتماعي نافية لمبدأ قبول الآخر، حتى وإن أعلنت بالقول عكس ذلك، والثانية ذات طابع قانوني دولاتي هادفة إلى تكريس واقع النظام وخاصة من خلال تنظيم السلطة التنفيذية في الدستور الذي أسند صلاحيات كبيرة لرئيس الجمهورية جعلته موقف قوي[1].

هذه التعددية السياسية الحديثة التي كان من المنتظر أن تحقق نتائجها بالانتقال إلى مرحلة التداول السلمي للسلطة، اختبرت على أرض الواقع بحلول أجال الانتخابات المحلية في 12 جوان 1991 التي انتهت بنتائج ساحقة وغير متوقعة للسلطة والمعارضة على حد السواء، حيث حسمت لصالح الجبهة الإسلامية للإنقاذ بـ 45.25% من مجموع المجالس[2]. أي بـ 853 بلدية مقابل 487 بلدية لجبهة التحرير الوطني و 87 بلدية لحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية.

وعلى إثر الإضراب الذي دعت إليه قيادات الجبهة في 25 ماي 1991 الغير محدد زمنيا اعتراضا على قانون الانتخابات المحدد للدوائر الانتخابية[3] شلت خلاله معظم القطاعات الحساسة على المستوى الوطني باحتلال الساحات العمومية، وقامت المسيرات المتواصلة في العاصمة، والمدن الأخرى .

[1]- فيصل دراج، جمال باروت، الأحزاب والحركات والجماعات الإسلامية، ج2، المركز العربي للدراسات الاستراتيجية دمشق 2000، ص 802.
[2]- أحمد عياشي، الإسلاميون الجزائريون بين السلطة والرصاص، دار الحكمة، الجزائر، 1992، ص 16.
[3]- في مارس 1991 قام النظام باتخاذ عدد من الإجراءات لتقليص دور المجالس المحلية التي كانت تحت سيطرة الجبهة الإسلامية للانقاذ ثم في مرحلة الانتخابات التشريعية تم سن قانون انتخابي حاول من خلاله النظام السياسي أن تحقق جبهة التحرير الوطني فوزا ساحقا عن طريق تفتيت الدوائر الانتخابية التي من المتوقع أن تنحاز إلى الحزب الحاكم، وبذلك تضاعف عدد مقاعد البرلمان من 295 إلى 542 وهو ما جعل الجبهة الإسلامية تحتج بشكل راديكالي وعنيف على هذا القانون والدعوة إلى الإضراب مما أدى إلى مضاعفة حالة التوتر وعدد الاشتباكات اليومية.

المبحث الثاني: الديمقراطية في الجزائر

المطلب الأول: مفهوم الديمقراطية

الديمقراطية من حيث اللفظ، هي صياغة لغوية يونانية تعني حكم الشعب، إلا أن مضمون هذا اللفظ لا يكون بالضرورة متفقا مع المفهوم الديمقراطي الحديث، وذلك لأن المفردة اللغوية عادة ما تكون حاملة لمعاني عدة ودلالات مختلفة، وكلمة الديمقراطية في اليونانية هي مفردة حاملة لمفهوم الديمقراطية كما كان يتصورها الفكر في العهد اليوناني القديم، وهو تصور لم يتطور ولم تتصل حلقاته حتى الأزمنة الحديثة، فالتجربة الديمقراطية اليونانية هي تجربة منفصلة من الناحية التاريخية[1]. قامت بشكل نسبي في القرن الخامس قبل الميلاد منحصرة أساسا في تجربة أثينا ومتزامنة مع أوتوقراطية إسبرطة.

إن الفكر الديمقراطي الحديث هو وليد العصور الحديثة نفسها[2]. وما الديمقراطية كمفردة سوى استعارة لفظية للتعبير عن هذا الفكر، وعلى هذا الأساس، يستلزم أن تنصرف التعريفات بشأن الديمقراطية إلى تناولها، من حيث شكلها ومضمونها وممارستها، في إطار مفهومها الحديث.

وفي هذا السياق، ينصرف التعريف الذي أورده بيتر بيرجر إلى كون الديمقراطية نظام سياسي تتشكل فيه الحكومة بواسطة أصوات الأغلبية التي تعبر عن نفسها في انتخابات منتظمة وحرة[3].

أما بالنسبة لجون ستيورات، فالديمقراطية هي شكل من اشكال الحكم يمارس فيه الشعب كله أو القسم الأكبر منه سلطة الحكم من خلال نواب ينتخبهم بنفسه بصورة دورية[4].

---

[1]- طارق، البشري، منهج النظر في النظم السياسية المعاصرة لبدان العالم الإسلامي، فاليتا، مالطا: مركز دراسات العالم الإسلامي، 1991، ص 11. (سلسلة الدراسات السياسية والاستراتيجية).

[2]- نفس المرجع نفس الصفحة.

[3]- جمال علي، زهران، الأصول الديمقراطية والإصلاح السياسي، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2005، ص 12.

[4]- حسين عبد الحميد، أحمد رشوان، الديمقراطية والحرية وحقوق الإنسان: دراسة في علم الاجتماع السياسي، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2006، ص 11.

ويعدها باسيتمنهجا سياسيا يمكن من إتاحة الفرص لكل مواطن في الاشتراك من خلال المناقشة في محاولة التوصل إلى اتفاق إداري حول ما ينبغي عمله لصالح الجماعة ككل[1].

والديمقراطية عند علي عبد القادر ليست مجرد شكل من أشكال الحكم، إنما هي طريقة حياة مجتمع، بلغت به درجة الثقافة والحضارة السياسية قدرا من السمو يؤهله للمشاركة التطوعية الهادفة في شؤون مجتمعه، وأن الديمقراطية ترتكز على دعامتين أساسيتين هما: الحرية والمساواة[2].

والديمقراطية عند مناع هيثم هي منهجية في التفكير ومجموعة من القيم وترسانة من التشريعات وتقنيات معينة لفض الخلافات بصفة سلمية[3].

ويعدها خطاب سمير قيمة تعني رغبة الفرد وميله لاستشارة الآخرين قبل اتخاذ أية قرارات، وعدم الانفراد بالرأي، وتقبل الاختلاف في الحوار للوصول إلى الرأي الصحيح، وعدم التعصب للرأي الذاتي الذي قد يحمل الخطأ، واستعداده لتغييره إن تبين خطؤه[4].

وهي عند آلان تورين، نظام سياسي يسمح للفاعلين الاجتماعيين أن يتكونوا وأن يتصرفوا بحرية، وأن المبادئ التي تشكل الحرية هي نفسها التي تقتضي وجود الفاعلين الاجتماعيين أنفسهم، وأن الفاعلين الاجتماعيين لن يوجدا إلا إذا توافق الوعي الداخلي بالحقوق الشخصية والجماعية مع الاعتراف بتعدد المصالح والأفكار[5].

وينصرف التعريف عند أحمد الرشيدي إلى أن الديمقراطية هي هدف تسعى إليه الشعوب وتناضل من أجله وتبتدع الصيغ والأساليب على مستوى أنظمة الحكم وممارسة السلطة السياسية توخيا لصحة التمثيل أو عدالة التمثيل، إلا أن هذه العدالة ستظل نسبية خصوصا مع الزيادة السكانية والتعقيدات الاجتماعية والسياسية المعاصرة[6].

---

[1]- نفس المرجع السابق، ص 12.
[2]- جمال علي، مرجع سبق ذكره، ص 12.
[3]- مناع هيثم، الإمعان في حقوق الانسان، موسوعة عالمية مختصر، دمشق، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، 2000، ص 255.
[4]- سمير خطاب، التنشئة السياسية والقيم، القاهرة: أيتراك للنشر والتوزيع، 2004، ص 112.
[5]- جمال علي، مرجع سبق ذكره، ص 35.
[6]- أحمد الرشيدي وعدنان السيد، حقوق الانسان في الوطن العربي، بيروت: دار الفكر المعاصر، 2002، ص 128.(حوارات القرن الجديد).

والديمقراطية عند أودين فوجلمان تعني انتخابات حرة، وحرية الصحافة والعقيدة والفكر والحديث، وحرية تكوين الأحزاب والروابط السياسية، والمساواة أمام القانون والحق في معارضة الحكومة والحق في اختيار العمل وحق تكوين نقابات عمال حرة وحق الانتقال بحرية داخل الدولة أو السفر إلى خارجها بصفة مؤقتة أو دائمة، كما أنها تعني التحرر من الخوف، فلا يمكن تسمية مجتمع بأنه ديموقراطي حر ما لم يشعر مواطنوه بالأمن إزاء احتمالات تدخل السلطات الحكومية في شؤونهم بطريقة تعسفية أو بلا رخصة قانونية لا سيما عن طريق البوليس السري[1].

أما بالنسبة لحامد ربيع فالظاهرة الديمقراطية تعني حقائق معينة، البعض منها يعبر عن عظمتها وقوتها، ولكن البعض فيها يعكس ضعفها وإمكانية النيل منها، فالديمقراطية كأسلوب حياة تصير مرادفة لمفاهيم معينة هي: حب الكلمة، سادة الكم،...، تأسيس السلطة على الممارسة والاقناع والاقتناع وإمكانية المحاسبة وأن جميع هذه العناصر متداخلة ومتشابكة[2].

ويعدها مالك بن نبي مشروعا واسعا على نطاق الأمة، يقوم على التثقيف وفق منهج شامل للجوانب النفسية والأخلاقية والاجتماعية والسياسية[3].

إن جملة التعريفات السالفة الواردة بشأن الديمقراطية هي تعريفات سيقت وفق زوايا عدة إلا أنها تبقى تستهدف جميعها الموضوع ذاته، فوجهات النظر التي قامت عليها هذه التعريفات تنوعت في تناولها للديموقراطية وعكست التصورات الذهنية المختلفة بشأنها، جاعلة إياها في نفس الوقت نظام سياسيا، ومنهجا، وأسلوب حياة، وفلسفة، وقيمة، وأداة وهدف وممارسة وظاهرة.

وتختص الديمقراطية بكونها أبعد ما تكون إيديولوجية قائمة بذاتها، ذلك أن الإيديولوجية لا ترتبط بالديمقراطية كأداة ووسيلة إلا بقدر ما ترتبط بالشخص الموظف لهذه

[1]- جمال علي، مرجع سبق ذكره، ص 36.
[2]- نفس المرجع، نفس الصفحة.
[3]- أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 124.

الأداة، ولا تقترن من المنظمات في مختلف المجالات، كالنقابات والجمعيات الثقافية وغير الثقافية، ووسائل الإعلام، والرأي العام ...إلخ.

علاوة على فتح مجال حرية التعبير والإعلام (التعددية الإعلامية)، بالإضافة إلى انفتاحات وإصلاحات اقتصادية طبعا.

المطلب الثاني: أسباب ودوافع العملية الديمقراطية في الجزائر

يمكن إرجاع العملية الديمقراطية في الجزائر، لمجموعة من الأسباب والعوامل بعضها يعود إلى المحيط الداخلي المتعلق بالنظام السياسي المسيطر، وبصفة خاصة نظام الحزب الواحد، وازدياد التدهور الاقتصادي والاجتماعي نتيجة العجز في جميع مجالات الحياة، مما أدى إلى أزمة شرعية سياسية لهذا النظام، ويعود بعضها الآخر إلى المحيط الدولي مثل نهاية الحرب الباردة، وتفكك الاتحاد السوفياتي وانهيار المنظومة الاشتراكية والاتجاه نحو الديمقراطية فيما عرف برياح وموجات التحول الديمقراطي، بالإضافة إلى تبني الدول ومنها الجزائر لتتبع المسار الديمقراطي.

1. الأسباب الداخلية:

لقد حدثت الإصلاحات والتحولات الديمقراطية في الجزائر، في ظل وضع داخلي ميزته الحالة السيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية والثقافية لها بعد سنوات الاستقلال.

فمن جهة وفي الميدان الاقتصادي والاجتماعي فقد أدى تراجع مداخيل الدولة بسبب الأزمة الاقتصادية العالمية في منتصف الثمانينات، إلى التقليل من تدخل الدولة في النشاطات الاقتصادية مباشرة، وإلى اتخاذ أكثر انفتاحية[1].

فقد عرفت الجزائر، كما غيرها من دول العالم الثالث، في هذه الفترة تراجعا ونقصا حادا في مستوى النمو الاقتصادي، وبالتالي تراجعا ونقصا في معدل المداخيل، وإلى أزمات

[1]- المنصف وناس، الدولة والمسألة الثقافية في المغرب العبي، سلسلة آفاق مغربية، النبراسي للنشر، تونس، 1995، ص 20، المجلة الجزائرية للسياسات العامة – العدد5- أتوبر 2014.

حادة مما كان له تأثير سلبي على الأحوال الاجتماعية والاقتصادية والمعيشية للسكان، وقد أدت هذه الأزمات وذاك التراجع الذي عرفه اقتصاد الجزائر، بالإضافة إلى المديونية الخارجية وتفاقمها، إلى مجموعة من الانهيارات والفشل للجزائر في جميع المجالات الحياتية: السياسية والاقتصادية والاجتماعية ...وغيرها، وهذا ما دفع الدولة الجزائرية، إلى تغيير سياستها الاقتصادية والاجتماعية، توجهها نحو الانفتاح في المجالين الاقتصادي والسياسي، ومغروف أن حجم المديونية الخارجية وتطورها وارتفاع معدلها المذهل هو مؤشر على فشل الحكومات وعجزها في تحقيق برامجها التنموية وطموحات شعبها، وهذا ما حدث بالفعل للجزائر[1].

كان إذن عجز الحكومات المتعاقبة في الجزائر في تحقيق التنمية الاقتصادية والحياة الأحسن لشعبها، من الأسباب الرئيسية للانفتاح والتحول الديمقراطي، فقد نتج عن هذا الفشل أزمات داخلية وتهديد لشرعية النظام الحاكم، إذ بسبب هذه الأوضاع السيئة، حدثت خيبة أمل في تحقيق معيشة أفضل كان يتطلع إليها الشعب الجزائري، مما أدى إلى وقوع اضطرابات وقلاقل اجتماعية، تمثلت في مظاهرات واحتجاجات شعبية، كان أهمها أحداث 5 أكتوبر 1988، نتيجة تدني مستوى المعيشة، وكانت هذه التحركات الاجتماعية تطالب بالتغيير والإصلاح[2].

وكان للطابع الكوربوراتي الذي ميز الدولة الجزائرية بعد الاستقلال، واهتمام النظام الحاكم ببناء الدولة ومؤسساتها، وإهماله للجوانب الاجتماعية والمعيشية، نتائج سلبية على الأوضاع الاجتماعية للسكان.

إذن كان للعامل الاقتصادي والسياسي، دور بارز في دفع النظام الجزائري، لتبنى انفتاحات وإصلاحات هيكلية، وتحولات ديموقراطية، في ظل استمرار الفشل الاقتصادي والسياسي الذي أصبح ظاهرة مميزة، وفي ظل نظام الحزب الواحد والنظام العسكري، فقد

[1]- المرجع نفسه، ص 51.
[2]- توفيق المدني، المغرب العربي ومأزق الشراكة مع الاتحاد الأوربي، دار لبنان الطباعة والنشر، بيروت، 2004، ص 59.

أدى احتكار هذا النظام للمجال السياسي والاقتصادي وغيره، إلى مزيد من الفشل في جميع المجالات، وبالتالي تراكمت الضغوط الدافعة إلى تبني الإصلاحات والتغيير[1].

وأكثر من هذا، وأمام عجز الدولة الجزائرية على تحقيق ولو نسبة بسيطة من التنمية الاقتصادية والاجتماعية العادلة، والمشاركة السياسية النشيطة، وتحقيق طموحات شعبها، بدأت اتجاهات في المجتمع الجزائري، وبعض القوى السياسية تنادي بالعودة إلى تطبيق الإسلام، فتنامى التيار الاسلامي بسبب هذا العجز والاخفاق الاقتصادي للدولة، وتدهور الوضع الاجتماعي.

كما أن سيطرة نظام الحكم هذا وبقاؤه في الحكم واحتكاره للسلطة لسنوات طويلة أدى إلى حدوث صراعات وصدامات وعنف كالانقلابات العسكرية، أو محاولات القيام بها، وكذلك الاغتيالات والاعتقالات، هذا أدى إلى تصاعد قوي سياسية معارضة تمثلت خاصة في حركات راديكالية إسلامية وغير إسلامية، والتي كانت لها مواجهات مع السلطة الحاكمة (كحركة بويعلي المسلحة في منتصف الثمانينات والحركة البربرية قبل ذلك... وغيرها)، وهذا ما أدى إلى عامل آخر وهو عدم الاستقرار السياسي والأمني في الجزائر.

كما يمكن إضافة إلى العوامل الاقتصادية والسياسية والأمنية، العوامل الثقافية في دفع عمليات الانفتاح والتحول الديمقراطي، في الجزائر، فقد ظهرت عدة مشاكل ومطالب ثقافية هنا وهناك، مما استلزم نوع من الانفتاح والقبول بفكرة التعددية والتنوع في هذا الجانب كذلك.

وهكذا تجمعت كل هذه العوامل والمشكلات بل أصبحت هناك علاقة وثيقة بينها جميعا[2].

وعليه فتجربة الانفتاح والتحول الديمقراطي في الجزائر ما كانت إلا كرد فعل لاتساع الاحتجاجات والحركات المطالبة بالتغيير والإصلاح والديمقراطية، وما كانت إلا محاولات

[1]- حمدي عبد الرحمان، إفريقيا والقرن 21، رؤية مستقبلية، مركز البحوث والدراسات بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة 1997، ص 9.
[2]-أنظر، صاموئيلهنتغتون، الثقافات ودورها المؤثر، في لورانس هاريزون، وصومائيلهنتغتون (محرران)، الثقافات وقيم التقدم، ترجمة شوقي جلال، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، 2005، ص 20- 21.

لترميم الشرعية المتآكلة لنظام الحكم القائم، وإعادة بنائه من جديد، بسبب فشله الواضح في جميع المجالات كما أسلفنا.

2. الأسباب الخارجية:

هناك عدة عوامل خارجية، أدت إلى الاتجاه نحو الديمقراطية في الجزائر، يمكن إجمالها في النقاط التالية:

أولا: هبوب رياح الديمقراطية:

تعتبر سنة 1989، بسقوط جدار برلين، وانهيار المنظومة الاشتراكية، نقطة تحول أساسية بما نتج عن هذا الانهيار من تغيرات وتحولات في النظام الدولي، فقد شهد العالم فيها بداية تحولات كبرى مع هبوب رياح الديمقراطية وتأتي عملية تحول الجزائر ضمن هذا السياق، أي أنها تندرج في إطار الموجة الثالثة من موجات الانتقال إلى الديمقراطية التي عرفت اتجاه جل الدول التي كانت تتبع أنظمة شمولية وديكتاتورية استبدادية وتسلطية، نحو تبني الانفتاح والديمقراطية[1].

نعم لقد حدثت متغيرات كثيرة شهدها العالم، كانت لها الأثر البالغ على عملية وكيفية التحول الديمقراطي في الجزائر، كما في غيرها من دول العالم الثالث، فقد برز اتجاه عالمي يدور حول الديمقراطية والحرية وحقوق الانسان والتعددية، يحاول أن يفرض نفسه بعدة وسائل وأدوات[2].

وهكذا فمن أبرز العوامل التي أدت إلى التحول الديمقراطي في الجزائر كما في دول العالم الثالث الأخرى، هو انتشار الديمقراطية، أو ما يعرف برياح الديمقراطية حيث عرف العالم في أعقاب سقوط المعسكر الاشتراكي، موجات ورياح من التحولات الديمقراطية، فبدأ الأمر بدول أوربا الشرقية، وأمريكا اللاتينية، تحولت كلها من الأحادية إلى التعددية، ومن

---

[1]- المرجع السابق، ص 5.

[2]- مصطفى بخوش، حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة، دراسة في الرهانات والأهداف، ط1، دار الفكر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006، ص 17.

الديكتاتورية إلى تبني النظام الديمقراطي، ثم انتشرت هذه الموجة ، إلى باقي دول العالم الثالث، ومنها الجزائر.

ثانيا: مسألة المشروطية:

يضاف إلى عامل هبوب رياح الديمقراطية في العالم، مسألة المشروطية السياسية التي ظهرت مع أواخر السبعينات وبداية الثمانينات، والتي ركزت على ميكانيزمات الإصلاح الاقتصادي، وذلك بسبب ما كانت تعاني منه دول العالم الثالث، ومها الجزائر من أزمات اقتصادية حادة، وكان مضمون هذه المشروطية يدور حول تبني برنامج التكيف الهيكلي، كشرط أساسي لتلقي المساعدات والمعونات من الدول الغربية ومن المؤسسات المالية الدولية، كصندوق النقد الدولي والبنك العالمي، والمنتديات الاقتصادية الأخرى[1]. وقد ظهرت هذه المشروطية بوضوح في فرض سياسة الإصلاح الهيكلي، واتباع الخوصصة وفتح الأسواق والحرية ورغم أنها في الظاهر، تبدو اقتصادية بدعوتها لفرض الليبرالية الاقتصادية على دول العالم الثالث، ومنها الجزائر إلا أنها تحمل أيضا بعدا سياسيا، والذي يتمثل في فرض النموذج الغربي للتنمية وفي فرض نظام الحكم الديمقراطي على هذه الدول.

وهكذا بدأت الدول الغربية والمؤسسات المالية الدولية المقدمة للمعونات والمساعدات، تمارس ضغوطات اقتصادية على هذه الدول لتبني الديمقراطية، وكانت الوسيلة المستعملة للضغط من طرف هذه الجهات المانحة، هو التهديد بمنع أو وقف هذه المساعدات والمعونات، بالإضافة إلى فرض العزلة والحصار، كعقوبات على الدول المتلقية ومنها الجزائر، إذا لم تلب هذه الشروط وتستجيب لها[2].

وبالإضافة إلى هذه الجهات الضاغطة، نجد كذلك تدخل كثير من المنظمات الدولية في دول العالم الثالث ومنها الجزائر، مثل منظمة الأمم المتحدة وغيرها، برغم حماية حقوق الإنسان، وتدعيم الأمن، وحماية المدنيين والأقليات، وكل هذا حسب هذه المنظمات، لا

[1]- حمدي عبد الرحمان، قضايا في النظم الافريقية، ط1، مركز دراسات المستقبل الإفريقي، القاهرة، 1998، ص 252.
[2]- صبحي علي قنصوة، التحولات الديمقراطية في افريقيا: الأسباب، الابعاد، احتمالات المستقبل، في إبراهيم أحمد نصر الدين وآخرون، الموسوعة الافريقية، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، القاهرة، 1997، ص 115، 116.

يتحقق إلا بواسطة التحول الديمقراطي، وبناء الديمقراطية، التي يفترض أن تقوم عن طريق إجراء انتخابات حرة نزيهة وشفافة، تكون تحت إشراف ومراقبة بعثات من المراقبين الدوليين، للوقوف عليها وعلى نزاهتها.

كذلك هناك منظمات دولية أخرى، كمنظمة التجارة العالمية، التي تفرض على أي دولة تود أن تصبح عضوا فيها، بأن تلتزم بالديمقراطية.

ومن المنظمات الضاغطة كذلك، منظمة العفو الدولية، واللجنة الدولية لحقوق الإنسان،...وغيرها من المنظمات الدولية، كلها لعبت أدوارا ضاغطة في دفع دول العالم الثالث، ومنها الجزائر، إلى اتخاذ سياسات انفتاحية، وتبنى الديمقراطية . وقد لعبت الهيمنة الأمريكية والتي تظهر في وصايتها وسيطرتها على هذه المنظمات الدولية : الحقوقية والسياسية منها والاقتصادية والمالية كذلك، دورا في دفع العالم الثالث ومنها الجزائر، إلى الاتجاه نحو الديمقراطية علاوة زيادة قوة وتأثير الاتحاد الأوروبي على الجزائر، وذلك بسبب القرب الجغرافي، وبحكم ترابط مصالح الطرفين، وهو الآخر (الاتحاد الأوربي)، يشترط التعامل معه الدخول التام في العملية الديمقراطية.

كما أنه بسبب التنظيم الدولي في ظل التطور الذي تميز به النظام الدولي الجديد، بعد نهاية الحرب الباردة فإن الجزائر، مثلها مثل باقي دول العالم الثالث، وجدت نفسها في مواجهة أنظمة متكاملة ومندمجة فيما بينها، وزيادة على التهميش الذي كانت تعاني منه أصلا في الاقتصادي العالمي، وجدت الجزائر نفسها مثل باقي دول العالم الثالث، تواجه تهديد خطيرا، قد يؤدي إلى استبعادها وعزلها من هذا النظام الدولي الجديد الذي يعرف تطورات وتحولات وتغيرات هيكلية هامة وسريعة في عدة ميادين، وبالتالي وفي إطار تأثرات هذه التكتلات الاقتصادية العالمية، خاصة تكتل الاتحاد الأوربي بحكم أن هذا الأخير هو الشريك الرئيسي للجزائر كما أنه المانح الأول لها، لكل هذا جاء اهتمام الجزائر بمسار التكامل والاندماج الأوروبي، وبالتالي كانت مضطرة إلى إجراء تحولات وتغيرات على كل

الأصعدة : السياسية والاقتصادية والاجتماعية، لمسايرة هذا الاتحاد، والتعامل معه، ومع غيره من التكتلات العالمية الأخرى[1].

المطلب الثالث: عراقيل ومعوقات العملية الديمقراطية في الجزائر:

إن النتائج التي حققت في العملية الديمقراطية في الجزائر، كانت محدودة جدا، يبين ذلك في عدم قيام نظام ديموقراطي فعلي فيها، أي أنه رغم أن الجزائر عرفت عملية الانفتاح والتحول الديمقراطي، إلا أنه تأخرت كثيرا ولم تحقق الطموحات المرغوبة ولم تصل بعد إلى بناء ديموقراطية فعلية ويرجع ذلك لعدة عراقيل ومعوقات نجملها فيما يلي:

أولا: طبيعة النظام القائم:

فهناك نظام الحزب الواحد الذي فرض وجوده ومنح لنفسه مشروعية كبيرة ساهمت في إطالة حكمه ونظامه، وهناك نوع من الاستبداد والقهر الذي مورس على الشعب، ولهذا ورغم بعض النتائج الإيجابية النسبية، إلا أن عملية الانفتاح والعملية الديمقراطية التي شهدتها الجزائر، لم تؤد إلى إحداث تجديد أو تغيير في النظام الحاكم، وذلك بتولي نخب جديدة للحكم، تتماشى مع المرحلة الجديدة التي شهدتها الدول الأخرى، مما يمكنها من التعامل مع المتغيرات الجديدة في العالم، بطريقة مناسبة[2]. أي أنه رغم قيام الجزائر بإصلاحات دستورية وانفتاح سياسي واقتصادي وغيرها من الإصلاحات إلا أنها لم تختلف عن عادات الحكم التسلطي الأحادي الاحتكاري الذي عرفت به منذ الاستقلال، وذلك لأن هذا النظام الحاكم، لم يكن يهدف إلى إحداث تغيير جذري في الهياكل السياسية، بل كان هناك نوع من الانتقائية تميز بها هذا النظام فقد هدف إلى حماية نفسه أولا قبل العمل على ترسيخ وحماية الحقوق والحريات العامة، وحماية الأفراد والمجتمع، وتحقيق الديمقراطية، وهذا ما أدى إلى عدم قيام إصلاحيات حقيقية، بل خضعت هذه العمليات لمزاج القيادة الحاكمة ورغبتها[3].

---

[1]- حسين رانيا، المتغيرات الدولية والإقليمية وأثارها على مساعي التكامل، في محمد عاشور وأحمد علي (محررين)، التكامل الإقليمي في إفريقيا، رؤى وآفاق، مشروع دعم التكامل في إفريقيا، رؤى وآفاق مشروع دعم التكامل الافريقي، أعمال المؤتمر الدولي للشباب الباحثين في الشؤون الافريقية، 16- 17 أفريل 2005، معهد الدراسات والبحوث الإقليمية، جامعة القاهرة، ص 61- 62.

[2]- عدنان محمد الهيجانة، هل للديموقراطية مستقبل في دول الخليج العربي؟ المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد 15، صيف 2007، ص 40- 41.

[3]- خميس حزام والي: إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية مع إشارة لتجربة الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2003،ص 200.

كان هدف الإصلاحيات التي تبناها النظام الحاكم في الجزائر منذ بدايتها، البحث عن مصادر جديدة لشرعيته بسبب فشله في جميع المجالات الحياتية، وبسبب الأزمات التي واجهها، نتيجة تصاعد الضغوطات الداخلية والخارجية عليه كما أسلفنا[1].

كما كان هدف الإصلاحات التي تبناها النظام الحاكم في الجزائر، هو احتواء الضغوط الشعبية، وحصرها في الإطار الذي يمكنه من التحكم فيها، والسيطرة عليها، وبالتالي البقاء في السلطة والحكم، بواسطة وضع حدود للتعددية، حتى لا تهدد مكانته ووجوده[2].

وهكذا فإن عملية الإصلاح والتحول الديمقراطي في الجزائر، لم تكن إلا انتقالا سلطويا أي الانتقال من نظام سلطوي إلى آخر وبالتالي استمرارية عهد النظام القديم بصورة جديدة ومتجددة، عن طريق استخدام آليات النظام الديمقراطي، لتجديد طرق اشتغال النظام الحاكم القديم وكذلك تجديد مشروعيته.

فعلى سبيل المثال نجد أنه بالرغم من التعديلات الدستورية التي قام بها النظام الحاكم في الجزائر، إلا أن تلك التعديلات كانت سطحية ولم تمس الأسس الهيكلية للسلطة السياسية، فلم تقلص من صلاحيات وسلطات بل وهيمنة النظام الحاكم.

وبالإضافة إلى السياسات التي مارسها ويمارسها النظام التسلطي الجزائري، من أجل حماية بقائه في السلطة، وهيمنته على الساحة السياسية وغيرها، والتي تفرغ العملية الإصلاحية من محتواها ومضمونها، وترفع عنها الصفة الديمقراطية، وبالتالي إلغاء أحد أهم أهداف الديمقراطية والتعددية وهو التداول على السلطة والحكم، بالإضافة إلى هذا فكثيرا ما كانت هذه العملية الإصلاحية مثل الانتخابات غير شفافة وغير نزيهة بل ومزورة.

نعم لقد سمح النظام الجزائري بالانفتاحية المقيدة، وسمح بانتخابات تشريعية ومحلية ودخول المعارضة المعتدلة طبعا، إلى البرلمانات والمؤسسات الأخرى، ولكنه لم يسمح بتغيير

---

[1]- أحمد ثابت، التعددية السياسية في الوطن العربي، تحول مقيد وآفاق غائمة، المستقبل العربي، عدد 155، يناير 1992، ص 4- 20.
[2]- رفائيل بوينربنتور، أجهزة إدارة الانتخابات، مؤسسات إدارة الحكم، الأمم المتحدة، مكتب تطوير السياسات، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2000، ص 54.

طرق اشتغال السلطة العليا أي سلطة صناعة القرار واتخاذه، ولم يسمح بوصول أية أغلبية برلمانية معارضة بفوزها بالانتخابات.

ومن هنا يتضح أن النظام الحاكم في الجزائر، لم يكون يؤمن بالتداول على السلطة، ولم يرد هذا الأمر في أجندته السياسية إطلاقا، وهذا ما جعله يضع حدودا وقيودا للتحول الديمقراطي والانفتاح، بما يضمن بقاءه واستمراره في الحكم.

كما أن الانفتاحات والإصلاحات الدستورية التي اتبعتها الجزائر، لم تعتمد على أسس دستورية قوية، تعمل على تنشيط الفصل بين السلطات الثلاث والتوازن بينها، فسبب الصلاحيات الواسعة التي ظل يخولها الدستور إلى الرئيس يلاحظ هيمنة وتحكم السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية والسلطة القضائية، وبالتالي فإن الفصل بين السلطات الذي تشير إليه كل دساتير الجزائر، لم يكن إلا حبرا على ورق، أي كان شكليا فقط، لأن هناك سلطات واسعة للرئيس، بشكل يجعل منه مركز السلطة ومحور النظام السياسي كله، فهناك تكريس لهيمنة الرئيس على المجال السياسي، بإضعاف المؤسسات والمجالس المنتخبة وتهميشها.

إذن الانفتاحات والإصلاحات التي اتبعها النظام الحاكم في الجزائر، كانت لاحتكار الحكم والبقاء فيه دون تحقيق مبدأ التداول على السلطة، مما أبقى الاستبداد والتسلط في هذا النظام الذي يلجأ في بعض الحالات إلى استعمال التخويف والترهيب، بل والقمع على الشعب من اجل البقاء في السلطة.

وإضافة إلى سياسة القمع والتخويف والترهيب، ظل هذا النظام يعمل وضع مجموعة من القوانين والقيود، لفرض سيطرته وتسله، خاصة قانون إعلان حالة الطوارئ، تحت غطاء متطلبات الأمن العام والوحدة الوطنية ومكافحة الإرهاب، وغيرها من المبررات، ولكن في حقيقة الأمر، تتم هذه الأمور من أجل بقاء السيطرة والاستبداد لنظام الحكم القائم[1].

[1]- علي خليفة الكواري، الاستبداد ف نظم الحكم العربي المعاصر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005، ص 13- 21.

يلاحظ أنه لم تكن هناك جدية لدى النظام الحاكم في الجزائر في تحقيق الديمقراطية وإرسائها فقد جاءت رأسية أي من فوق، في شكل هبة ومنحه من النظام الحاكم نتيجة للاعتبارات والأسباب التي ذكرت سابقا، وجاءت مفصلة على مقاس هذا النظام الحاكم بالشكل الذي يحقق له البقاء في السلطة[1].

إن عدم إيمان النظام السياسي في الجزائر بالتداول على السلطة، يرجع إلى أنه لم يألف الشريك السياسي ولا يريد أن يقبله ولهذا لما وجد نفسه مضطرا لإحداث الإصلاحات والانفتاحات، كان لزاما عليه إجراءها كطريقة لإيجاد مصدر جديد للشرعية والبقاء في الحكم، وبالتالي فالانفتاحات والإصلاحات السياسية وغيرها، التي اتخذت ظلت مرتبطة بشرعية النظام الحاكم، وجاءت بطريقة تحقق بقاءه في السلطة.

ثانيا: تدخل الجيش في السياسة:

من معوقات تحقيق العملية الديمقراطية في الجزائر، نجد كذلك تدخل الجيش في السياسة، وهيمنته على دوائر صناعة القرار، أي عسكرة السياسي، بحيث تعتبر المؤسسة العسكرية مصدر التأييد الأساسي لنظام الحكم في الجزائر، رغم أن هذا لا يعني أن الحكومات المتعاقبة في الجزائر كانت عسكرية.

فعلا لقد شكلت المؤسسة العسكرية بالسلطة، أو تدخلها في السياسة في الجزائر، عائقا في وجه العملية الديمقراطية، ولا شك أن تدخل الجيش في السياسة بل وصنعها وتحديدها هو من المميزات الأساسية للنظام السياسي الجزائري، فقد لعب الجيش ومازال يلعب دورا كبيرا في كل الحياة العامة في الجزائر، ويرجع ذلك ربما إلى المشروعية الثورية التي اكتسبها وإلى التركيبة البشرية والتنظيم الجيد الذي تميز به، بالإضافة إلى مساهمته في التنمية، كما يرجع إلى الماضي السياسي المتمثل في ارتباطه بالحكم[2]. وأخيرا يرجع إلى كون المؤسسة العسكرية ينظر إليها على أنها الحامي للبلاد، وإن وجود هذا التصور لدى

[1]-أحمد منيسي، آفاق التحول الديمقراطي في دول المغرب، في احمد منيسي (محمور)، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2004، ص 102.

[2]- توفيق المدني، مرجع سبق ذكره، ص 241.

نخبها، يعطيها دافعا قويا للتدخل في الحياة السياسية، من باب متابعة تطور الأوضاع ، وأمن الدولة والمجتمع وحمايتها، ففي كافة التجارب الديمقراطية أدى تدخل الجيش فيها إلى عرقلتها.

ولا يغيب على أحد أن تدخل المؤسسة العسكرية في الحياة السياسية الجزائرية، ظل يمثل عائقا من عوائق تحقيق التحول الديمقراطي في الجزائر، وأحسن مثال على ذلك هو إيقاف المسار الانتخابي سنة 1992.

ثالثا: علاقة السلطة بالحركة الإسلامية:

من معوقات تحقيق العملية الديمقراطية في الجزائر انتشار حركات الإسلام السياسي وعلاقته بالنظام السياسي الحاكم، وخاصة التيارات المتطرفة الرافضة لشرعية هذا النظام، بل إن البعض من هذه التيارات من يعتبر الديمقراطية كفر، وينادي بتطبيق الشريعة الإسلامية والنظام الإسلامي، ويقوم بتوظيف الإسلام سياسيا من أجل إقصاء الآخرين وعدم الاعتراف بهم، إن حركة الإسلام السياسي وعلاقتها بالسلطة السياسية، ونظام الحكم في الجزائر، وطريق تعامل هذه الحركة مع هذا النظام، وتعامل النظام مع هذه الحركة، في إطار العملية الديمقراطية التي عرفتها البلاد أدى إلى استعمال العنف والمبالغة في تسيس الدين، وبالتالي يلاحظ على الحالة الجزائرية، أنها تتمثل في وجود تلك العلاقة التصارعية والصدامية بين النظام الحاكم والحركة الإسلامية، تمثلت في المضايقات والاعتقالات والزج في السجون لزعماء هذه الحركة والناشطين فيها، وبالتالي يظهر أن السمة البارزة التي ميزت العلاقة بين الحركة الإسلامية ونظام الحكم الجزائري، هي علاقة صراع وصدام، وقد أدى هذا إلى إعاقة مسيرة العملية الديمقراطية، بل وإلى كثير من المآسي والخسائر المادية والبشرية، إذ دخلت البلاد في دوامة من العنف والمواجهة المسلحة في إطار هذا الصراع والصدام.

فطبيعة العلاقة بين الحركة الإسلامية، وحتى مختلف القوى السياسية الأخرى، مع النظام الحاكم في الجزائر، كانت معوقا أساسيا من المعوقات التي أثرت بالسلب على تحقيق العملية الديمقراطية في الجزائر.

رابعا: مسألة التنوع:

من معوقات العملية الديمقراطية في الجزائر، مسألة التنوع الثقافي العرقي واللغوي والقبلي، فقد شكل ذلك عائقا، بل أن يكون مساعدا للانفتاح والتحول الديمقراطي، فتعدد الرؤى والتناقضات في الطروحات بين مختلف النخب: من ليبرالية واشتراكية وقومية ومتغربة وعربية وإسلامية وجهوية، كلها لها تأثير على العلاقات النخبوية والمجتمعية، وأدت إلى قيام صراعات وإلى تعطيل العديد من المشاريع الديمقراطية والتنموية، كما أن الولاءات والانتماءات الضيقة والشوفينية المتعصبة للقبلية والعشيرة والجهة، كان لها كلها، تأثير سلبي على العملية الديمقراطية وزاد الأمر خطورة بلعب الدول الأجنبية على وتر التنوع والأقلية، ما أثر بعض الحركات الانفصالية في الجزائر.

خامسا: الممارسات المشبوهة:

كما يمكن الإشارة إلى انتشار الفساد المالي والإداري والسياسي، حيث أصبحت الرشوة والاختلاسات منتشرة بشكل فاضح في الجزائر، وتشكلت ثقافة الوصول إلى المنصب السياسي من اجل تحقيق الثورة الطائلة، نظرا من جهة للحصانة التي يتمتع بها أصحاب المناصب العليا في الجزائر، ومن جهة أخرى، نظرا للتسهيلات والامتيازات التي يحضون بها، للقيام بالاختلاسات باسم القانون أو بدون ذلك.

سادسا: العامل الخارجي:

كما كان للعامل الخارجي وخاصة الغربي، دور في إعاقة المسار الديمقراطي في الجزائر، كما في غيرها من الدول العربية خاصة، فقد عرف هذا العامل انحرافا وتغيرا في دوره، فبعد أن لعب دورا إيجابيا محفزا للتوجه نحو تبني الديمقراطية في البداية، فإن ما نتج عن هذه الديمقراطية في الجزائر، وفي غيرها من الدول العربية، بوصول قوى إسلامية إلى الحكم، وأخرى لا تخدم مصالح الغرب وأهدافه، تغيرت الفكرة عنده من تشجيع بناء الديمقراطية، إلى عملية مكافحو ما سمي بالإرهاب والمقصود بها الحركات الإسلامية، وأدى ذلك إلى أن أنظمة الحكم في هذه الدول، ومنها الجزائر أصبحت تبتز هذا الغرب، بالاختيار

بين قبولها وبقائها هي كنظم تسلطية موالية له، تخدمه وتحقق له مصالحه، وبالتالي فإن العامل الخارجي خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، تخلى عن دوره في دفع عملية التحول الديمقراطي كمبدأ، وأصبح يرى في عملية التحول هذه على أنها مجرد لعبة يريد منها تحقيق المكاسب فقط، لذلك فضل بقاء الأنظمة القائمة، التابعة له والخادمة لمصالحة وأهدافه في هذه الدول ومنها الجزائر، حتى ولو كانت ديكتاتورية وعسكرية دون المغامرة في دعم وبناء ديمقراطية حقيقية، يمكن أن تضر بمصالحه، بل وتهددها من الأساس.

الفصل الثاني

منظمات المجتمع المدني ودورها في ترسيخ قيم الديمقراطية في الجزائر

المبحث الاول : عوامل ومؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر

المطلب الأول :تجليات دور المجتمع المدني في تحقيق الديمقراطية التشاركية في الجزائر

المطلب الثاني :دور منظمات المجتمع المدني في خدمة المجتمع المدني

المطلب الثالث :دور المجتمع المدني في تجسيد دور المواطنة في الجزائر

المبحث الثاني :المجتمع المدني بين معيقات التحول الديمقراطي في الجزائر والمعيقات الوظيفية

المطلب الاول: المعيقات الامنية

المطلب الثاني: المعيقات السياسية والدستورية

المطلب الثالث : المعيقات الاجتماعية والاقتصادية

الفصل الثاني : منظمات المجتمع المدني ودورها في ترسيخ قيم الديمقراطية في الجزائر

تستطيع تنظيمات المجتمع المدني المشاركة في تسيير الشؤون العامة على المستوى المحلي باستعمال العديد من الآليات التي تتيح لها إمكانية التأثير في عملية اتخاذ القرار وضمان الشفافية في رسم وتنفيذ السياسات العامة وممارسة دور هام ف عمليتي الرقابة والتقويم يبدا دور هذه التنظيمات من عملية اختيار المسؤولين المنتخبين من خلال مشاركتها في لجان مراقبة الانتخابات مما يجعلها شريكا للسلطة في ضمان نزاهة الانتخابات وما ينتج عنها من مجلس تتولى تسيير الشأن المحلي، كما أننا نميز هنا بين الأليات المتعلقة بإشراك هذه التنظيمات في التشريع من خلال تحديد علاقتها بالمؤسسة التشريعية وكيفيات تبليغها لمطالبها لتضمينها في مختلف النصوص القانونية وتنوير النواب بأهم الاختلالات التي تسجلها أثناء تنفيذ الحكومة لسياساتها، وبين آليات مساهمة مختلف الجمعيات في تسيير الشؤون العامة على المستوى المحلي[1].

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 2016، المادة 54.

الفصل الثاني :ــ منظمات المجتمع المدني ودورها في ترسيخ قيم الديمقراطية في الجزائر.

المبحث الأول: عوامل ومؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر

المطلب الأول : تجليات دور المجتمع المدني في تحقيق الديمقراطية التشاركية في الجزائر

1- المشاركة في ضمان نزاهة الانتخابات المحلية:

من أهم الآليات التي تمكن المجتمع المدني من ضمان الشفافية وممارسة دوره الرقابي، إعطاء دور هام لهذه التنظيمات في اللجان الخاصة بمراقبة الانتخابات التي تقضي إلى انتخاب أعضاء المجالس المحلية، انطلاقا من إيمان السلطات العليا في البلدين بأهمية هذا الدور، قامت الجزائر في إطار الإصلاحات التي عرفتها بدسترة عضوية تنظيمات المجتمع المدني في الهيئة العليا المستقلة لمراقبة الانتخابات، حيث تنص المادة 194 من التعديل الدستوري 2016 على أن تحدث هيئة عليا مستقلة لمراقبة الانتخابات ترأسها شخصية وطنية يعينها رئيس الجمهورية بعد استشارة الأحزاب، وتتكون بشكل متساوي من قضاة يقترحهم المجلس الأعلى للقضاء ويعينهم رئيس الجمهورية وكفاءات مستقلة يتم اختيارهم من ضمن المجتمع المدني يعينها رئيس الجمهورية.

2- مشاركة المجتمع المدني في التشريع والرقابة:

لا يمكن الحديث عن مساهمة المجتمع المدني في تسيير الشأن المحلي، إذا لم يكن له دور في رسم السياسات العامة وإبداء رأيه وطرح انشغالاته على المؤسسة التشريعية حتى تكون النصوص القانونية معبرة عن آرائه وحامله للحلول المناسبة لانشغالاته وطموحاته وحتى آليات وطرق مشاركته وممارسته في ضمان الشفافية والرقابة على المستوى المحلي، وبالعودة إلى الدستور لسنة 2016، نلاحظ أنها لا تحتوي على أي مادة تتيح لمنظمات المجتمع المدني إمكانية المشاركة في مراقبة ومساءلة الحكومة باي شكل من الأشكال، ورغم انعدام الإطار القانوني الملزم والمؤطر لعملية إشراك المجتمع المدني إلا أن المؤسسة التشريعية في الجزائر استغلت صلاحياتها القانونية للاستعانة ببعض الجمعيات والاستفادة من خبرتها وممارستها الميدانية متخذة في ذلك طرق أهمها:

أولا: إن النواب في غرفتي البرلمان يمكنهم الاستعانة بممثلي منظمات المجتمع المدني باعتبارهم خبراء يستشيرونهم في القضايا التي تدخل في صلب اهتمامهم، وإن التجربة الميدانية للجمعيات بحكم ممارستها يمكن أن تفيد اللجان الدائمة في أداء مهامها.

فالمادة 43 من القانون الداخلي للمجلس الشعبي الوطني تنص على أنه "يمكن للجان الدائمة في إطار ممارسة أشغالها أن تدعو أشخاصا مختصين وذوي خبرة للاستعانة بهم في أداء مهامها" كما تنص المادة 38 من القانون الداخلي لمجلس الأمة على ما يلي: "يمكن للجان الدائمة في إطار ممارسة أعمالها أن تدعو أشخاصا مختصين وذوي خبرة للاستعانة بهم في أداء مهامها"

مما يعني أن الاستعانة بالخبراء تكون بصفتهم الشخصية لا باعتبارهم ممثلين لتنظيمات المجتمع المدني، إن استعانة بعض اللجان البرلمانية الدائمة بالجمعيات المتخصصة ممثلة في رئيسها، لا تسمح لهذه الاستشارة بتحقق الأهداف المرجوة لعدة اعتبارات أهمها:

. دعوة رئيس الجمعية باعتباره خبيرا، يجعل الجمعية مختزلة في شخص رئيسها.

. خضوع هذه الدعوات للانتقائية ووفقا لتقدير اللجنة الذي قد لا يبنى على معايير موضوعية وتستند إلى معايير أخرى تفقد الاستشارة قيمتها.

. إن اختزال استشارة الجمعية في الاستمتاع إليها من طرف اللجان الدائمة بصفة خبير لا باعتبارها تنظيما يمثل شريحة من المواطنين، يقلل من أهمية مشاركتها خصوصا في ظل التشديد القانوني على سرية أعمال اللجان الدائمة وعدم نشر مداولاتها ليطلع عليها الجمهور، إذ تنص المادة 47 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني على ما يلي : "يحرر ملخص قرارات اجتماعات اللجان الدائمة، تحفظ الأشرطة المسموعة في أرشيف اللجة، ولا يمكن الاطلاع عليها إلا بموافقة رئيس اللجنة"، كما نصت المادة 42 من النظام الداخلي لمجلس الامة على أن : "جلسات لجان مجلس الأمة سرية، ولا يمكن للجان المجلس نشر أو إعلان محاضرها، ويتحمل مسؤولية ذلك مكتب اللجنة، وتتحمل المصالح الإدارية

مسؤولية المحافظة على سرية تسجيلات أشغال اللجان، ولا يسمح الاستماع لها إلا بإذن من مكتب اللجنة المختصة".

ثانيا: مساهمة بعض الجمعيات في العمل التشريعي من خلال المشاركة في الندوات والملتقيات التي نظمها البرلمان بغرفتيه لإثراء بعض المواضيع المتعلقة بالنصوص القانونية المرتبطة بمجال اختصاصها.

ثالثا: وجود أعضاء في المجلس الشعبي الوطني أو في مجلس الأمة كانوا من نشطاء النقابات ومختلف الجمعيات، يتبنون انشغالاتها[1].

إن هذه الآليات تعتبر محدودة جدا ولا تلبي مطالب هذه التنظيمات مما يدفعه لتجاوز المؤسسة البرلمانية واللجوء للهيئة التنفيذية مستعملة كل الوسائل المتاحة للضغط عليها من بينها الإضرابات والاحتجاجات خصوصا في ظل وجود صحافة مستقلة تمكنها من طرح انشغالاتها مما يكسبها قوة إضافية تضطر الحكومة لتلبية مطالبها والتكفل بها.

ولعل ما قامت به الجمعيات النسوية في الجزائر خير مثال على ذلك عندما طالبت بضرورة تخصيص "نسبة خاصة بالنساء في القوائم الانتخابية تتوافق ونسبة تمثيلها في المجتمع وعززت طلبها بنسبة تواجد المرأة في قوائم الترشيح للانتخابات التي تبين تخلف المرأة الجزائرية عن نظيراتها في كل من تونس والمغرب مما يبرر مطالبها التي جسدتها في مذكرة تتضمن مجموعة من الاقتراحات التي من شأنها أن تضمن التمثيل المناسب للمرأة في المؤسسات السياسية والعمومية[2].

3- مشاركة المجتمع المدني في تدبير الشأن المحلي:

تلعب منظمات المجتمع المدني دورا هاما في اتخاذ القرار وضمان الشفافية والمراقبة باعتبارها فاعلا هاما في إرساء مبادئ الحكم الراشد على المستوى المحلي اذي لا يتحقق إلا بتطبيق الديمقراطية التشاركية التي تسمح لها بلعب هذا الدور، ففي الجزائر كان تجسيد هذا

[1] - Florian Kohstal et FrédricVairel, processus de démocratisation dans le monde arabe ; société civile et élections politiques (parlement européen ; 2006, pp 14- 15. http//www.idh-France.org/img/pdf/ra-refpol-algerie-fr-150dpi.pdf

[2]- ناصر جابي العلاقة بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر: واقع وآفاق، مجلة الفكر البرلماني، الجزائر، العدد، 15، 2007، ص 136.

الدور من أهم سمات عمليات الإصلاح المتعلقة بالجماعات المحلية فقد جاء في عرض وزير الداخلية لمشروع قانون البلدية عند توضيحه لأهداف هذا التعديل: " على مستوى المبادئ الأساسية كان من الضروري تجسيد الأسس التي كرسها الدستور ضمن هذه المنظومة القانونية في مجال الديمقراطية المحليةوالتسيير الجواري والسيادة الشعبية، هذه المتطلبات تقتضي إدراج ضمن مشروع هذا القانون الحكام التي تمكن المجلس الشعبي البلدي من التكفل وترجمته بالأفعال الديمقراطية في شكلها التشاركي وبالتالي المساهمة في ترقية الشفافية في تسيير شؤون البلدية، يتعلق الأمر هنا بإرساء اتصال دائم بين المنتخبين ومنتخبيهم خلال كل عهدة وليس فقط أثناء الانتخابات، كما جاء في توصيات التقرير التمهيدي لمشروع قانون البلدية ومناقشات النواب التأكيد على ضرورة إشراك المواطنين لا سيما من خلال منظمات المجتمع المدني في تسيير شؤونه المحلية والمساهمة الفعالة في التنمية المحلية، فتغييب المواطن عن المشاركة في اتخاذ القرارات وبغياب أو فشل من يلبي احتياجاته صار يلجأ في التعبير عن استيائه بالفوضى ولا سيما إغلاق الطريق العام والقيام بأعمال تخريبية[1].

وقد جاء هذا القانون ليجسد تلك المبادئ، حيث نصت المادة الثانية منه صراحة على أن البلدية هي القاعدة الإقليمية اللامركزية ومكان لممارسة المواطنة، وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية.

وعلى عكس القوانين السابقة خصص قانون البلدية بابا كاملا وهو الباب الثالث لمساهمة المواطنين سماه، مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية، مما يؤكد التوجه الجديد للجزائر نحو تبني مقارنة الديمقراطية التشاركية لتجسيد مبدأ المشاركة في التسيير الذي يعتبر من أهم مؤشرات الحكم الراشد على المستوى المحلي حيث نص في أربعة مواد وهي 11 و 12 و13 و14 فالمادة 11 تنص على أن "تشكل البلدية الإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجواري، أما المادة 12 فجاء فيها

[1]- مريم حمدي، دور المجالس المحلية في تكريس التشاركية في التشريع الجزائري، مذكرة ماجستير، جامعة محمد بوضياف مسيلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، تخصص: القانون الإداري، 2014، 2015، ص 41.

:"قصد تحقيق أهداف الديمقراطية المحلية في إطار التسيير الجواري المذكور في المادة 11 أعلاه يسهر المجلس الشعبي البلدي على وضع إطار ملائم للمبادرات المحلية التي تهدف إلى تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم".

وأعطت المادة 13 لرئيس المجلس الشعبي البلدي الحق في استشارة أي مواطن باستطاعته أن يفيد المجلس بمعطيات وإضافات تساهم في اتخاذ القرارات المناسبة حيث نصت على ما يلي :"يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي، كلما اقتضت ذلك شؤون البلدية، أن يتعين بصفة استشارية، بكل شخصية محلية وكل خبير و / أو كل ممثل جمعية محلية معتمدة قانونا، الذين من شأنهم تقديم أي مساهمة مفيدة لأشغال المجلس أو لجانه بحكم مؤهلاتهم أو طبيعة نشاطهم".

كما أعطت المادة 36 للجان المختصة المشكلة للمجلس الشعبي البلدي نفس الصلاحيات إذ نصت على أن :"أن تجتمع اللجنة بناء على استدعاء من رئيسها، بعد إعلام رئيس المجلس الشعبي البلدي، ويمكنها اللجوء إلى الاستشارة طبقا لأحكام المادة 13"

أما على مستوى المجلس الشعبي الولائي فقد جاء في المادة : 36 من قانون الولاية يمكن للجان المجلس الشعبي دعوة كل شخص من شأنه تقديم معلومات مفيدة لأشغال اللجنة بحكم مؤهلاته أو خبرته، ولضمان الشفافية والمراقبة نصت المادة 14 من قانون البلدية على أنه : "يمكن لكل شخص الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي وكذا القرارات البلدية، ويمكن لكل شخص ذي مصلحة الحصوص على نسخة منها كاملة أو جزئية على نفقته" في المادة 26 من قانون البلدية "جلسات المجلس الشعبي البلدي علنية، وتكون مفتوحة لمواطني البلدية ولكل مواطن معني بموضوع المداولة".

المطلب الثاني: دور مؤسسات المجتمع المدني في خدمة المجتمع الجزائري

يعد المجتمع المدني الإطار العام الذي يمتد ويربط بين الأفراد والدولة، فهو يشكل قنوات اتصال تسمح بمشاركة الافراد الأفراد سواء فرديا أو جماعيا في مختلف الأنشطة

وتنظيفهم في جماعات ذات قوة للتأثير في السياسات العامة وتسيير الموارد بكل شفافية لتحقيق التنمية على جميع الأصعدة.

حيث يتمثل دور مؤسسات المجتمع المدني في أربعة جوانب رئيسية تتمثل في الجانب الاجتماعي، الجانب الاقتصادي والجانب السياسي، وتدرج النواحي الثقافية والصحية والبيئة وغيرها مع الجوانب الأخرى.

أولا: دور مؤسسات المجتمع المدني في المجال الاجتماعي

أ. حرية التجمع: فالقانون حينما يسمح بإنشاء مثل هذه المؤسسات يحول حرية المجتمع إلى واقع حقيقي يفسح مجال حرية التعبير إذا يمكن من خلالها تحقيق بعض مطالب الجماهير من طرف السلطات .

ب . الاستقرار الاجتماعي: يمكن في قيام مؤسسات المجتمع المدني بتقديم بعض الارشادات للمواطنين يساعدهم على تعزيز النفوس وبالتالي يستطيع كل من الغني والفقير العيش في سلام.

ت . تقديم برامج في مجالات الرعاية والتنمية الاجتماعية مثل برامج التأهيل ومحو الأمية.

ثانيا: دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الاقتصادية

أ. المساهمة في عملية إعادة توزيع الدخل أو الثروة بين فئات المجتمع من خلال الإعانات والصدقات وأموال الزكاة.

ب . توجه رجال الأعمال للاستثمار من خلال الأعمال الخيرية وهذا ما يعني تشغيل الأموال بدل تعطيلها حتى ل تؤجل.

ت . المساهمة في مكافحة المشاكل الاجتماعية كظاهرة الفقر وبطرق مباشرة وذلك من خلال تقديم الإعانات المالية للفقراء أو بطرق غير مباشرة من خلال تنمية قدراتهم عن طريق التعليم والتثقيف وتقديم الخدمات.

ث . زيادة الوفاء الاجتماعي لتحقيق التوازن بين الأغنياء والفقراء.

ثالثا: دور مؤسسات المجتمع المدني في المشاركة السياسية:

إن المشاركة بصفة عامة تعني العملية التي تشمل جميع صور اشتراك أو اسهامات المواطنين في توجيه عمل أجهزة الحكومة أو أجهزة الحكم المحلي، أو لمباشرة القيام بالمهام التي يتطلبها المجتمع سواء كان طابعها استشاريا أو تقريريا أو تنفيذيا أو رقابيا، وسواء كانت المساهمة مباشرة أو غير مباشرة وهي قد تعني لدى البعض الجهود التطوعية المنظمة التي تتصل بعمليات اختيار القيادات السياسية ووضع السياسات وتنفيذ البرامج والمشروعات، سواء على المستوى الخدمي أو المستوى الإنتاجي، وكذلك على المستوى المحلي أو على المستوى[1].إذ تسعى مؤسسات المجتمع المدني إلى التأثير في الحياة السياسية وما تتخذه الحكومة من قرارات وسياسات في الشؤون العامة، ويتوقف تأثير كل مؤسسة على وزنها ودرجة التنسيق فيها، وما تعتمده من وسائل مباشرة للاتصال بالمسؤولين والمرشحين للانتخابات أو غير مباشرة بشتى الحملات الإعلامية للتأثير في الرأي العام[2]. فالدولة تتكون من المجتمع السياسي والمجتمع المدني، ومن ثم فإن الرابطة ثنائية وتشمل المؤسسات الرسمية والهيئات والتجمعات غير الرسمية المدنية[3]. إذ تساهم مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز التطور الديمقراطي وتوفير الشروط الضرورية لتعميق الممارسة الديمقراطية، وقد حدد "دياموند" لطرق التي يمكن عبرها للمجتمع المدني أن يحقق هذه الوظيفة مركزا على التصور الليبيرالي لوظائفها المتمثلة في كبح وضبط قوة وسلطة الدولة، وتدعيم المشاركة السياسية ومقاومة السلطة[4].

وفي هذا الإطار يأتي دور مؤسسات المجتمع المدني في تحقيق المشاركة السياسية عبر تعميق شعور المواطن بالمسؤولية تجاه القضايا والأهداف العامة، عبر تعبئة الجماهير

---

[1]-عمارة ليلى، دور المجتمع المدني في التنمية السياسية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص، السياسة العامة والإدارة المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر – بسكرة- الجزائر السنة الجامعية: 2012/ 2013، ص ص: 54/ 55.

[2]-ابتسام قرقاح، الرسالة السابقة، ص: 73.

[3]-ماجدة شاكر مهدي، (الدولة والمجتمع المدني)، مجلة كلية الآداب، العدد 96، كلية الآداب جامعة بغداد العراق، 2011، ص 571.

[4]-عزيزة عتروس، العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في النظم السياسية العربية –دراسة حالة مصر 2010- 2013، رسالة ماجستير غي منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خضير- بسكرة، الجزائر، السنة الجامعية: 2014/ 2015، ص ص 54- 55.

وتوعيتهم بحقوقهم السياسية من انتخاب ومناقشة للأحداث العامة، والاهتمام بالتطورات التي تجري على الساحة السياسية أو التقليل من مظاهر الاغتراب السياسي، عبر التقليص من حالة التناقض القائم بين ذات الفرد وبين مؤسسات النظام السياسي، وخلق شعور الثقة في المواطن بأنه قادر على التأثير في القرارات الحكومية[1]. وينظر إلى دور مؤسسات المجتمع المدني في الانتخابات باعتبارها واحدة من أهم سبل المشاركة السياسية، وترتبط هذه العملية مباشرة بالديمقراطية التمثيلية، ويبقى نجاحها الحقيق خاضعا لعوامل كثيرة، أهمها قدرة المجتمع المدني على متابعة ومحاسبة هؤلاء الممثلين وعدم تحول الممثل على كيان منفصل عن المجتمع المحلي الذي انتخبه[2]. وعلى هذا الأساس يتنامى شعور لدى الأفراد بأنهم عبر المجتمع المدني ومؤسساته لديهم قنوات مفتوحة لعرض آرائهم ووجهات نظرهم بحرية ، حتى لو كانت تعارض الحكومة وسياستها، للتعبير عن مصالحهم ومطالبهم بأسلوب منظم، وبطريقة سليمة ودون حاجة إلى استعمال العنف طالما أن البديل السلمي متوفر ومتاح والحقيقة أن هذه تؤدي إلى تقوية شعور الأفراد والانتماء والمواطنة وبأنهم قادرون على المبادرة بالعمل الإيجابي التطوعي دون قيود[3].وفي هذا الصدد يقول المفكر الإيطالي "روبرت بوتنام" كلما تواجدت مؤسسات المجتمع المدني وأدت دورها، كلما كانت الديمقراطية أقوى وأكثر ، لذا فالمجتمع المدني يؤدي دورا رئيسا في ترسيخ مبادئ الديمقراطية عبر الدفاع عن مصالحه وعن مصالح المجتمع، وذلك بالمشاركة في الانتخابات وإبداء الرأي حول مختلف القرارات الصادرة من طرف الدولة لأنه يتوق لديموقراطية لم تستطع تأمينها له مؤسسات الدولة[4].

[1]-عمارة ليلى، المذكرة السابقة، ص ص 62- 63.
[2]-عبد السلام عبد اللاوي، دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر، دراسة ميدانية لولايتي المسيلة وبرج بوعريريج، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، الجزائر، السنة الجامعية: 2010/ 2011، ص 6.
[3]-عمارة ليلى، المذكرة نفسها، ص 63.
[4]-ابتسام قرقاح، الرسالة السابقة، ص 64.

رابعا: دور مؤسسات المجتمع المدني في مجلات تنموية أخرى

أ . المساهمة في حماية البيئة ومحاربة التلوث وتوعية المواطن بأهمية الحفاظ على البيئة.

بـ . تدعيم الخدمات الصحية من خلال البرامج التنموية الصحية الخيرية خاصة في المناطق الريفية[1].

ت . فسح المجال أمام أفراد المجتمع لممارسة نشاطاتهم وفق انتماءاتهم ومعتقداتهم بالإضافة إلى تشجيع المواهب والمهارات.

ج . تقديم الاقتراحات البناءة التي قد تساعد صانعي القرار في القطاع الحكومي لإيجاد حلول في القضايا المعقدة[2].

نستخلص مما سبق أن مؤسسات المجتمع المدني تعبر عن حرية الأفراد والجماعات كحرية التعبير عن التطلعات الفكرية، وحق الدخول للموارد العامة والحصول عليها، وحرية المبادرة والمساهمة في تنمية المجتمع، لذلك فهو يؤمن بيئة مساعدة ومنظمة للعمل الإنساني غير الربحي يعمل فيها الناس باختيارهم الخاص، مما يساعد على تحقيق إدارة أكثر ترشيد للحكم من خلال علاقاتها بين الفرد والحكومة من خلال تعبئتها لأفضل الجهود الفردية والجماعية والتي يمكن استخدامها وفق الآليات التالية[3].

. التأثير على السياسات العامة من خلال تعبئة جهود جماعات من المواطنين وحملها على المشاركة في الشأن العام.

. مساعدة الحكومة عن طريق العمل المباشر أو الخبرة، على أداء أفضل للخدمات العامة وتحقيق رضا المواطنين.

. تعميق المساءلة والشفافية عبر نشر المعلومات والسماح بتداولها على نطاق واسع.

---

[1]-أمهيس صبرينةوبانون لامية، المذكرة السابقة، ص 27.

[2]-أحمد إبراهيم ملاوي، دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الشاملة، مؤتمر العمل الخيري الخليجي الثالث، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي –الإمارات العربية المتحدة، 20- 22- 01 2008، ص ص 12- 14 متوفر على الرابط الإلكتروني التالي: http//iefearab/wp

[3]-زهير عبد الكريم الكايد، الحكمانية: قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الغدارية، القاهرة، مصدر، القاهرة- مصر، 2003، ص 48.

. العمل على تحقيق العدالة والمساواة أمام القانون وحماية المواطنين من تعسف السلطة.

. تربية المواطنين على ثقافة الديمقراطية من خلال إكساب أعضائها قيم الحوار وقبول الآخر، والاختلاف ومساءلة القيادات والمشاركة في الانتخابات والتعبير الحر عن الرأي.

فدور منظمات المجتمع المدني لا يقل شأنها عن دور القطاع الحكومي أو دور القطاع الخاص في المساهمة في تحقيق التنمية الشمولية للمجتمع وإدامة تلك التنمية لرفع مستوى معيشة الأفراد وتقليص حدة الفقر وتحسين مستوى الرفاه الاجتماعي والصحي والتعليمي، من خلال تقديم الخدمات العديدة لأفراد المجتمع في مواقعهم المختلفة، في الأرياف والمدن، وبشكل أكثر أهمية نجد أن منظمات المجتمع المدني تلعب أدوارا هامة في تزويد الخدمات والوظائف التي لا يستطيع السوق تقديمها مثل ترويج المؤسسات الدينية للقيم الأخلاقية، أو المعلومات حول العناية بالبيئة فالعمل الأساسي لمنظمات المجتمع المدني يكمن في تمثيل مصلحة الجماعة ونفعها[1].

وحتى يصبح المجتمع المدني مساهما وفعالا لا بد من إيجاد وترسيخ ثقافة الديمقراطية كسلوك ثم كنظام، وذلك من خلال وضع خطط لنشر ثقافة مدنية تلتزم بها جميع أطراف المجتمع من فاعلين وصانعي القرار ومواطنين، لأن وجود ثقافة الديمقراطية يسمح بانتشار قيم الحوار، التسامح، احترام الرأي الآخر، وحل الخلافات بطرق سليمة، وعليه فإن فعالية منظمات المجتمع المدني ترتكز على قدرات بيئية تحفيزية سواء مادية أو معنوية لتحقيق المشاركة الفعلية في صنع السياسات العامة[2].

فالدور المتنامي لمؤسسات المجتمع المدني جعلها شريك فاعل ومهم في عملية التنمية ولمواجهة الاحتياجات الضرورية، إذ أصبح متاحا لمؤسسات المجتمع المدني العمل على كافة المستويات الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية كما أصبحت تعمل في مختلف

[1]-زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق، ص ص: 85- 86.
[2]-لحبيب بلية، (إسهام الإصلاحات السياسية والدستورية في تعزيز دور المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر)، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، العدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس- مستغانم- الجزائر، جويلية 2017، ص 122.

عمليات التنمية والتطوير والبناء مثل: تدعيم الخدمات الصحية لا سيما في المناطق الريفية، والعمل في مجال مشاريع الرعاية الصحية الأولية والصحة الإنجابية، وفي مجال حقوق الانسان والدفاع عن الحريات، وفي مجال التدريب والتأهيل ومحو الأمية، وفي مجال متابعة استراتيجيات مكافحة الفقر، وفي مجال التنمية والاهتمام بالطفولة والشباب والمرأة[1].إذ تتبنى مؤسسات المجتمع المدني برامج محددة للإسهام في تثقيف أفراد المجتمع عبر تنظيم وعقد المؤتمرات وورش العمل والندوات في مواضيع مدنية واجتماعية وثقافية متنوعة[2].

وقد اتسع دور هذه المؤسسات، وأصبح دورها التنموي يغطي جميع نواحي الحياة من صحة وتعليم وثقافة ومحاربة الفقر، وحقوق انسان، زراعة، كما أن لهذه المؤسسات نصيب في تفعيل دور الشباب والمرأة والطفل إذ تمكينهم من أخذ دورهم الريادي في تنمية وتطوير مجتمع مدني قادر على أن يصمد أمام التحديات الداخلية والخارجية وعلى أن يشق طريقه ما بين الأمم الأخرى بما لديه من قدرات بشرية هائلة قادرة على أن تساهم في بناء وتطور المجتمع المحلي، كما يعد العمل على الارتقاء بالقطاع الصحي وخلق توعية صحية إحدى أهم الأنشطة الرئيسية التي تقوم مؤسسات المجتمع المدني بتعزيزها والسعي لتوفيرها.

المطلب الثالث: دور المجتمع المدني في تجسيد دور المواطنة في الجزائر:

إن مساهمة المجتمع المدني لا تكون إيجابية إلا إذا طبقت الديمقراطية في المجتمع العربي، وآمن الانسان العربي بالتسامح ونبذ العنف وإقصاء الآخر وكراهية الغير، واعتمد التعايش سبيلا للتنمية، واختار الانفتاح طريقا للدخول في العولمة وتحصيل الحداثة والتنمية الشاملة، واتخذ التعارف ركيزة للتعامل مع الآخرين قصد الدخول إلى سوق المنافسة المعرفية والعلمية والتقنية والمجتمع المدني بكامل تجمعاته يعتبر همزة الوصل بين المواطن والدولة وعنصر أساسيا لتوصيل مفهوم المواطنة البناءة التي تنمي وتساهم في تطوير المجتمع.

[1]-سائد حامد نصر أبو عدوان، دور منظمات المجتمع المدني الفلسطيني في تعزيز التنمية البشرية- الضفة الغربية كحالة دراسة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح، فلسطين، السنة الجامعية: 2013/ 2014، ص 98.

[2]-أحمد إبراهيم ملاوي، المداخلة السابقة، ص 16.

الفصل الثاني :ــ منظمات المجتمع المدني ودورها في ترسيخ قيم الديمقراطية في الجزائر.

1- المجتمع المدني كأساس للمواطنة الحق:

ثمة علاقة جدلية بين بلورة مجتمع المواطنة وتفعيل المجتمع المدني الأمر الذي يدفعنا إلى البحث حول ماهية المجتمع المدني.

يعد مفهوم المجتمع المدني من المفاهيم الحديثة النشأة في الثقافة السياسية، وقد ارتبط تاريخ هذا المفهوم بتاريخ الحداثة الغربية خصوصا في مجالات السياسة، الثقافة الاجتماع ليعكس من خلال توظيفه انتقالا نوعيا من التاريخ الوسيط إلى التاريخ الحديث[1].

يجيب مايكل جويس على هذا السؤال بكون ممارسة المواطنة كنشاط داخل المجتمع المدني لا تتم بشكل عرضي، أو مرحلي كما هو الحال بالنسبة للانتخابات بل بشكل منتظم ومتواصل بطرق صغيرة لا تعد فهي جزء من نسيج حياتنا اليومية، لا نكاد ننتبه إليها في أغلب الأحيان، ففي كل مرة نحضر فيها قداسا دينيا أو نذهب لاجتماع أولياء أمور الطلبة، أو نساعد في عمل خيري، أو ننجز عملا أو مهنة بشكل جيد وبإخلاص نكون عندها مواطنين محترمين[2].

يقوم مجتمع المواطنة الحق على التربية السليمة لقيم والأخلاق بدءا من الأسرة مرورا بالمسيد وصولا إلى المدرسة والجامعة دون أن ننسى الدور الطلائعي الذي يلعبه باقي فرقاء المجتمع المدني من صحافة وجمعيات المجتمع المدني... فمن بين الأهداف التي خلفت من أجلها المؤسسات التربوية والاجتماعية هو إشاعة وعي اجتماعي ثقافي سياسي وهذا الامر موكول إلى التنظيمات السياسية والاجتماعية والحقوقية على مختلف مشاربها.

إن هؤلاء الفرقاء هم عادة ينتجون قيم المجتمع، فيؤسسون ثقافة التسامح والاختلاف، مثلما يغرسون في الفرد الإيمان الفعلي بالمواطنة الحق، فمؤسسات المجتمع المدني، تأخذ على عاتقها استيعاب طاقات المجتمع وتبلور كفاءاته وقدراته، وتساهم في معالجة المشكلات التي يمر منها المجتمع.

---

[1]-محمد زين الدين، الممكن والمستبعد في خلق مجتمع مدني بالمغرب" جريدة الاتحاد الاشتراكي- الثامن ديسمبر 1996.
[2]-محمد زين الدين ، المرجع نفسه.

بيد أنه لا يكفي خلق عدد كبير من جمعيات المجتمع المدني بقدر ما ينبغي الحرص على أن تساهم هذه الجمعيات في تعميق وبلورة فعلية لمفهوم المواطنة.

إن الواجب يستلزم من الأفراد الدفاع عن وطنهم الخاص، وهنا تكمن قاعدة السلوك المنظمة لنشاط الأفراد الأخلاقية بحيث تحضر الواجبات والقوانين التي يعرفها كل الأفراد فإذا أردنا القيام بفعل ما، لا يجب أن ينحصر فعلنا في إرادة الخير فقط بل لا بد أيضا من معرفة طبيعة ذلك الخير.

ويشير إيميل دوركايم على أن السلطة الأخلاقية لا تكمن في أي ظاهرة خارجية موضوعية تنتظمها منطقيا وتنتجها بالضرورة، وإنما تنحصر كلها في فكرة الناس عن هذه الظاهرة، إنها مسألة راي عام، والرأي العام ظاهرة جمعية، فهو ليس إلا شعور المجموع، وفضلا عن ذلك من السهل أن ندرك لماذا ترجع كل سلطة إلى اصل اجتماعي، فالسلطة هي صفة إنسان يسمو عن طبيعة الناس، أي أنه إنسان أعلى.

على أن أذكر الناس وأقواهم وأكثرهم استقامة يظل مع ذلك إنسانا، فليس بينه وبين أقرانه إلا فرق الدرجة والمجتمع وحده هو الذي يعلو على الأفراد، فمنه تصدر كل سلطة وهو الذي يضفي على أناس معينين تلك الصفة الفريدة وذلك النفوذ الذي يعلو بأصحابه عن أنفسهم وهكذا يصبح كل إنسان منهم أعلى لأنه يشارك بهذا النوع من العلو والسمو الذي يتصف به المجتمع بالقياس أفراده[1].

الإدارة العامة تعبر عن نفسها من خلال المجتمع المدني في الجزائر، وذلك لأن هذه المجتمعات تساهم في المساواة لجميع المواطنين أمام القانون في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية...إلخ.

هوية الدولة المدنية هي نفسها هوية المجتمع المدني في جميع تجلياتها وفي جمع المجالات

[1]-أنظر إميل دوركايم، التربية الأخلاقية، ترجمة محمد بدوي.

المبحث الثاني: المجتمع المدني بين معيقات التحول الديمقراطي في الجزائر والمعيقات الوظيفية

استطاعت الجزائر في ظل بيئة اجتماعية وسياسية صعبة انهاء مرحلة الحزب الواحد والدخول في مرحلة انفتاح سياسي وتقنين الحياة السياسية "الإصلاحية الدستورية" باعتماد كافة التيارات السياسية والدينية وتبني المبادئ الديمقراطية مثل حرية الصحافة وحرية تكوين النقابات والجمعيات والاعتراف بحق الاضراب وتحولت العملية الانتخابية كأحد العوامل الأساسية لإنجاز عملية التحول الديمقراطي التي انطلقت بعد الإقرار الشعبي على التعديل الدستوري في ظل تعدد الأطروحات لما عرف عنها من انقسامية وسيطرة الأيديولوجية الاقصائية بين النخب المتصارعة هذا الصراع الذي زاد من حدته جو الانفتاح السياسي والإعلامي.

وأصبحت الجزائر بهذا الوضع أن تكون من أكثر المدافعين عن الديمقراطية في المنطقة، إلا أن عملية التحول الديمقراطي عرفت العديد من الموانع التي حالت دون نجاحها والتمتع بفضاءاتها، كإحدى الإمكانيات التي تساعد على تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ومن هذه الموانع الحالة السياسية المضطربة وعدم الاستقرار التي صاحبها موجه من العنف الدموي الذي هز كيان مؤسسات الدولة وألقى بضلاله على المجتمع، إضافة إلى مجموعة من عوائق البيئة السياسية والاجتماعية والاقتصادية وهشاشة المجتمع المدني وغياب الثقافة الديمقراطية وحالة الفوضى.

إلا أنه الرغم من تعدد هذه العوائق لا يمكن اعتبار أن التجربة الديمقراطية قد فشلت بقدر ما يمكن اعتبارها مرحلة انتقالية تتميز بالاضطراب السياسي تزامنت مع تزايد الدعوة على المستوى الدولي إلى تحقيق المزيد من التعددية والانفتاح على الحريات هذه العوامل حالت دون بناء قدرات ذاتية للممارسة الديمقراطية تعكس الوجه الحقيقي للإصلاحات السياسية المعلن عنها، طرحت نفسها على المجتمع الجزائري بخصوصية ميزته عن غيره

من المجتمعات جعلت من المراهنة على استعادة الاستقرار الاجتماعي والسياسي والتخفيف من عوامل مقاومة التغيير واستمرار ترسيخ العملية الديمقراطية أولوية قصوى.

المطلب الاول :المعيقات الأمنية

عرفت عملية التحول الديمقراطي والتحسن في مستوى الحريات السياسية في الجزائر انعكاسات سلبية وانزلاقات على مستوى الاستقرار السياسي شاركت فيها النخبة الحاكمة ومعارضيها على حد السواء من خلال الصراع الدائر بينهما حول امتيازات الدولة للسيطرة على مؤسساتها (رئاسة، برلمان، حكومة)، وبعد الانتصار الذي حققته المعارضة الإسلامية في الانتخابات المحلية 10 جوان 1990 التي دشنت مرحلة التعددية، تفاجأ التيار الإسلامي في ريتم صعوده ونموه السياسي السريعين في الأوساط الشعبية، في ظل غياب ثقل موازي حقيقي ذو حضور اجتماعي قوي مما شكل اضطرابا واضحا لدى النخبة السياسية الحاكمة ومؤسسات القرار السياسية "حكومة، رئاسة، المؤسسة الأمنية".

واستولى التسرع والرغبة على قادة الجبهة الإسلامية في الاستيلاء على السلطة بمفرده في مقابل اسخفاف أنصاره برغبة الجيش في استخدام القوة للحفاظ على هيمنته المطلقة، وقدرته بالرد على مكانته المهددة، مما زاد من تقدير قوتهم وزيادة إيمانهم بإمكانية تجسيد السيادة الشعبية من خلال برلمان تعددي منتخب ورأت نفسها قوة سياسية بامتياز يمكن أن تكسب المجال السياسي بما تستثمره من توافقات في المجال الديني.

هذا التصاعد لموجة التيار الإسلامي غذاه تعاظم الفقر واتساع الفوارق الاجتماعية وانعدام الثقة في الدولة التي لم يعد في إمكانها تحقيق أي مستقبل للفئات المحرومة في المقابل كان التيار الإسلامي يملك إجابات للخروج من الأزمة الاجتماعية إضافة إلى أنها شكلت الفضاء الوحيد الذي ارتفعت فيه الأصوات ضد الفساد، وأن النظام السياسي القائم هو سبب كل الآفات وينبغي إزالة مؤسسات الدولة وتعويضه بآخر يستند إلى تصور ديني للسلطة يقوم على رؤية مخالفة للعلاقة بين الدولة والمجتمع، مرتكزا على إصلاح الوضع الاجتماعي المتعفن.

وضمن هذا المناخ كان الاعتقاد السائد حول بناء المجتمع وفق قيم دينية صرفة وهو تصور لا يأخذ في الحسبان الحق في المشاركة السياسية للغير ولو كان شريكا في المواطنة ومنه كان من الصعب قراءة هذه الظاهرة ورسم آفاقها بمقاييس الديمقراطية وحقوق الإنسان، إضافة إلى الإجراءات التي عمد إليها النظام في التشديد القيود على المعارضة التي استقطبت الفراغ السياسي وإعادة تنظيمه، إلى الانفتاح على الأحزاب الصغيرة وتوظيفها بطريقة برغماتية لخدمته ومحاصرة الجبهة الإسلامية، التي استغلت دعم الحكومة للحرب التي تقودها الولايات المتحدة الأمريكية والمجموعة الدولية على العراق[1].مما زاد في قوة مطالبتهم في التغيير والتأجيل لانتخابات رئاسية هذه المطالب رد عليها النظام بقسوة من خلال حملة ساحقة شنها على المعارضة ومع تزايد انعدام الثقة بين الطرفين على نحو متزايد من مواقفهما الذي عجل من الاندفاع نحو حرب شاملة .

وبعد إجهاض العملية الانتخابية 1992 في الجولة الثانية التشريعية من طرف الجيش، فرضت وضعية أمنية استثنائية على النشاط السياسي للجبهة الإسلامية، زاد القمع العشوائي[2].لأنصارها الذين اضطروا إلى اللجوء للتطرف في تغيير الوضع السياسي الذي أثر على وضع الحريات العامة بعد أن شهدت أكثر مرحلة حرية في تاريخها.

واتسعت بذلك أعمال العنف في ظل اضطراب شبه عام ساد النظام السياسي بعد استقالة رئيس الجمهورية الذي استبدل برئاسة جماعية، وغياب المؤسسة التشريعية التي انتهت عهدتها وتكوين مجالس بلدية، وأصبحت بذلك عملية الانفتاح السياسي تشكل واجهة لحكم عسكري في ظل تزايد العنف وفرض حالة الحصار، وبداية لصراعات سياسية بين سلطة فاقدة للشرعية الدستورية وباحثة عن الاستقرار، وبين قوى سياسية تنادي بضرورة العودة إلى الحياة السياسية وفق الشرعية السياسية في ظل أحداث أمنية حرجة.

[1]-شكل نزول أنصار الجبهة الإسلامية للانقاذ للشارع بعد حرب الخليج الثانية إعادة النظر في مواقف الدول الغربية من السلوك السياسي للتيار الإسلامي ومسألة وصوله للسلطة واعتبر من الأطراف المعادية للسياسة الغربية.

[2]-تؤكد بعض الدراسات على أن حركات العنف تظهر باستمرار كرد فعل عن القيود الشديدة المفروضة على الفرص السياسية بما فيها القمع المتواصل الذي تمارسه الدولة، للمزيد أنظر: "العنف السياسي في شمال إفريقيا، مصاعب التحرر غير المكتمل"، مرجع سابق، ص 17.

وفي الوقت الذي كان يتوقع أن تحدث هذه الانتخابات نقلة نوعية نحو الممارسة الديمقراطية والانتقال السلمي للسلطة وفق الأطر السلمية أدى توقيف المسار الانتخابي إلى الانحراف نحو مرحلة عنف مأساوي وانسداد الوضع سياسي، قاد في النهاية إلى زوال الثقة في إمكانية الوصول إلى الحكم بالطرق السلمية، خاصة وأن المؤسسة العسكرية اعتبرت نفسها وصية على عملية التحول الديمقراطي رغبة في المحافظة على امتيازاتها، ما أدى إلى تهميش الأطراف الراغبة في إحداث إصلاحات سياسية[1].

وبدا واضحا اتجاه الحياة السياسية إلى مسار يتنافى مع مسار التحول الديمقراطي من خلال الدخول في مرحلة انتقالية غابت فيها الشرعية القانونية على العديد من المؤسسات، وامتدت المواجهة التي كانت في المرحلة الأولى ضد السلطة التي أعقبها الإعلان عن حالة الطوارئ في 9 فيفري 1992 وفق مشروعية المرسوم الخاص بفرض حالة الطوارئ "المادة 86"[2].من الدستور لمجابهة أعمال العنف السياسي التي استهدفت رموز الدولة ومؤسساتها الاقتصادية[3]. ثم امتدت إلى منافسيها من التيار الوطني والعلماني في المرحلة الثانية، ثم بين المجتمع ككل وقوى الإرهاب.

وتم بذلك الإجهاز على المشهد السياسي الوليد وعلى الديناميكية التي أفرزتها مرحلة التعددية لتعود الأمور من جديد للمؤسسة العسكرية التي كانت على قناعة بقدرتها بالحفاظ على الوضع العام وتماسك الدولة ولو كان ذلك على حساب المشروع الديمقراطي وعلى تطور المجتمع المدني، وهو ما يمكن اعتباره ردة على مكتسبات مرحلة الانفتاح السياسي وتراجعت العملية الديمقراطية من سلم الأولويات وأصبح المبدأ العام يسير وفق استعادة الأمن وتطهير الساحة السياسية من كل ما يمكنه تهديد الوحدة الوطنية والاستقرار كشرط أساسي للعودة على المسار الديمقراطي.

---

[1]-محمد الداسر، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، مرجع سابق، ص 3.

[2]-تنص المادة 86 على "يقرر رئيس الجمهورية إذا دعت الضرورة الملحة حالة الطوارئ أو الحصار لمدة معينة اجتماع المجلس الأعلى للأمن واستشارته لاستتباب الأمن ولا يمكن تمديد الحالة العرضية أو الحصار إلا بعد موافقة المجلس الشعبي الوطني".

[3]-يوسف حميطوش "الليبيرالية السياسية في الجزائر" أعمال الملتقى الوطني حول "التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، 16/ 17 ديسمبر 2008، جامعة الشلف، ص 8.

وأضفى الطابع الأمني على الممارسة السياسية عشرية كاملة فرضت الدولة من خلاله نظاما تم في إطاره استخدام إجراءات ووسائل استثنائية بتوسيع اختصاصات السلطة التنفيذية بصورة شكلت إخلالا بمبدأ الفصل بين السلطات، خاصة فيما يتعلق بتشكيل محاكم خاصة للفصل في القضايا السياسية وفي المقابل أدت هذه الإجراءات إلى تقليص دور واختصاص السلطة القضائية .

وتوجه النظام الساسي إلى سحق المعارضة السياسية ثم اقصائها سياسيا، وحدث ما يسمى بانغلاق النظام السياسي الذي يؤدي إلى تطرف المعارضة ولجوئها إلى العمل المسلح[1].حيث ظهر عددا كبيرا من الجماعات المسلحة ما يعني أن النظام قد ساهم عن غير قصد في تنامي ظاهرة العنف ومن الناحية السياسية خلق بيئة مناسبة مكنت لقوى المعارضة أن تصبح أكثر ميلا نحو التطرف والتمرد كاستراتيجية مشروعة التي تحولت من الضغط على السلطة على أداة لتدمير السلطة والاستيلاء عليها في مرحلة تالية.

وشكل العمل بقانون الطوارئ –الذي يعني في مضمونه ضمان لاستمرارية النظام القائم وتقليص دور القوى المعارضة- قيدا على حقوق وحريات الأفراد حيث خول لوزير الداخلية والوالي إغلاق أماكن الاجتماعات العامة بصفة مؤقتة، وحظر أي تجمع أو تظاهرة يمكن أن تقلق النظام.

وتم في هذه المرحلة الاستثنائية تحديد ممارسة الحق الإعلامي في إطار المرسوم الرئاسي رقم 92- 320 المؤرخ في 11 أوت 1992 والمتضمن معالجة الأخبار ذات الطابع وإنشاء خلية على مستوى وزارة الداخلية، بشكل يتعارض مع مرحلة البناء الديمقراطي لمؤسسات الدولة الذي أشار إليه تقرير الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان التي رات بأن "التذرع بحماية الأمن العام واللجوء إلى قوانين مكافحة الإرهاب والقوانين المماثلة أحد الوسائل الرئيسية التي تستخدمها الحكومات لقمع الحريات بما فيها نشاط الجمعيات[2].

[1]-رياض الصيداوي، الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر، في الأزمة الجزائري، مرجع سابق، ص 527.
[2]- رياض الصيداوي، الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر، في الأزمة الجزائرية، مرجع سابق، ص 527.

هذه الأزمة الأمنية التي تخللتها اعتقالات عشوائية واختطافات قصرية للنشطاء السياسيين دون محاكمات أدت إلى تعميق هاجس سلطة الدولة والتخوف من كل ما يمثلها على اعتبار أنها المحور الثابت في العملية التنموية كوصي على المجتمع على الرغم الوضعية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي يعيشها وفي هذا الإطار أصبحت التجمعات السياسية التي تعد أحد أشكال التعبير السياسي ممنوعة ما أدى إلى تراجع نشاط العمل الحزبي[1].

وأصبحت بذلك ظاهرة العنف السياسي والتطرف خطرا على الحركة الديمقراطية في الجزائر ومست جل الشرائح الاجتماعية واستهدفت مؤسسات الدولة ورموزها والمؤسسات الاقتصادية والمثقفين، ركزت هذه العمليات في بدايتها على العناصر الأمنية (الشرطة، الجيش) ومقراتها ثم شملت في مرحلة لاحقة عمليات اغتال مفكرين أدينوا بتعاونهم مع السلطة مثل "الطاهر جعوت" ثم تطورت لتكون أكثر دموية في شكل مجازر جماعية استهدفت المواطنين العزل "مجزرة بن طلحة، وسيدي رايس" التي قضى فيها أكثر من 500 مدني ومجزرة بني مسوس[2]. وارتفعت الهجمات من 20 هجمة في عام 2001 إلى 185 هجمة في 2009 وكان الثمن أن دفعت الجزائر أكثر من 200ألف (قتيل) و 10 آلاف مختطف.

أصبحت إمكانية العودة إلى المسار الديمقراطي عملية غير ممكنة في ظل هذه الظروف الاستثنائية، وفي المقابل من الصعب جدا عودة النظام الجزائري إلى نمط الحكم الذي كان سائدا قبل أحداث أكتوبر 1988، ذلك أن الشعب الجزائري قطع اشواطا طويلة في العمل الديمقراطي وحرية الصحافة (خاصة الصحافة المكتوبة) وأنه اكتسب ثقافة المشاركة السياسية فرغم الحالة الأمنية الصعبة التي تعيشها البلاد، فإن كثيرا من فئاته تنزل إلى الشارع لتنظيم الاحتياجات الشعبية وتقديم مطالبها للحكومة، كما ساهمت النقابات

[1]-يوسف حميطوش، مرجع سابق، ص 8.
[2]-أدم قبي، شمسة بوشنافة، مرجع سابق، ص 129.

والجمعيات في ترسيخ هذا السلوك الجديد، إلا أن العنف بكل أشكاله لم يكن يظهر بسبب عامل واحد وإنما بتضافر جملة من العوامل والظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

أزمة منطقة القبائل: تزامن انهيار الصرح السياسي في بداية الثمانينات الذي قام على سياسة أحادية مع ظهور حركات احتجاجية اتسمت بطابع جهوي ثقافي لم تشهده الساحة السياسية، عبرت من خلالها الحركة البربرية عن نفسها بجملة من المطالب المتعلقة بالأبعاد الأمازيغية للثقافة الجزائرية بشكل مزج بين العمل السياسي الحزبي الشعبي وبين العمل المسلح 1963- 1964[1].

هذه الحركة التي استطاعت أن تتسم بعنصر الدوام خاصة من خلال التحامها مع حركة اجتماعية أشمل بدءا من أواخر الثمانينات وظهور فواعل جديدة على الساحة الوطنية بعدما نمت على المستوى المحلي، ولعب الانفتاح السياسي على مختلف الحساسيات الاجتماعية استفحال هذه الأزمة المتشبعة التي عادت إلى الواجهة بمظاهر العنف والمواجهات بين شباب المنطقة والسلطة.

وعبرت "أحداث الربيع الأسود" عن ظهور قوى سياسية جديدة تنافس الأحزاب التقليدية في المنطقة "حركة العروش" سنة 2001 كتنظيم معارض من خلال سعيه لمقاطعة الانتخابات التي لقيت استجابة واسعة، وأصبحت المتحدث الرسمي عن طموحات سكان المنطقة وتهدف إلى كسب تعاطف مناطق أخرى في محاولة لإيجاد مؤيدين لأهدافها.

وعلى الرغم من التنازلات التي قدمتها السلطة لسكان المنطقة إلا أن "دسترة اللغة الأمازيغية الإفراج عن المعتقلين" إلا أن مطالبهم استمرت في التزايد كمؤشر على استمرارية الأزمة التي عرقلت العملية السياسية في دوائر السلطة.

[1]-عبد الناصر جابي، الحركات الاجتماعية في الجزائر بين أزمة الدولة الوطنية وشروخ المجتمع- مركز البحوث الاقتصادية من أجل التنمية- CREAD ص 15.

المطلب الثاني: المعيقات السياسية والدستورية:

عملت النخبة الحاكمة بمختلف مؤسساتها على الإستئثار بالسلطة منذ بداية التجربة الديمقراطية وعدم فسح المجال أمام القوى الصاعدة للمشاركة فيها[1]. حيث شكلت الوصاية عقيدة رئيسية تحكم ممارستها[2]. وبذلك فمصادر السلطة مستحكم فيها من نواة ترفض كل محاولات التغيير وتتخوف من الديمقراطية كأسلوب لردم الفجوة بين الدولة والمجتمع والاعتراف بأن الشعب هو مصدر السلطة وله الحق في المشاركة فيها من خلال أطر التمثيل والاستحقاق التي تقوي من مسار التحول الديمقراطي فإرادة النخبة السياسية رافضة لمبدأ التداول السلمي على السلطة، إلا أن اعترافها بالانتخابات وبشكل دوري يسير وفق موجة التحول الديمقراطي الحاصلة في العالم في محاولة إرضاء الجهات الغربية[3].

وعلى الرغم من أن هذه المرحلة الانتقالية قد أوجدت بعض المظاهر الشكلية للديمقراطية كالبرلمان ومجلس الأمة والأحزاب السياسية لكنها لا تعد إلا واجهة فقط مقابل الهيمنة الملموسة للإدارة، فالتداخل في توزيع إدارة الحكم يجسد غموضا حول البنية السياسية للنظام التي تعتبر خليطا بين النظام الرئاسي والبرلماني والنظام التعددي الحزبي.

هذه الإرادة عززتها القيود القانونية والدستورية التي تحد من نزاهة الانتخابات وتغييب المنافسة الحقيقية في الاستفادة من الشروط المنظمة للعملية الانتخابية، وهو ما تفسره انسحابات[4] المترشحين المنافسين لمرشح السلطة من الانتخابات ويؤكد على عدم وجود ضمانات تمنع تدخل المؤسسة العسكرية في العملية الانتخابية الذي يعد إخلالا بالتوازن بين أطرافها، وتؤدي إلى القضاء على الطبيعة التنافسية التي تميز العملية الانتخابية نتيجة الحسم الميداني المسبق لها مثلما حدث في معظم الانتخابات بمختلف أشكالها سواء محية أو تشريعية أو رئاسية.

---

[1]-صالح زياني، "الانفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات آليات الممارسة الديمقراطية"، مرجع سابق ص 310.

[2]-برهان غلبون، معوقات الديمقراطية في الوطن العربي، الجزيرة نت، تصفح الموقع يوم : 23/ 02/ 2010.

[3]-عبد النور ناجي، المؤثرات السياسية التي أدت إلى عدم تطوري نظم انتخابية في ظل التحول الديمقراطي، دفاتر السياسة والقانون، أفريل 2011، ص 335.

[4]-قدم المنسحبون من الانتخابات الرئاسية لسنة 1994 عدة تبريرات منها أن الجمعيات والأحزاب السياسية والمؤسسات القريبة من السلطة تقف إلى جانب مرشحها "عبد العزيز بوتفليقة".

وهده الظاهرة لها سلبياتها من حيث التأثير على مسار التحول الديمقراطي وتنعكس على مستوى المشاركة السياسية لدى الناخب الذي يميل إلى العزوف عن هذه العملية السياسية لفقدانه الثقة بأن التصويت سيأثر فعلا على مجرى الحياة السياسية، رغم توفر الترسانة القانونية التي تنظم العملية الانتخابية وتمثيل المعارضة داخل المجالس المنتخبة إلا أن التغيير الحقيقي في صلب النظام السياسي وفي طبيعة عملية صنع القرار لم يتم، ما أفقده هذ العملية وزنها كآلية للتغيير.

أما على مستوى الممارسة الحزبية فقد تميزت الساحة السياسية بتناحر بين مختلف القوى السياسية بتوجيهاتها المختلفة أعطى طابعا صراعيا دمويا اقصائيا[1] انعكس سلبا على الأداء السياسي وعلى العملية الديمقراطية في حد ذاتها، من خلال الاتهامات المتبادلة بين الحساسيات المختلفة، هذا الانقسام الذي يعكس واقعا اجتماعيا يخدم التعددية السياسية في حين عبر وبصورة واضحة عن صعوبة وضع الإطار الاندماجي بين مختلف التيارات السياسية، والحضور القوي للفكر الكلياني (وطني، اشتراكي، إسلامي) الذي يعني تغييب لفكرة التعايش السلمي بين القوى السياسية المختلفة ولإمكانية التداول على السلطة بشكل سلمي[2].

كما لا يمكن إغفال الطابع الجهوي والمحلي لكثير من الأحزاب السياسية بما يمكن من إعاقة ارتفاع نسبة المشاركة التي تحول دون تطوير الممارسة الديمقراطية أثناء العملية الانتخابية[3]. والمعوقات السياسية لا تعني السلطة فقط بل القوى والتنظيمات الاجتماعية والأحزاب السياسية أيضا التي لم تساهم بشكل إيجابي في ترسيخ الممارسة الديمقراطية بداخلها وتميزت بسيادة النزعة التسلطية في التسيير عطلت بذلك الحياة الحزينة، إضافة إلى

[1]-زهرة زرقين، أزمة الديمقراطية في الجزائر بين الفكر والممارسة (مقاربة ميدانية)، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، عدد 14، 2011، ص 71.
[2]- رياض الصيداوي، صراعات النخب السياسية والعسكرية في الجزائر، تصفح الموقع يوم 25/ 04/ 2011 http//www.ahewar.org
[3]-عبد النور ناجي، المؤثرات السياسية التي أدت إلى عدم تطوير نظم انتخابية في ظل التحول الديمقراطي، مرجع سابق، ص 336.

الصراعات[1].التي اختلفت من حزب لآخر وما نتج عنها من عدم استقرار وعطلت بذلك المهمة الحزبية ولو الشكلية بما يضمن الرقابة السياسية عن بعد.

ومنه فالصراع الحزبي في الجزائر عقيم ولا علاقة له بالصلاحيات في إقرار وتنفيذ السياسات التنموية، ولا توجد أحزاب معارضة كما هو الحال في الديمقراطيات العريقة ذلك أنها وجودها متعلق بالمواسم الانتخابية وأن الشروط الحديثة التي تجعل من أي حزب حزبا معارضا غير متوفرة وفي مقدمة هذه الشروط القبول بحكومات الظل كبنية أساسية لهذه الأحزاب.

إضافة إلى التناقض بين ما تطرحه هذه الأحزاب السياسية من برامج حول التزامها لمبادئ الديمقراطية في العمل السياسي، وبين الممارسة الفعلية من خلال مواقفها المؤيدة لإلغاء المسار الانتخابي بعد فوز الجبهة الإسلامية لإنقاذ هذه المواقف لبعض القوى السياسية أدت إلى اختلال العلاقة بينها وبين السلطة في مساندتها لتوقيف المسار الديمقراطي، وأصبح هذا المأزق السياسي ينم عن هشاشة الوعي السياسي لدى المعارضة التي طالبت بالممارسة الديمقراطية، وضعف ثقافة الدولة في زرع الديمقراطية كأسلوب لإدارة المجتمع من خلال صدها للمعارضة وجعل البعض يرى أن النظام السياسي استعمل ذريعة التعددية السياسية لضرب مختلف التشكيلات والقوى السياسية ببعضها لإضعافها والحد من تأثيرها السياسي في مقابل إنعاش النظام السياسي الذي أنهكته مرحلة التسيير البيروقراطي وانتشار مظاهر الفساد وصراع الامتيازات حول السلطة[2].

وشكل غياب مجتمع مدني فعال والمرتبط إلى حد كبير بوجود المناخ الديمقراطي الذي يعد مطلبا أساسيا لكل القوى المدنية، والغياب المستمر لأي تطور سياسي واجتماعي كضامن أساسي لتشكله وفق أطر قانونية وحقوقية تعمل على تأهيل ممارسة سياسية مدنية فعلية كمدخل لتأسيسه من جهة ومن جهة ثانية الحد من نزعات التسلط سواء بالنسبة للدولة

[1]-أصبحت حالة الصراع من خصائص الحياة الحزينة في الجزائر "انقلابات وانقسامات داخلية" وهو ما حدث لجبهة التحرير الوطني في سنة 2004، والانقلاب على جاب الله في حركة النهضة وحركة الإصلاح الوطني، وحركة مجتمع السلم، وانتقلت العدوى إلى التنظيمات الجمعوية مثل ما حدث للكشافة الإسلامية، جمعية الارشاد والإصلاح، لتصبح هذه الظاهرة هي السمة الغالبة في الحياة السياسية.

[2]-العياشي عنصر، التعددية السياسية في الجزائر، مرجع سابق، ص 10.

او الحركة نفسها، وهو ما من شانه أن يكون دافعا لميلاد مجتمع مدني حقيقي على الرغم من أن السلطة السياسية لازالت تمانع مثل هذا التحول.

والضعف الذي يعاني منه النسيج الجمعوي خاصة الشق القانوني جعل العلاقة بين هذه المؤسسات والدولة هي علاقة فرضتها مجموعة من التشريعات جعلت من الدولة تحركه باستمرار سواء في مرحلة الأحادية الحزينة أو مرحلة التعددية السياسية، وهذا أنه انتقل من مرحلة لأخرى دون أن يكون له دور في ذلك، وأصبح مجبر على ممارسة الشأن السياسي دون هويته الجديدة وبدون مرجعية تحدد نوعية تعامله وتعطيه موقعه المتميز.

ورغم الكثرة التي تميز الحركة الجمعوية إلا أنها غائبة عن أداء وظائفها ولا تنشط إلا بتحريك من الجهات الرسمية، ما جعلها تتميز بالضعف خاصة في ظل احتكار الدولة والأحزاب السياسية للوظيفة السياسية، ولا يمكن للمجتمع المدني أن يحقق استقلاليته إلا إذا استطاع أن يؤسس وجوده مدنيا واجتماعيا وثقافيا كبديل فعلي.

فغياب مسافة بين الدولة والمجتمع المدني هو ما يجعل من السلطة السياسية متحكمة في مساره مما يعني أنه امتداد لمؤسسات الدولة وليس كقوة فعلية تعمل كوسيط بين البنى الاجتماعية المختلفة والدولة، ومنه لم تستطع هذه المؤسسات أن تكون ديموقراطية في مراقبة الشأن السياسي، إلا القليل منها على الرغم من صعوبة المحيط السياسي مثل المنظمات الحقوقية[1].

فالدولة لا تعترف إلا بالطرف الذي يقدم التزامه بالوفاء لها، خاصة أن الوضعية الأمنية التي تزامنت مع الرغبة في تشكيل مجتمع مدني أعطت شرعية للدولة على حساب العمل الجمعوي حيث ضيقت حالة الطوارئ كثيرا على مجال الحريات العامة والحد من نشاط الأحزاب السياسية والعمل الجمعوي الذي أصبح وجوده شكليا فقط وتابعا للدولة، وأن مواجهة أعمال العنف من طرف المؤسسة العسكرية زاد من ثقلها في المعادلة السياسية على حساب المؤسسات الأخرى، خاصة فيما يتعلق بالقوانين الاستثنائية للحالة الأمنية التي أبقت

[1]-يوسف حميطوش، مرجع سابق، ص11.

غموضا واضحا على مسار التحول الديمقراطي في ظل تنامي القوة السياسية للمؤسسة العسكرية، وقوة الجهاز القضائي الذي شكل عقبة قوية أمام عملية التحول الديمقراطي على اعتبار أنه غير قادر على وقف مختلف الانتهاكات.

والضعف الذي تعاني منه مكونات المجتمع سببه إذا المبالغة في التأكيد على المسألة الوطنية مما جعل الخطاب الاجتماعي خطابا خافتا وشجع المفاضلة بين الحاجات الاقتصادية والاجتماعية والأمنية والسياسية وجعل مسألة الديمقراطية مع الوقت مسألة جزئية، إضافة إلى أن الضعف في الهياكل السياسية للدولة جعلها تعيش عمليات تحول ناقصة ومحدودة في مجال الحريات، واجهت خلالها عمليات عنف سياسي، على خلاف الديمقراطيات الراسخة لأنها مجهزة بمؤسسات مؤهلة للوفاء بتطلعات المجتمع المتنامية، أما في الدول التي تفرض قيودا على مؤسساتها فإنها تضعف من إمكانية زيادة المشاركة السياسية بما تعنيه من تقليل المظالم وإحباط التوجه نحو العنف في مقابل رضا المواطنين وفعاليتهم السياسية.

إن غياب دعاة للتحول الديمقراطي حقيقين في السلطة تزامن كذلك مع غياب أي تصور مماثل واضح المعالم لدى المعارضة، الأمر الذي هدد مباشرة التطلعات الشعبية نحو حياة ديموقراطية فعالة، ذلك أن الدولة عملت على جعل مختلف القوى السياسية الراغبة في أحداث عملية التحول الديمقراطي امتدادا لها من خلال القيود التي تفرضها على نشاطاتها في الساحة السياسية، وأصبحت بذلك مختلف التشكيلات السياسية أدوات بيد نخب الدولة أكثر مما هي وسائل تسيطر من خلالها القوى الاجتماعية على الدولة فتجعلها أداة لها.

وإقرار السلطة السياسية في الجزائر بمبدأ التعددية السياسية هو محاولة لتحذير القوى المعارضة بإنتاج تشكيلات سياسية جديدة غير محددة الاهداف والبرامج لم يكن بيدها وسائل الفعل السياسي، وعجزها المتواصل في تقديم برامج ومنتخبين وتجنيد المواطنين، ومنه لا تستطيع أن تتجذر في الوسط الاجتماعي وتبقى السيطرة واضحة للسلطة في التأثير على الساحة السياسية التي لم تتشكل بمجالها الثقافي كشرط أساسي للممارسة السياسية، وهو ما

يوحي بالعلاقة بين السلطة والأحزاب السياسية التي اعتمدت في نشأتها على مقتضيات السلطة وشروطها[1].

وبالتالي تفويت فرصة الوصول على الديمقراطية عبر وصول المعارضة الحقيقية الضامن الحقيقي لبداية المسار الديمقراطي السليم وبداية عدها التصاعدي الذي يرسخ رصيدها التاريخي ويعزز مستقبلها.

المطلب الثالث: المعيقات الاجتماعية والاقتصادية:

تعد الهيمنة المطلقة للدولة على المجتمع من المؤشرات السلبية للديمقراطية ويرجع السبب في ذلك إلى أن الدولة التي تشهد مستويات متدنية من التنمية تسيطر فيها على معظم الفرص الاقتصادية المهمة، على العكس منه في الدول ذات المستويات المرتفعة من التنمية، حيث تؤدي هذه السيطرة على عرقلة النمو الاقتصادي بسبب تقليص منافسة القطاع الخاص ويصبح الفساد السياسي أحد الأدوات الرئيسية للقوة الاقتصادية التي تكونت نتيجة الوصول إلى السلطة.

ويرى البعض أن التركيز على الجانب الاقتصادي في مسالة التحول أدى إلى اختزال الأزمة التي عصفت بالمجتمع في فشل النمط الاقتصادية وضرورة تعويضه بمجموعة من الإجراءات الاقتصادية[2].

لعدم نجاعة الأساليب السابقة المتبعة من جهة وعدم قدرة الأجهزة التخطيطية في تحديد معالم الواقع بصورة دقيقة مما أدى إلى حدوث انحرافات على مستوى ما تم التخطيط له في الفترات السابقة.

ويرجع السبب إلى أن المرحلة السابقة تميزت بسيطرة القطاع العام على نسبة عالية كل مناحي الحياة الاقتصادية بفضل امتلاك الدولة لعناصر الإنتاج (مصارف، الصناعة، التجارة الداخلية والخارجية، المرافق العامة، النقل...) وفي المقابل تراجع القطاع الخاص، فتجربة التخطيط المركزي أفرزت أداء دون المستوى المطلوب ودرجة كفاءة متدنية، لإضافة

[1]-عبد الله ثنيو، مرجع سابق.
[2]-العياشي، عنصر ، التجربة الديمقراطية في الجزائر، مرجع سابق ص2.

إلى الضعف ومحدودية المشاريع التنموية والتحديث التي أفرزت انخفاضا في مستوى المشاركة في النشاط الاقتصادي مقارنة بمجموع السكان على المستويات العالمية، إلى جانب تهميش دور المرأة في النشاط الاقتصادي نظرا للخصوصية الاجتماعية والثقافية[1].

ثم جاءت مرحلة أطلق عليها مرحلة المراجعة أو التراجع عن الخط الاشتراكي وبداية العمل بقانون السوق الذي طال أكثر من 20 عاما، ولم تفلح السلطة في تأسيس وتحرير مجالاته وتمكين آلياته والتحكم في دواليبه الاقتصادية والتجارية والالية والسياسية، وطالت مدة البحث عن مجالات السوق ونظامه أكثر من مدة تطبيق الاشتراكية، ومع ذلك مازال الجميع تقريبا يكيل تهمة الإفلاس السياسي إلى التطبيق الاشتراكي كمبرر لتمديد عمر الأزمة.

وجاءت الإصلاحات كضرورة لمعالجة الاختلالات الهيكلية الناجمة عن السياسات التنموية السابقة التي أدت إلى انسداد اقتصادي وتأزم اجتماعي من جهة، ومن جهة ثانية ضرورة التكيف مع الوضع السياسي والتحكم في الدور الاقتصادي للدولة.

إلا أن استمرار عدم الاستقرار الذي ميز مؤسسات الدولة بسبب الضعف الذي انتاب مفاصل ودواليب نظام الحكم ونفاذ مدخراته الذاتية طوال أكثر من عقد من زمن الأزمة بالإضافة إلى ضياع العديد من فرص الاستثمار التي تجذب رؤوس أموال أجنبية التي تحتاج غليها الدولة في هذه المرحلة الحرجة التي يمر بها الاقتصاد الوطني حيث يمكن لها التخفيف من حدة الأزمة التي يمر بها المجتمع، جعلت مسألة البحث عن اسعافات خارجية أمرا محتوما والتحول إلى النظام الديمقراطي مرتبط إلى حد كبير بتحفيز التحول الاجتماعي فالتعددية كانت لها إفرازات عديدة خاصة من الناحية الاجتماعية وأتاحت العديد من الفرص أمام مختلف القوى الاجتماعية على اختلاف اتجاهاتها للتعبير عن مصالحها وتنظيم نفسها شكل قاعدة للحديث عن الديمقراطية، حيث ترجمة هذا المطلب على الصعيد الثقافي

[1]-ثناء فؤاد عبد الله، آليات التغيير الديمقراطي، مرجع سابق، ص 145.

والاجتماعي والسياسي، إلا أن حداثة هذه القوى التي برزت بعد مرحلة التعددية تميزت بضعف أدائها واختلاف أهدافها بسبب محدودية حجمها[1].

إلا أن الاصلاحيات الاقتصادية لم يراعى فيها البعد الاجتماعي من حيث الأهداف والنتائج التي تعبر عن قدرتها على تلبية حاجة الأفراد وتوسيع المنفعة على كافة الشرائح الاجتماعية للتكيف مع مختلف الميكانيزمات المرتبطة بالتحولات الاقتصادية العالمية المتميزة بالشمولية فالاعتبارات التي تعطى للبعد الاجتماعي يعني محاصرة الانعكاسات السلبية لعلمية التأقلم مع الوضعية الاقتصادية الجديدة، إلا أن هذا الأداء الاقتصادي بين عدم قدرته على تحقيق استقرار اجتماعي لمحدوديته في مراعاة تأثيراتها الاجتماعية، كاتساع دائرة الفقر والحرمان وارتفاع معدلات البطالة، إضافة إلى تراجع أنظمة الحماية الاجتماعية.

[1]-لعجال محمد لمين، معوقات التحول الديمقراطي في الجزائر، الملتقى الوطني الأول حول "التحول الديمقراطي في الجزائر"، جامعة بسكرة، 10-11 ديسمبر 2005، ص 55.

الخاتمة:

تلعب منظمات المجتمع المدني في الجزائر دورا حيويا في ترسيخ قيم الديمقراطية من خلال جهودها في التوعية والتعليم ومراقبة الانتخابات والدفاع عن حقوق الانسان والتنمية المحلية والضغط والمناصرة.تساهم هذه المنظمات بشكل كبيرفي رفع مستوي الوعي السياسي بين المواطنين وتعزيز مشاركتهم الفعالة في العملية الديمقراطية.

ورغم هذه الادوار الايجابية لهذه المنظمات فانها تواجه تحديات كبيرة تعوق قدرتها علي العمل بفعالية حيث.تشمل هذه التحديات القيود القانونية والمضايقات الامنية ونقص التمويل هذه العقبات تحد من قدرة المنظمات علي تنفيذ برامجها ومشاريعها بفعالية وتؤثر سلبا على قدرتهافي تحقيق اهدافها .

لكن مع ذلك توجد فرص كبيرة لتعزيز دور منظمات المجتمع المدني في الجزائر يمكن تحقيق ذلك من خلال استخدام التكنولوجيا الحديثة لتعزيز التواصل والتوعية وبناء شراكات قوية مع منظمات دولية ومحلية وتحسين البيئة القانونية والسياسية لعمل هذه المنظمات يعد امرا حاسما لتمكينها من اداء دورها بفعالية .

في الختام فان تمكين منظمات المجتمع المدني من العمل بحرية ودون قيود سيساهم بشكل كبير في ترسيخ قيم الديمقراطية في الجزائر يتطلب ذلك التزاما جادا من قبل الحكومة لدعم هذه المنظمات وحمايتها مما يؤدي الى بناء مجتمع ديمقراطي اكثر شمولية واستدامة .

قائمة المراجع والمصادر

1- **النصوص القانونية** :

- الجمهورية الجزائري الديمقراطية الشعبية، دستور 1989.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 2016 .
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، قانون 90/ 07 المتعلق بالاعلام، العدد 14، أفريل 1990

2- **الكتب**

-أحمد منيسي، **آفاق التحول الديمقراطي في دول المغرب**، في احمد منيسي (محمور)، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2004.

- أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، 1900/ 1930، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتعديل، 1983

- أحمد الرشيدي وعدنان السيد، **حقوق الانسان في الوطن العربي**، بيروت: دار الفكر المعاصر، 2002.(حوارات القرن الجديد).

- أحمد ثابت، **التعددية السياسية في الوطن العربي**، تحول مقيد وآفاق غائمة، المستقبل العربي، عدد 155، يناير 1992.

- أحمد عياشي، **الإسلاميون الجزائريون بين السلطة والرصاص**، دار الحكمة، الجزائر، 1992.

- التقرير الاستراتيجي العربي، محمد السيد سعيد، المجتمع المدني والانتقال الديمقراطي في العالم العربي، جويلية 2008 الإسكندرية: مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية.

- المنصف وناس، **الدولة والمسألة الثقافية في المغرب العربي**، سلسلة آفاق مغربية، النبراسي للنشر، تونس، 1995، ، المجلة الجزائرية للسياسات العامة – العدد5- أتوبر 2014.

- أماني قنديل، "تطور المجتمع المدني في مصر"، المجلد السابع والعشرون، العدد الثالث، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1999.

- توفيق المدني، **المغرب العربي ومأزق الشراكة مع الاتحاد الأوربي**، دار لبنان الطباعة والنشر، بيروت، 2004.

- جمال علي، زهران، **الأصول الديمقراطية والإصلاح السياسي**، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2005.

- حسنين توفيق، **بناء المجتمع المدني، المؤشرات الكمية والكيفية**. ط1. بيروت، مركز دراسات الوحدة، العربية، 1992.

- حسين رانيا، **المتغيرات الدولية والإقليمية وأثارها على مساعي التكامل**، في محمد عاشور وأحمد علي (محررين)، التكامل الإقليمي في إفريقيا، رؤى وآفاق، مشروع دعم التكامل في

- حسين عبد الحميد، أحمد رشوان، **الديمقراطية والحرية وحقوق الإنسان**: دراسة في علم الاجتماع السياسي، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2006.

- حمدي عبد الرحمان، **إفريقيا والقرن** 21، **رؤية مستقبلية**، مركز البحوث والدراسات بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة 1997.

- حمدي عبد الرحمان، **قضايا في النظم الافريقية**، ط1، مركز دراسات المستقبل الإفريقي، القاهرة، 1998.

- خميس حزام والي: **إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية مع إشارة لتجربة الجزائر**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،2003

- رفائيل بوينربنتور، **أجهزة إدارة الانتخابات، مؤسسات إدارة الحكم**، الأمم المتحدة، مكتب تطوير السياسات، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

- زهير عبد الكريم الكايد، الحكمانية: **قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الغدارية**، القاهرة، مصدر، القاهرة- مصر، 2003.

- سمير خطاب، **التنشئة السياسية والقيم**، القاهرة: أيتراك للنشر والتوزيع، 2004.

- صالح زياني، "**الانفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات آليات الممارسة الديمقراطية**"،.

- صبحي علي قنصوة، **التحولات الديمقراطية في افريقيا**: الأسباب، الابعاد، احتمالات المستقبل، في إبراهيم أحمد نصر الدين وآخرون، الموسوعة الافريقية، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، القاهرة، 1997.

- صلاح العقاد، **المغرب العربي في التاريخ الحديث والمعاصر**: الجزائر وتونس والمغرب الأقصى، مصر، المكتبة الأنكلو مصرية، 1993،

-طارق، البشري، **منهج النظر في النظم السياسية المعاصرة لبدان العالم الإسلامي**، فاليتا، مالطا: مركز دراسات العالم الإسلامي، 1991. (سلسلة الدراسات السياسية والاستراتيجية).

- عباس فاضل محمود، "دور **منظمات المجتمع المدني في تعزيز البناء الديمقراطي في العراق**"، مجلة الأستاذ للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 203، جامعة بغداد كلية التربية للعلوم الإنسانية، ابن رشد، العراق.

- عبد المنعم شوقي، **مناهج الرعاية الاجتماعية في المجتمع الاشتراكي**، وزارة الشؤون الاجتماعية، القاهرة.

- عبد الناصر جابي، **الحركات الاجتماعية في الجزائر بين أزمة الدولة الوطنية وشروخ المجتمع**- مركز البحوث الاقتصادية من أجل التنمية.

- عبد النور ناجي، **المؤثرات السياسية التي أدت إلى عدم تطوري نظم انتخابية في ظل التحول الديمقراطي**، دفاتر السياسة والقانون، أفريل 2011.

- عدنان محمد الهيجانة، **هل للديموقراطية مستقبل في دول الخليج العربي؟** المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد 15، صيف 2007.

- علي خليفة الكواري، **الاستبداد في نظم الحكم العربي المعاصر**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005.

- فوزي أوصديق، **الوافي في شرح القانون الدستوري**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الثاني، ط1، 1994.

- فيصل دراج، جمال باروت، **الأحزاب والحركات والجماعات الإسلامية**، ج2، المركز العربي للدراسات الاستراتيجية دمشق 2000.

- مصطفى بخوش، **حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة**، دراسة في الرهانات والأهداف، ط1، دار الفكر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006.

- مصطفى بلعور، **حزب جبهة التحرير الوطني ومسارات الإصلاحات السياسية في الجزائر**، مجلة الباحث، العدد 04/ 2006 جامعة ورقلة.

- مناع هيثم، **الإمعان في حقوق الانسان**، موسوعة عالمية مختصر، دمشق، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، 2000.

- هناء حافظ بدوي، **إدارة المؤسسات الاجتماعية**: دار المعرفة الجامعية، القاهرة، القاهرة، 1999.

- هيثم مناع، محاضرة عن المنظمات العربية غير الحكومية أساس البناء الديمقراطي والمدني.

- وناس، المنصف، "**الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر**: محاولة في قراءة انتفاضة أكتوبر 1988 "في : الأزمة الجزائرية .

3- **الاطروحات** :

- زاكي رمزي مرتجي، **دور منظمات المجتمع المدني الفلسطيني في رعاية الشباب بمحافظة غزة**، بحث مقدم إلى مؤتمر الشباب والتنمية في فلسطين، الجامعة الإسلامية، غزة، 2012

- محمد ضيف، **التحول الديمقراطي في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، جامعة الجزائر، معهد العلوم السياسية (1999،

- مريم حمدي، **دور المجالس المحلية في تكريس التشاركية في التشريع الجزائري**، مذكرة ماجستير، جامعة محمد بوضياف مسيلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، تخصص: القانون الإداري، 2014، 2015.

سائد حامد نصر أبو عدوان، **دور منظمات المجتمع المدني الفلسطيني في تعزيز التنمية البشرية**- الضفة الغربية كحالة دراسة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح، فلسطين، السنة الجامعية: 2013/ 2014.

-عبد السلام عبد اللاوي، **دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر**، دراسة ميدانية لولايتي المسيلة وبرج بوعريريج، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، الجزائر، السنة الجامعية: 2010/ 2011.

-عزيزة عتروس، **العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في النظم السياسية العربية** –دراسة حالة مصر 2010- 2013، رسالة ماجستير غي منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خضير - بسكرة، الجزائر، السنة الجامعية: 2014/ 2015.

-عمارة ليلى، **دور المجتمع المدني في التنمية السياسية**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص، السياسة العامة والإدارة المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر –بسكرة- الجزائر السنة الجامعية: 2012/ 2013.

-عمر بن حزام بن قرملة، **دور مؤسسات المجتمع المدني في الوقاية من الإرهاب**، رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العدالة الجنائية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2017.

4- **المؤتمرات والملتقيات:**

- الأمين شريط، في عبد الجليل مفتاح، "**الإصلاحات الدستورية والقانونية وأثرها على حركة التحول الديمقراطي في الجزائر**"، الملتقى الوطني الأول حول : التحول الديمقراطي في الجزائر.

- إفريقيا، رؤى وآفاق مشروع دعم التكامل الافريقي، أعمال المؤتمر الدولي للشباب الباحثين في الشؤون الافريقية، 16- 17 أفريل 2005، معهد الدراسات والبحوث الإقليمية، جامعة القاهرة.

- يوسف حميطوش "**البيبيرالية السياسية في الجزائر**" أعمال الملتقى الوطني حول "التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، 16/ 17 ديسمبر 2008، جامعة الشلف.

.- أحمد إبراهيم ملاوي، **دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الشاملة**، مؤتمر العمل الخيري الخليجي الثالث، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي –الإمارات العربية المتحدة، 2008

-لعجال محمد لمين، **معوقات التحول الديمقراطي في الجزائر**، الملتقى الوطني الأول حول "التحول الديمقراطي في الجزائر"، جامعة بسكرة، 10- 11 ديسمبر 2005، ص 55.

5- **المجلات** :

- لحبيب بلية، (**إسهام الإصلاحات السياسية والدستورية في تعزيز دور المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر**)، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، العدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس- مستغانم- الجزائر، جويلية 2017.

- ماجدة شاكر مهدي، **الدولة والمجتمع المدني**، مجلة كلية الآداب، العدد 96، كلية الآداب جامعة بغداد العراق، 2011.

- محمد زين الدين، **الممكن والمستبعد في خلق مجتمع مدني بالمغرب**" جريدة الاتحاد الاشتراكي- الثامن ديسمبر 1996

- ناصر جابي .**العلاقة بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر**: واقع وآفاق، مجلة الفكر البرلماني، الجزائر، العدد، 15، 2007.

- زهرة زرقين، **أزمة الديمقراطية في الجزائر بين الفكر والممارسة** (مقاربة ميدانية)، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، عدد 14، 2011.

6- **الكتب بالفرنسية** :

- Florian Kohstal et FrédricVairel, processus de démocratisation dans le monde arabe ; société civile et élections politiques (parlement européen ; 2006,

- Maustapha K. EL Sayyid, A-Civil society in Egypt , Middle East Jornal, Vol 47, No2, Spring, 1993

-Dahmani Mohamed. Algérie Légitimité Historique et Continuté Politique, France Harmattan, 1999

7- **المواقع الالكترونية:**

- جمال عوفي، التطور التاريخي في الجزائر
www.pogar.org/arabic/countries/theme.aspx?cid=1 تصفح الموقع على الساعة 17/04/2024/14.40

الفهرس

مقدمة : ..... أ

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لمنظمات المجتمع المدني والديمقراطية.....07

المبحث الأول: ماهية منظمات المجتمع المدني 08

المطلب الأول: مفهوم منظمات المجتمع المدني 08

المطلب الثاني: واقع منظمات المجتمع المدني في الجزائر 13

المطلب الثالث: الأطر القانونية والتشريعية للمجتمع المدني في الجزائر 19

المبحث الثاني: الديمقراطية في الجزائر 32

المطلب الأول: مفهوم الديمقراطية 32

المطلب الثاني: اسباب ودوافع العملية الديمقراطية في الجزائر 35

المطلب الثالث: معوقات العملية الديمقراطية في الجزائر.....41

الفصل الثاني: منظمات المجتمع المدني ودورها في ترسيخ قيم الديمقراطية في الجزائر.49

المبحث الأول: عوامل ومؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر 50

المطلب الأول: تجليات دور المجتمع المدني في تحقيق الديمقراطية التشاركية
في الجزائر 50

المطلب الثاني: دور مؤسسات المجتمع المدني في خدمة المجتمع الجزائري 54

المطلب الثالث: دور المجتمع المدني في تجسيد مفهوم المواطنة في الجزائر 60

المبحث الثاني: المجتمع المدني بين معيقات التحول الديمقراطي في الجزائر والمعيقات الوظيفة
.....63

المطلب الأول: المعيقات الأمنية 64

المطلب الثاني: المعيقات السياسية والدستورية 70

المطلب الثالث: المعيقات الاجتماعية والاقتصادية.....75

الخاتمة : 78

قائمة المصادر والمراجع :

ملخص

ملخص الدراسة :

يضمن ترسيخ القيم الديمقراطية في المجتمع مساهمة ومشاركة المواطنين في عملية اتخاذ القرارات التي تتعلق بشؤونهم العامة.

ومن بين اهم اليات تفعيل هذه المشاركة هو تعزيز دور تنظيمات المجتمع المدني في تبني وطرح انشغالات المواطنين والمساهمة في سن القوانين المؤطرة لحياتهم ورسم السياسات العامة والوقوف علي مدى تجسيدها ميدانيا.

حيث تعتبر الجزائر من بين الدول التي حاولت تبني هذه المقاربة في اطار مبادرتها الرامية الى بناء مجتمع ديمقراطي وتجسيدها في القوانين والدساتير التي عملت على تمكين منظمات المجتمع المدني من المساهمة في تسيير الشؤون العامة لترسيخ القيم الديمقراطية

ويتجلى هذا من خلال منحها امكانية ابداء رأيها وطرح انشغالاتها على المؤسسة التشريعية لهذا نجد ان منظمات المجتمع المدني في الجزائر لعبت دورا هاما في ترسيخ قيم الديمقراطية وهذا من خلال التشجيع على المشاركة السياسية . الرقابة والمساءلة والدفاع عن حقوق الانسان باعتبارها فاعلا هاما في ارساء مبادئ الحكم الراشد.وعضويتها في لجان مراقبة الانتخابات وتشجيع الموطنين علي المشاركة في المجالس المحلية ترسيخا للديمقراطية التشاركية.وتنفيذ مشاريع تنموية تستهدف تحسين الظروف المعيشية لتحقيق تنمية محلية فعالة.

بشكل عام يمكن اعتبار منظمات المجتمع المدني في الجزائر قد حققت بعض النجاحات في ترسيخ قيم الديمقراطية علي الرغم من المعيقات العديدة التي تواجهها ومع استمرار هذه المنظمات في العمل وتطوير استراتيجياتها يمكن أن تسهم بشكل كبير في تحقيق مجتمع ديمقراطي أكثر شمولية وعدالة. ولتحقيق تقدم أكبر وجب معالجة التحديات والعراقيل القائمة من خلال اصلاحات قانونية وسياسية وزيادة الدعم المادي والتقني لهذه المنظمات.

الكلمات المفتاحية : منظمات المجتمع المدني . الديمقراطية . الجزائر

Studysummary:

Consolidatingdemocratic values in society ensures the contribution and participation of citizens in the decision-makingprocessrelated to their public affairs.

Among the most important mechanisms for activatingthis participation isenhancing the role of civil society organizations in adopting and presentingcitizens' concerns, contributing to enactinglawsregulatingtheirlives, drawing up public policies, and determining the extent of theirembodiment on the ground.

Algeriaisconsideredamong the countries that have tried to adoptthisapproachwithin the framework of its initiative aimedat building a democratic society and embodyingit in laws and constitutions that have worked to enable civil society organizations to contribute to the management of public affairs to consolidatedemocratic values.

This isevident by givingher the opportunity to express her opinion and presentherconcerns to the legislative institution

This iswhywefindthat civil society organizations in Algeriaplayed an important role in consolidatingdemocratic values, throughencouragingpolitical participation. Oversight, accountability, and defense of humanrights as an important actor in establishing the principles of good governance. Itsmembership in election monitoring committees and encouragingcitizens to participate in local councils in

order to consolidateparticipatorydemocracy. And implementingdevelopmentprojectsaimedatimproving living conditions to achieve effective local development.

In general, civil society organizations in Algeriacanbeconsidered to have achievedsomesuccesses in consolidatingdemocratic values despite the many obstacles they face. As theseorganizations continue to work and developtheirstrategies, theycancontributesignificantly to achieving a more comprehensive and justdemocratic society. In order to achievegreaterprogress, the existing challenges and obstacles must beaddressedthroughlegal and politicalreforms and increasedfinancial and technical support for theseorganizations.

Keywords: civil society organizations. Democracy. Algeria